

الطبعة الثانية 1207 هــــــ 1987 م القاهرة

يطلب من



القاهرة : ۱۷۷ شارع الهرم ـ ت : ۳۹۰۹۹

مصر الجديدة : ٢٢ شارع الانداس - خلف المريلاند - ت : ٢٥٨٢٠١٤

الاسكندرية : سيدى بشر ـ طريق الكورنيش ـ برج رمادا ـ الدور الأول

مقسدمة الناشر

إن الحمد لله محمده ، ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادى له والصلاة والسلام على خاتم الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين . أما بعد فإن كتاب زاد المعاد فى خير هدى العباد من خير ما ألفه الإمام العلامة المحدث ابن القيم الجوزيه ومن المعارف الرائعة التى تشهد له بالإمامة ووفرة العلم والتحرر من التقليد . وقد عرض فيه المؤلف رحمه الله صورة واضحة لسيرة الرسول علي وهديه ، وتصرفاته العامة والحاصة بأسلوب بسيط وسهل ليقتدى به المسلم ويسير على منهاج النبى الكريم . ثم جاء منقذ الأمةمن الضلالة شيخ الإسلام إمام الدعوة فى جزيرة العرب ، فانتقى من كتاب ذاد المعاد هذا المحتصر الطبيب لينتفع به المسلمين فى شؤونهم الدينية والدنيوية فعلى كل مسلم أن يتخذه زاداً لمعاده وقدوة لسلوكه ليحقق قوله عز وجل «لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيراً »

ترحمسة المؤلف

هو الشيخ محمد بن عبد الوهاب بن سليمان بن على التميمى الحنبلى . ولد في بلدة (العبينة) شمال الرياض سنة ١١١٥ ه و ١٧٠٣ م .

حفظ القرآن قبل بلوغه العاشرة . درس الفقه الحنبلي والتفسير والحديث على والده ، واعتنى بدراسة كتب شيخ الإسلام بن تيمية وابن القيم / رحمها الله حج مكة وزار المدينة وأخذ العلم بها عن الشيخ عبد الله بن إبراهيم ، وزار البصرة والشام وأخذ العلم عن كبارعلما بهاوقدر أى الشيخ ما با لبلاد الى وصل إليها من العقائد والعادات الفاسدة والبدع الضالة فعزم على القيام بدعوته ونادى بالرجوع إلى كتاب الله وتعاليم الرسول وحارب البدع ونادى بهدم الأضرحة والمزارات وإزالة معالمها اقتداء بما كانت عليه أيام رسول الله ولاقى الكنير من الأذى حي جاء نصر الله وسمى بحق المجدد والمصلح .

وانتقل الشيخ المصلح محمد بن عبد الوهاب إلى جوار ربه شهر ذى القعدة سنة ١٢٠٦ هجرية مخلفاً وراءه العمل الصالح رحمه الله رحمة واسعة وأسكنه فسيح جناته .

ترجمة الإمام ابن القيم

هو محمد ابن أبى بكر بن أيوب بن سعد بن حريز الزرعبي ثم الدمشي أبو عبد الله ، شمس الدين المعروف بابن قيم الجوزية .

ولد سنة ٦٩١ ه وتربى فى بيت علم وفضل وتلتى مبادئ العلوم عن أبيه وأخذ العلم عن كثير من علماء عصره ولا سيا شيخ الإسلام ابن تيمية وقد لازمه وتتلمذ عليه . وقد شهد له العلماء بالتفوق فى فقه الكتاب والسنة ودقائق الاستنباط منهما . وأصول الدين ، وعنى بالحديث وفنونه ورجاله قال ابن حجر عنه : كان جرئ الجنان ، واسع العلم ، عارفاً بالحلاف ومذهب السلف .

وقال نعان الألوسي البغدادي . لم أشاهد مثله في عبادته وعلمه بالقرآن والحديث وحقائق الإيمان وليس هو بالمعصوم ولكن لم أر في معناه مثله وقد امتحن وأوذى مرات وحبس مع شيخه ابن تيمية في المرة الأخيرة بالقلعة منفرداً ولم يفرج عنه إلا بعد موت الشيخ .

وقال ابن كثير: (وكان حسن القراءة والحلق كثير التودد لا يحسد أحداً ولا يؤذيه ولا يستعيبه ولا يحقد على أحد وكنت من أحب الناس له وأحب الناس إليه).

وقال برهان الدين الزرعى (ما تحت أديم الساء أوسع علماً منه) وقد صنف تصانيف كثيرة جداً مها تهذيب سن أبى داود . الكلم الطيب وأعلام الموقعين وبدائع الفوائد وحادح الأرواح والداء والدواء والطرق الحكية وإغاثة اللهفان والروح وطريق الهجرتين وغير ذلك كثير . توفى رحمه الله ليلة الحميس ١٣ رجب سنة ٧٥١ هجرية ودنن بدمشق بجوار والده في مقيرة (باب الصغير) .

بسبابة الرحم الرحيثيم

وبه الثقــة والعصمة

الحمد لله رب العالمين ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله . وبعد : فإن الله هو المتفرد بالحلق والاختيار. قال الله تعالى : (وربك يخلق ما يشاء ويختار ، ما كان لهم الحيرة ، سبحان الله وتعالى عما يشركون) (١) والمراد بالاختيار : الاجتبَّاء والاصطفاء ، وقوله : (مَا كَانَ لَهُمُ الْحَيْرَةُ) ، أَى : ليس هذا الاختيار إلَهُم ، فكما أنه المتفرد بالحلق ، فهو المتفرد بالاختيار ، فإنه أعلم بمواقع اختياره ، كما قال تعالى : (الله أعلم حيث يجعل رسالته (٢) (وكما قال :) وقالوا لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم أهم يقسمون رحمة ربك نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات) (٣) فأنكر سبحانه عليهم تخبرهم ، وأخبر أن ذلك إلى الذي قسم بينهم معيشتهم ، ورفع بعضهم فوق بعض درجات . وقوله : (سبحان الله وتعالى عما يشركون) نزه نفسه عما اقتضاه شركهم من اقتراحهم واختيارهم ، ولم يكن شركهم متضمناً لإثبات خالق سواه حتى ينزه نفسه عنه . والآية مذكورة بعد قوله : (فأما من تاب وآمن وعمل صالحاً فعسى أن يكون من المفلحين) (٤). وكما خلقهم اختار منهم هؤلاء ، وهذا الاختيار راجع إلى حكمته سبحانه ، وعلمه ىمن هو أهل له ، لا إلى اختيار هؤلاء واقتراحهم . وهذا الاختيار العام من أعظم آيات ربوبيته وأكبر شواهد وحدانيته ، وصفات كماله ٠، وصدق رسله .

ومن هذا اختياره من الملائكة المصطفين منهم ، كما قال النبي عليُّك :

⁽۱) ۱۰۹۸ القصص.

⁽٢) ١٣٠٤ الأنعام.

⁽۳) ۳۱ : الزخرف .

[.] القصص : ٩٧ (٤)

« اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل ، فاطر السموات والأرض ، عالم الغيب والشهادة ، أنت تحكم بين عبادك فيا كانوا فيه يختلفون ، اهدنى لما اختلف فيه من الحق بإذنك ، إنك تهدى من تشاء إلى صراط مستقم »(۱) . وكذلك اختياره سبحانه الأنبياء من ولد آدم ، واختياره الرسل منهم ، واختياره أولى العزم منهم ، وهم الحمسة المذكورون في سورتي الأحزاب والشورى(٢) واختياره منهم الحليلين : إبراهيم ومحمداً صلى الله عليهما وسلم أجمعين . ومن هذا اختياره سبحانه ولد إسماعيل من أجناس بني آدم ، ثم اختار منهم ولي كنانة من خزيمة ، ثم اختار من ولد كنانة قريشاً ، ثم اختار من ولد كنانة قريشاً ، ثم اختار من واختار أمته على سائر الأم . كما في « المسند » عن معاوية بن حيدة مرفوعاً : واختار أمته على سائر الأم . كما في « المسند » عن معاوية بن حيدة مرفوعاً :

وفى « مسند البزار » من حديث أبى الدرداء مرفوعاً : « إن الله سبحانه قال لعيسى بن مريم : إنى باعث بعدك أمة إن أصابهم ما يحبون حمدوا وشكروا ، وإن أصابهم ما يكرهون احتسبوا وصبروا ولا حلم ولا علم ، قال : أعطيهم من حلمى وعلمى .

فصــل

اختص الله نفسه بالطيب

والمقصود أن الله اختار من كل جنس أطيبه ، فاختصهم لنفسه ، فإنه سبحانه وتعالى طيب لا يحب إلا الطيب ، ولا يقبل من القول والعمل والصدقة إلا الطيب . وبهذا يعلم عنوان سعادة العبد وشقاوته ، فإن الطيب لا يناسبه إلا الطيب ولا يرضى إلا به ، ولا يسكن إلا إليه ، ولا يطمئن قلبه إلا به . فله من الكلام الكلام الطيب الذي لا يصعد إلى الله إلا هو ،

 ⁽١) أخرجه مسلم في صحيحه (٧٧٠) في صلاة المسافرين من حديث عائشة رضى الله
 عنها وأبو عوانة .

⁽٢) إشارة لقوله تعالى : وإذ أخذنا ٧/٩٣ وشرع لسكم ١٣/٤٢ .

⁽٢) سند أحد ج ه س ١٥.

وهو أشد نفرة عن الفحش في المقال والكذب والغيبة والنميمة والبهت وقول الزور وكل كلام خبيث . وكذلك لا يألف من الأعمال إلا أطيبها ، وهي التي أجمعت على حسبها الفطر السليمة مع الشرائع النبوية ، وزكتها العقول الصحيحة ، مثل أن يعبد الله وحده لا شريك له ، ويؤثر مرضاته على هواه ، ويتحبب إليه بجهده ، ومحسن إلى خلقه ما استطاع ، فيفعل بهم ما محب أن يفعلوه به . وله من الأخلاق أطيبها ، كالحلم والوقار ، والصبر والرحمة ، والوفاء والصدق ، وسلامة الصدر ، والتواضع ، وصيانة الوجه عن بذل وتذلله لغير الله . وكذلك لا يختار من المطاعم إلَّا أطيبها ، وهو الحلال الهنيُّ الذي يغذي البدن والروح أحسن تغذية مع سلامة العبد من تبعته . وكذلك لا مختار من المناكح إلا أطيها ، ومن الأصحاب إلا الطيبين . فهذا ممن قال الله فهم : (الذين تتوفاهم الملائكة طيبين يقولون سلام عليكم ادخلوا الجنة على عليكم المنافقة عليكم طبم عليكم طبم فادخلوها خالدين) (٢) . وهذه الفاء تقتضي السببية ، أي : بسبب طيبكم فادخلوها . وقال تعالى : (الحبيثات للحبيثين . والحبيثون للخبيثات . والطيبات للطيبن . والطيبون للطيبات . أولئك مبرُّون مما يقولون لهم مغفرة ورزق كرم) (٣) . ففسرت بالكلمات الحبيثات للرجال الحبيثين ، والكلمات الطيبات للرجال الطيبين. وفسرت بالنساء الطيبات للرجال الطيبين وبالعكس، و هي تعم ذلك وغيره . والله سيحانه جعل الطيب محذافيره في الجنة ، وجعل الحبيث محذافيره في النار ، فدار أخلصت للطيب ، ودار أخلصت للخبيث ، ودار مزج فنها الحبيث بالطيب ، وهي هذه الدار ، فإذا كان يوم المعاد ، منز الله الخبيث من الطيب ، فعاد الأمر إلى دارين فقط . والمقصود أن الله جعل للشقاوة وللسعادة عنواناً يعرفان به ، وقد يكون في الرجل مادتان ، فأسهما غلبت عليه كان من أهلها ، فإن أراد الله به خبراً طهره قبل الموافاة ولا محتاج إلى تطهيره بالنار . وحكمته تعالى تأبي أن مجاوره أحد في دارد

⁽١) ٢٢ النحسل .

⁽۲) ۲۴ الزمر

⁽۲) ۲۲ النسود .

بخبائثه ، فيدخله النار طهرة له ، وإقامة هذا النوع فيها على حسب سرعة زوال الحبائث وبطئها . ولما كان المشرك خبيث الذات ، لم تطهره النار ، كالتكلب إذا دخل البحر . ولما كان المؤمن طيباً بريئاً من الحبائث ، كانت النار حراماً عليه ، إذ ليس فيه ما يقتضى تطهيره ، فسبحان من بهرت حكمته العقول .

فصـــل في وجوب معرفة هـــدى الرسول

ومن ها هنا يعلم اضطرار العباد فوق كل ضرورة إلى معرفة الرسول وما جاء به ، فإنه لا سبيل إلى الفلاح إلا على يديه ، ولا إلى معرفة الطيب من الحبيث على التفصيل إلا من جهته ، فأى حاجة فرضت وضرورة عرضت ، فضرورة العبد إلى الرسول فوقها بكثير . وما ظنك بمن إن غاب عنك هديه ، وما جاء به طرفة عن فسد قلبك ، ولكن لا يحس مهذا إلا قلب حى ، وما لجرح بميت إيلام (١) . وإذا كانت السعادة معلقة مهديه وشأنه ما يخرج فيجب على كل من أحب نجاة نفسه أن يعرف هديه وسيرته وشأنه ما يخرج به من خطة الجاهلين . والناس في هذا بين مستقل ومستكثر ومحروم ، والفضل بيد الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظم .

فصـــل في هديه ﷺ في الوضوء

كان عَلَيْتُ يَتُوضاً لكل صلاة فى غالب أحيانه ، وربما صلى الصلوات بوضوء واحد . وكان يتوضأ بالمد تارة وبثلثيه تارة ، وبأزيد منه تارة (٢) . وكان من أيسر الناس صباً لماء الوضوء ، ويحذر أمته من الإسراف فيه ، وصح عنه أنه توضأ مرة مرة ، ومرتين مرتين ، وثلاثاً ثلاثاً . وفى بعض مرتين ، وبعضها ثلاثاً وكان يتمضمض ويستنشق بغرفة ، وتارة بغرفتين ، وتارة بثلاث ، وكان يستنشق بالمهن والاستنشاق . وكان يستنشق بالمهن

⁽١) عجز بيت للمتنبي وصدره : من يهن يسهل الهوان عليه .

⁽٢) المد : إناء يتسع لملء الكفين من الحبوب .

وينتئر باليسرى ، وكان بمسح رأسه كله وتارة يقبل بيديه ويدبر بهما . ولم يصح أنه اقتصر على مسح بعض رأسه البتة ، ولكن كان إذا مسح على ناصيته كمل على العامة ، ولم يتوضأ إلا تمضمض واستنشق ، ولم يحفظ عنه أنه أخل بهما مرة واحدة . وقد صرح الإمام ابن القيم فى أكثر من موضع من كتبه : بوجوب المضمضة والاستنشاق . وكذلك الوضوء مرتباً متوالياً ، ولم يخل به مرة واحدة ، وكان يغسل رجليه إذا لم يكونا فى جوربين ، أو خفن ، ومسح أذنيه مع رأسه ظاهرهما وباطهما .

وكل حَديث في أذكار الوضوء التي تقال عليه كذب ، غير التسمية في أوله ، وقول : « أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين ، . في آخره . وحديث آخر في سنن النسائي « سبحانك اللهم ومحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك » . ولم يكن يقول في أوله : نويت ، ولا أحد من الصحابة البتة . ولم يتجاوز الثلاث قط . وكذلك لم يثبت عنه أنه تجاوز المرفقين والكعبين . ولم يكن يعتاد تنشيف أعضائه . وكان نخلل لحيته أحياناً ونم يواظب على ذلك ، وكذلك تخليل الأصابع ولم يكن محافظ عليه ، وأما تحريك الخاتم فروى فيه حديث ضعيف . وصح عنه أنه مسح فى الحضر والسفر ، ووقت للمقيم يَوماً وليلة ، وللمسافر ثلاثة أيام ولياليهن ، وكان يمسح على الجوربين (١) ، ومسح على العامة مقتصراً عليها مع الناصية لكن يحتمل أن يكون خاصاً محال الحاجة ويحتمل العموم وهو أظهر . ولم يكن يتكلف ضد حاله التي عليها قدماه ، بل إن كانتا في الخفين مسح ، وإن كانتا مكشوفتين غسل . وكان يتيمم بضربة واحدة للوجه والكفين ، ويتيمم بالأرض التي يصلي علمها تراباً كانت أو سبخة أو رملاً . وصح عنه أنه قال : « حيثًا أدركت رجلًا من أمتى الصلاة فعنده مسجده وطهوره » .

⁽۱) ويظهر لمن يتتبع الأدلة أن الكثير من الشروط التي يذكرها البعض في صفة الجوريين لا مستند لها ، وإنما المسح يصح على كل جورب . وللملامة الشيخ حمال الدين القاسمي – رحمه الله – رسالة قيمة في الموضوع . طبعها الكتب الإسلامي مع ملحق قيم للمحدث الشيخ ناصر الدين الألباني .

ولما سافر وأصحابه فى غزوة تبوك قطعوا تلك الرمال وماؤهم فى غاية القلة ولم يرو عنه أنه حمل معه التراب ، ولا أمر به ، ولا فعله أحد من أصحابه . ومن تدبر هذا قطع بأنه كان يتيمم بالرمل . وجعله قائماً مقام الوضوء (١) .

فصنل

في هديه صلى الله عليه وسلم في الصلاة

كان علي الحله العلاة قال : الله أكبر ، ولم يقل شيئاً قبلها ، ولا تلفظ بالنية ، ولا استحبه أحد من التابعين ولا الأئمة الأربعة . وكان دأبه في إحرامه لفظة : الله أكبر ، لا غبرها ، وكان يرفع يديه معها ممدودتي الأصابع مستقبلاً بهما القبلة إلى فروع أذنيه ، وروى إلى منكبيه ، ثم يضع النمني على ظهر اليسرى فوق الرسغ والساعد ، ولم يصح عنه موضع وضعهما ، (لكن ذكر أبو داود عن على : من السنة وضع الكف على الكف في الصلاة تحت السرة) (٢) . وكان يستفتح تارة بـ : « اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب ، اللهم اغسلني من خطاياي بالماء والثلج والبرد ، اللهم نقني من الذنوب والخطايا كما ينتي الثوب الأبيض من الدنس » . وتارة يقول : « وجهت وجهى للذى فطر السموات والأرض حنيفاً مسلماً وما أنا من المشركين ، إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين ، لا شريك له ، وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين » . « اللهم أنت الملك لا إله إلا أنت ، أنت ربي وأنا عبدك ظلمت نفسي ، واعترفت بذنبي ، فاغنمر لي ذنوبي جميعاً ، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ، واهدني لأحسن الأخلاق لا بهدى لأحسنها إلا أنت ، واصرف عني سينها لا يصرف عنى سيئها إلا أنت ، لبيك وسعديك ، والخير في يديك ، والشر ليس

 ⁽۲) إن هذا السطر ليس من «زاد المعاد» وهذا الحديث ضعيف ، وإنما صح عنه صلى الله عليه وسلم على الصدر لحديث أبو داود وابن خزيمة (١/٥٤/١) وأحمد وأبو الشيخ فى تاريخ (اصبهان) ص ١٢٥ وصن أحد أسانيد، الترمذى .

إليك ، أنا بك وإليك ، تباركت وتعاليت ، أستغفرك وأتوب إليك ، . ولكن المحفوظ أنه في قيام الليل. وتارة يقول : « اللهم رب جبريل وميكائيل وإسرافيل ... » إلى آخره . وقد تقدم (١) . وتارة يقول : « اللهم لك الحمد ، أنت نور السموات والأرض ومن فيهن » إلى آخره (٢) . ثم ذكر (٣) نوعين آخرين ، ثم قال : فكل هذه الأنواع قد صحت عنه . وروى عنه أنه كان يستفتح بـ « سبحانك اللهم ومحمدك ، وتبارك اسمك وتعالى جدك ، ولا إله غيرك » . ذكره أهل « السن » والذي قبله أثبت منه . ولكن صح عن عمر أنه يستفتح به في مقام النبي ﴿ اللَّهِ وَبِحَهْرُ بِهُ ، يعلمه الناس . قال أحمد : أذهب إلى ما روى عن عمر : ولو أن رجلا استفتح ببعض ما روى عن النبي مُلِلَّةٍ كان حسناً . وكان يقول بعد ذلك : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، ثم يقرأ الفاتحة . وكان يجهر بـ « بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ تارة ومخفيها أكثر . وكانت قراءته مداً ، يقف عند كل آية وبمد بها صوته ، فإذا فرغ من قراءة الفاتحة قال : « آمن » فإن كان بجهر بالقراءة رفع بها صوته ، وقالها من خلفه . وكان له سكتتان : سكتة بن التكبيرة والقراءة ، واختلف في الثانية ، فروى (أنها) بعد الفاتحة ، وروى أنها قبل الركوع . وقيل : بل سكتتان غير الأولى ، والظاهر أنها اثنتان فقط ، وأما الثالثة فلطيفة ، لأجل تراد النفس ، فمن لم يذكرها ، فلقصرها . فإذا فرغ مِن الفائحة أخذ في سورة غبرها ، وكان يطيلها تارة ، ويخففها لعارض مِن سفر أو غيره ، ويتوسط فيها غالباً .

⁽١) في الصفحة رقم ٢ .

⁽٢) هو في « الصحيحين » ونصه كما في « صحيح مسلم » (٧٦٩) : عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول إذا قام إلى الصلاة من جوف الليل : اللهم لك الحمد أنت نور الساوات والأرض ولك الحمد ، أنت قيام الساوات والأرض ومن فيهن أنت الحق ، ووعدك الحق ، وقولك الحق ، ولقاؤك حق ، والمنا حق ، والنار حق ، والساعة حق ، اللهم لك أسلمت ، وبك آمنت ، وعليك توكلت ، وإليك أنبت ، وبك خاصمت ، وإليك حاكمت ، فاغفر لى ما قدمت وأخرت ، وأصررت وأطنيت ، أنت إلحى لا إله إلا أنت » .

⁽٣) المقصود هنا الإمام ابن القيم صاحب الأصل .

فصيل

فى قراءة صلاة الفجر

وكان يقرأ في الفجر بنحو ستين آية إلى مائة ، وصلاها بـ (سورة ق)(١) وصلاها بـ (سورة الروم) ، وصلاها بـ (إذا الشمس كورت) (٢) وصلاها بـ (سورة إذا زلزلت الأرض) (٣) في الركعتين كلتهما، وصلاها بـ (المعوذتين) . وكان في السفر وصلاها ، فاستفتح (سورة المؤمنون) حتى إذا بلغ ذكر موسى وهارون في الركعة الأولى ، أخذته سعلة فركع . وكان يصلها يوم الجمعة بـ (آلم السجدة) و (هل أتى على الإنسان) لما اشتملتا عليه من (ذكر) المبدأ والمعاد ، وخلق آدم ، ودخول الجنة والنار ، وذكر ما كان وما يكون في يوم الجمعة ، كما كان يقرأ في المجامع العظام ، كالأعياد والجمعة بـ (سورة ق) ، و (اقتربت) و (سبح) و (الغاشية) .

فصــل

ف هديه في القراءة في باقي الصلوات

وأما الظهر ، فكان يطيل قراءتها أحياناً ، حتى قال أبو سعيد : كانت صلاة الظهر تقام ، فيذهب الذاهب إلى البقيع ، فيقضى حاجته ، ثم يأتى أهله فيتوضأ ، ويدرك النبي عليه في الركعة الأولى مما يطيلها . رواه مسلم ، وكان يقرأ فيها تارة بـ (آلم تنزيل السجدة ((٤) وتارة بـ (سبح اسم ربك الأعلى) ، (والليل إذا يغشي) (٥) (والسماء ذات البروج ((١) . وأما العصر ، فعلى النصف من قراءة الظهر إذا طالت ، وبقدرها إذا قصرت . وأما المغرب ، فكان هديه فيها خلاف عمل الناس اليوم ، فإنه صلاها مرة

⁽١) مسلم والترمذي .

 ⁽۲) مسلم أبو و داو د .

⁽٣) أبو داو د والبيهتي بسند صحيح .

⁽٤) أحمد ومسلم .

⁽۰) و (۲) أبو داود والترمذي وصححه وكذا ابن خذيمة (۲/۱۷/۱)

بر (الأعراف) في الركعتين، ومرقبه (الطور) (١)، ومرة به (المراسلات) (٢) وأما المداومة على قراءة قصار المفصل فها ، فهو من فعل مروان (٣) ، ولهذا أنكر عليه زيد بن ثابت . قال ابن عبد البر : روى عنه أنه قرأ في المغرب بـ (المص) (٤) و بـ (الصافات) ، و بـ (الدخان) و (سبح اسم ربك الأعلى) ، و بـ (التين) (٥) وبـ (المعوذتين) و بـ (المراسلات) وأنه كان يقرأ فيها بقصار المفصل ؛ وكلها آثار صحاح مشهورة . وأما عشاء الآخرة ، فقرأ علي فها بـ (التين) (٦) ووقت لمعاذ فيها : بـ (الشمس وضحاها) و بـ (سبح اسم ربك الأعلى) ، (والليل إذا يغشى) ونحوها . وأنكر عليه قراءته فها بـ (البقرة) وقال : « أقتان أنت يا معاذ » ؟! فتعلق النقارون (٧) لهذه الكلمة ، ولم يلتفتوا إلى ما قبلها و ما بعدها . وأما الجمعة ، فكان يقرأ فها بسورتي (الجمعة) و (المنافقين) (٨) وسورتي : (سبح) و(الغاشية) (٩) . وأما الأعياد ، فتارة يقرأ بـ (ق) و(اقتربت (١٠) كاملتين ، وتارة بـ (سبح) و (الغاشية)(١١) وهذا الهدىالذي استمر عليه إلى أن لتى الله عز وجل . ولهذا أخذ به الحلفاء ، فقرأ أبو بكر (سورة البقرة) حتى سلم قريبًا من طلوع الشمس (١٢) . وكان بعده عمر يقرأ فيها بـ (يوسف) و (النحل) و (هود) و (بني إسرائيل) ونحوها . وأما قوله : « أيكم أم الناس فليخفف » ، فالتخفيف أمر نسبي يرجع فيه إلى ما فعله النبي عَلِينَةُ ، لا إلى شهوات المأمومين . وهديه الذي كان يواظب عليه ، هو الحاكم في كل ما تنازع فيه المتنازعون . وكان لا يعن سورة بعينها لا يقرأ

⁽١) و (٢) البخاري ومسلم .

⁽٣) هو مروان بن الحكم . والذي أنكر عليه المداومة . وثبت عنه صلى الله عليه وسلم بالقصار في «مسند أحد» و «البخاري» و «مسلم» .

⁽٤) البخاري وأبو داود . (٥) الطبراني والمقدسي بسند صحيح .

⁽r) البخارى ومسلم والنسائي . (v) الذين يجعلون صلاتهم كنقر الديكة ،

⁽ ۸ و ۹ و ۱۹و۱۱) مسلم وأبو داود .

⁽١٢) فقالوا له : يا حليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، كادت الشمش أن تَطَلُّع !. فقال : لو طلعت لم نجدها غافلين .

إلا بها ، إلا فى الجمعة والعيدين . وكان من هديه فراءة السورة ، وربما قرأها فى الركعتين . وأما قراءة أواخر السور وأوساطها ، فلم يحفظ عنه . وأما قراءة السورتين فى الزكعة ، فكان يفعله فى النافلة . وأما قراءة سورة ولاحدة فى ركعتين معاً ، فقلما كان يفعله . وكان يطيل الركعة الأولى على الثانية من كل صلاة ، وربما كان يطيلها ، حتى لا يسمع وقع قدم .

فصـــل

فى ركوعه صلى الله عليه وآله وســـلم

فإذافرغ من القراءة، رفع يديه وكبر راكعاً ووضع كفيه على ركبتيه كالقابض عليها ، ووتر يديه ، فنحاها عن جنيه ، وبسط ظهره ومده ، واعتدل فلم ينصب رأسه ولم نحفضه ، بل حيال ظهره . وكان يقول : « سبحان فلم ينصب رأسه ولم نحفضه ، بل حيال ظهره . وكان يقول : « سبحانك ربي العظيم » (۱) . وتارة يقول مع ذلك ، أو مقتصراً عليه : « سبحانك اللهم ربنا ومحمدك ، اللهم اغفرلي » . وكان ركوعه المعتاد مقدار عشر تسبيحات ، وسعوده كذلك ، وتارة بجعل الركوع والسجود بقدر القيام ، ولكن كان يفعله أحياناً في صلاة الليل وحده . فهديه الغالب تعديل الصلاة وتناسبها . وكان يقول أيضاً في ركوعه : « سبوح قدوس رب الملائكة والروح » (۲) . وتارة يقول : « اللهم لك ركعت ، وبك آمنت ، ولك أسلمت ، خشع لك سمعي ، وبصرى ، ومخي ، وعظمي ، وعصبي (۳) » وهذا إنما حفظ عنه في قيام الليل . ثم يرفع رأسه قائلا : « سمع الله لمن حمده » . ويرفع يديه ، وكان دائماً يقيم صلبه ، إذا رفع من الركوع ، وبين السجدتين ، ويقول : « لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه في وبين السجدتين ، وكان إذا استوى قال : « ربنا ولك الحمد » . وركان إذا استوى قال : « ربنا ولك الحمد » . وركان إذا استوى قال : « ربنا ولك الحمد » . وركان إذا استوى قال : « ربنا ولك الحمد » . وركان إذا استوى قال : « ربنا ولك الحمد » . وركان إذا استوى قال : « ربنا ولك الحمد » . وركان إذا استوى قال : « ربنا ولك الحمد » . وركان إذا استوى قال : « ربنا ولك الحمد » . وركان إذا استوى قال : « ربنا ولك الحمد » . وركان إذا استوى قال : « ربنا ولك الحمد » . وركان إذا استوى قال : « ربنا ولك الحمد » . وركان إذا استوى قال : « ربنا ولك الحمد » . وركان إذا استوى قال : « ربنا ولك الحمد » . وركان إذا استوى قال : « ربنا ولك الحمد » . وركان إذا الم وركان إذا استوى قال : « ربنا ولك الحمد » . وركان إذا المتوى قال : « ربنا ولك الحمد » . وركان إذا الحمد » . وركان إذا المتوى قال : « ربنا ولك الحمد » . وركان إذا المتوى قال : « ربنا ولك الحمد » . وركان إذا المتوى قال : « ربنا ولك الحمد » . وركان إذا المتور » . وركان إذا المتور » وركان

⁽١) أحمد وأبو داود وابن ماجة .

⁽٢) مسلم وأبو عوانة .

⁽٢) مسلم .

قال: «اللهم ربنا لك الحمد ، وأما الجمع بين اللهم والواو ، فلم يصح (١) . وكان من هديه إطالة هذا الركن بقدر الركوع ، فصح عنه أنه كان يقول هيه : « اللهم ربنا لك الحمد مل السموات ومل الأرض ، ومل ما بيهما ، ومل ما شئت من شيء بعد ، أهل الثناء والمحد ، أحق ما قال العبد ، وكلنا لك عبد ، لا مانع لما أعطيت ، ولا معطى لما منعت ، ولا ينفع ذا الجد منك الجد . (٢) . وصح عنه أنه كان يقول فيه : « اللهم اغسلني من خطاياي من الماء والثلج والبرد ، ونقني من الذنوب والحطايا كما ينتي الثوب الأبيض من الدنس ، وباعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب » . وصح عنه أنه كرر فيه قوله : « لربي الحمد ، لربي الحمد » (٣) . حتى كان بقدر ركوعه . وذكر مسلم عن أنس : كان رسول الله عليه إذا قال : «سمع الله لمن حمده » قام حتى نقول : قد أوهم ، ثم يسجد ويقعد بين السجدتين حتى نقول : قد أوهم . فهذا هديه المعلوم ، وتقصير هذين السجدتين حتى نقول : قد أوهم . فهذا هديه المعلوم ، وتقصير هذين الركنين مما تصرف فيه أمراء بني أمية حتى ظن أنه من السنة .

فصـــل

ثم كان يكبر ويخر ساجداً ، ولا يرفع يديه . وكان يضع ركبتيه ثم يديه بعدها ، ثم جبهته وأنفه . هذا هو الصحيح (٤) فكان أول ما يقع منه على الأرض الأقرب إليها فالأقرب ، وأول ما يرتفع الأعلى فالأعلى ، وإذا رفع ، رفع رأسه أول ، ثم يديه ، ثم ركبتيه ، وهكذا عكس فعل البعير . وقد نهى عن التشبه بالحيوانات في الصلاة ، فنهى عن بروك كبروك البعير ، والتفات كالتفات الثعلب ، وافتراش كافتراش السبع ، وإقعاء كإقعاء الكلب ، ونقر كنقر الغراب ، ورفع الأيدى وقت السلام كأذناب الحيل الشمس . وكان يسجد على جبهته وأنفه دون كور العامة ، ولم يثبت عنه الشمس . وكان يسجد على جبهته وأنفه دون كور العامة ، ولم يثبت عنه

⁽١) البخاري في (٢٣٤/٢) صح عنه صلى الله عليه وسلم|لجمع .

⁽٢) مسلم وأبو عوانة .

⁽٣) أبو دأود والنسائى بسند صحيح ...

⁽٤) اختار الإمام مالك وضع اليدين قبل الركبتين ، وهو رواية عن الإمام أحمد وبعض الهل الحديث . وقال بمضهم · إن ركبتى البعير في يديه ، ومخالفة التشبه تقتضى تأخر الركبتين وقديم الكفين .

و انظر تفصيل ذلك في « صفة صلاة النبي » للآلباني ص ١٤٧ .

السجود عليه ، وكان يسجد على الأرض كثيراً ، وعلى الماء والطين ، وعلى الحمرة المتخذة من خوص النخل ، وعلى الحصر المتخذ منه ، وعلى الفروة المدبوغة . وكان إذا سحد مكن جهته وأنفه من الأرض ، ونحى يديه عن جنبیه ، وجافاهما حتی یری بیاض إبطیه ، وکان یضع یدیه حذو منکبیه وأذنيه ، ويعتدل في سحوده ، ويستقبل بأطراف أصابع رجليه القبلة ، ويبسط كفيه وأصابعه ، ولا يفرج بينهما ، ولا يقبضهما . وكان يقول : « سبحان ربى الأعلى (١) » وأمر به ، ويقول : « مبحانك اللهم ربنا وبحمدك ، اللهم اغفرلي (٢) » ويقول : « سبوح قدوس رب الملائكة والروح (٣) » ، وكان يقول : « اللهم لك صحدت ، وبك آمنت ، ولك أسلمت ، محد وجهى للذي خلقه وصوره ، وشق ممعه وبصره ، تبارك الله أحسن الخالقين (٤) » . وكان يقول : « اللهم اغفرلي ذنبي كله دقه وجله ، وأوله وآخره ، وعلانيته وسره (٥) » . وكان يقول : اللهم اغفر لي خطایای وجهلی ، وإسرافی فی أمری ، وما أنت أعلم به منی ، اللهم اغفر لی جدى وهزلى ، وخطاياى وعمدى ، وكل ذلك عندى ، اللهم أغفر لي ما قدمت وما أخرت ، وما أسررت وما أعلنت أنت إلمي لا إله إلا أنت ، . وأمر بالاجتهاد في الدعاء والسجود ، وقال : « إنه قمن أن يستجاب لكم ، .

ثم يرفع رأسه مكبراً غير رافع يديه ، ثم يجلس مفترشاً يفترش اليسرى ، ويجلس عليها ، وينصب اليمنى ، ويضع يديه على فخذيه ، ويجعل حد مرفقيه على فخذيه ، وطرف يديه على ركبتيه ، وقبض اثنين من أصابعه ، وحلق حلقه ، ثم رفع إصبعه يدعو بها ، ولا يحركها ، ثم يقول : اللهم اغفر لى واردقنى ، هكذا ذكره ابن عباس عنه . وذكر حذيفة عنه أنه كان يقول : اللهم اغفر لى ، ثم ينهض على صدور

⁽۱) أحمد وأبو داو د وابن ماجه

⁽۲) البخاری و مسلم .

⁽٣) مسلم وأبو عواله .

⁽٤) مسلم .

⁽ه) منظ .

قدميه وركبتيه ، معتمداً على فخذيه ، فإذا نهض افتتح القراءة ولم يسكت ، كما يسكت عند الاستفتاح . ثم يصلى الثانية كالأولى إلا في أربعة أشياء : السكوت والاستفتاح ، وتكبيرة الإحرام ، وتطويلها . فإذا جلس للتشهد ، وضع يده اليسرى على فخذه الأيسر ، ويده اليمني على فخذه الأيمن ، وأشار بالسبابة ، وكان لا ينصبها نصباً ، ولا يقيمها ، بل يحنها شيئاً يسيراً ، ولا يحركها ، ويرفعها يدعو بها ، ويرمى بصره إليها ، ويبسط اليسرى ، ويتحامل علمها . وأما صفة جلوسه ، فكما تقدم بين السجدتين سواء . وأما حديث ابن الزبير الذي رواه مسلم : كان إذا قعد في الصّلاة جعل قدمه الأيسر بين فخذَه وساقه ، وفرش قدمه الأيمن ، فهذا في التشهد الأخير . ذكر ابن الزبير أنه يفرش اليمين ، وذكر أبو حميد أنه ينصها ، وهدا والله أعلم ليس باختلاف ، فإنه كان لا يجلس عليها ، بل يخرجها عن يمينه ، فتكُون بين المنصوبة والمفروئية ، ويقال : كان يفعل هذا وهذا ، فكان ينصبها ، وربما فرشها أحياناً ، وهو أروح . ثم كان يتشهد دائماً لهذه الجلسة ، ويعلم أصحابه أن يقولوا: التحيات لله والصلوات والطيبات ، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله . وكان نحففه جداً كأنه على الرضف (١) ، ولم ينقل عنه حديث قط أنه كان يصلي عليه وعلى آله فيه ، ولا يستعيذ فيه من عذاب القبر ، وعذاب جهم ، وفتنة المحيا والمات ، وفتنة المسيح الدجال ومن استحبه فإنما فهمه من عمومات قد تبين وضعها وتعددها في التشهد الأخير . ثم كان يُهض مكبراً على صدور قدميه ، ويديه على ركبتيه معتمداً على فخذيه . وفي « صحيح مسلم » وبعض طرق البخارى ، أنه كان يرفع يديه في هذا الموضع ، ثم كان يقرأ الفاتحة وحدها ، ولم يثبت عنه أنه قرأ في الأخبرتين بعد الفاتحة شيئاً . ولم يكن من هديه الالتفات في الصلاة . وفي « صحيح البخاري » أنه سئل عنه ، فقال : هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد ، وكان يفعله في الصلاة أحياناً لعارض لم يكن

⁽¹⁾ الرضف : الحجرات المحماة بالنار .

من فعله الراتب ، كالتفاته إلى الشعب الذي بعث إليه الطليعة (١) والله أعلم . وكان يدعو بعد التشهد ، وقبل السلام ، ولذلك أمر به في حديث أبي هريرة ، وحديث فضالة . وأما الدعاء بعد السلام مستقبل القبلة أو المأمومين ، فلم يكن ذلك من هديه وعامة الأدعية المتعلقة بالصلاة إنما فعلها فها وأمر سهأ فيها . وهذا هو اللاثق بحال المصلى ، فإنه مقبل على ربه ، فإذا سلم زال ذلك . ثم كان عِلِيْقُم يسلم عن يمينه : السلام عليكم ورحمة الله ، وعن يساره كذلك هذا كان فعله الراتب ، وروى عنه أنه كان يسلم تسليمة واحدة من تلقاء وجهه ، لكن لم يثبت ، وأجود ما فيه حديث عائشة وهو في « السنن »، لكنه في قيام الليل ، وهو حديث معلول ، على أنه ليس صريحاً في الاقتصار على التسليمة الواحدة . وكان يدعو في صلاته فيقول : « اللهم إنى أعوذ بك من عذاب القبر ، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال ، وأعوذ بك من فتنة المحيا والمات . اللهم إنى أعوذ بك من المأثم والمغرم » . وكان يقول أيضرًا : « اللهم اغفر لى ذنني ، ووسع لى فى دارى ، وبارك لى فى ما رزقتني » . وكان يقول : « اللهم إنى أسألك الثبات في الأمر ، والعربمة على الرشد ، وأسألك شكر نعمتك ، وحسن عبادتك ، وأسألك قلباً سلماً ، وأسألك لساناً صادقاً ، وأسألك من خبر ما تعلم ، وأعوذ بك من شر ما تعلم ، وأستغفرك لما تعلم . والمحفوظ في أدعيته كلها في الصلاة بلفظ الإفراد . وكان إذا قام في الصَّلاة طأطأ رأسه ذكره أحمد ، وكان في التشهد لا مجاوز بصرة إشارته ، وقد جعل الله قرة عينه ونعيمه في الصلاة ، فكان يقول : « يا بلال أرحنا بالصلاة » ولم يشغله ذلك عن مراعاة المأمومين مع كمال حضور قلبه . وكان يدخل في الصلاة وهو يريد إطالتها ، فيسمّع بكّاء الصبي ، فيخففها مخافة أن يشق على أمه ، وكذلك كان يصلى الفرض وهو حامل أمامه بنت ابنته على عاتقه ، إذا قام حملها ، وإذا ركع وسمِد وضعها . وكان يصلي فيجيُّ الحسن والحسن ، فبركبان على ظهره ، فيطيل السجدة كراهية أن يلقيه عن ظهره . وكان يصلي فتجيء عائشة ، فيمشي ، فيفتح لها ، ثم يرجع

⁽١) وكان ذلك في صلاة الصبح ، وقد أرسل فارساً إلى الشعب من الليل يحرس .

إلى مصلاه . وكان يرد السلام بالإشارة (١) . وأما حديث و من أشار فى صلاته فليعدها ، فباطل . وكان ينفخ فى صلاته ذكره أحمد وكان ينتخم فيها ، ويتنحنح لحاجة . وكان يصلى حافياً تارة ، ومنتعلا أخرى (٢) وأمر بالصلاة فى النعال مخالفة لليهود . وكان يصلى فى الثوب الواحد تارة ، وفى الثوبين تارة وهو أكثر . وقنت فى الفجر بعد الركوع شهراً ثم ترك ، وكان قنوته لعارض ، فلما زال تركه ، فكان هديه القنوت فى النوازل خاصة ، وتركه عند عدمها ، ولم يكن نحصه بالفجر ، بل كان أكثر قنوته فيه لأجل ما يشرع فيه من الطول ، ولقربها من السحر وساعة الإجابة ، والتنزل الإلهى.

فصل

وثبت عنه بِاللهِ أنه قال : وإنما أنا بشر أنسى كما تنسون، فإذا نسبت فذكرونى ، وكان مهوه من تمام النعمة على أمته ، وإكمال ديهم ، ليقتدوا به ، فقام من اثنتن فى الرباعية . فلما قضى صلاته ، سعد قبل السلام ، وأخذ من بعض طرقه أنه إذا ترك ذلك ، وشرع فى ركن لم يرجع . السلام ، وأخذ من بعض طرقه أنه إذا ترك ذلك ، وشرع فى ركن لم يرجع . وسلم من ركعتن فى إحدى صلاتى العشاء ، ثم تكلم ، ثم أتمها ، ثم ملم ، ثم سعد ، ثم سلم . وصلى وسلم ، وانصرف وقد بنى من الصلاة ركعة ، قال له طلحة : نسبت ركعة ، فرجع فدخل المسجد ، فأمر بلالا فأقام ، فصلى للناس ركعة ، ذكره أحمد . وصلى الظهر خساً ، فقالوا : صليت خساً ، فسجد بعد ما سلم . وصلى العصر ثلاثاً ثم دخل منزله ، فذكره الناس فخرج ، فسجد بعد ما سلم . وصلى العصر ثلاثاً ثم دخل منزله ، فذكره الناس فخرج ، فسجد بعد ما سلم . وملى العصر ثلاثاً ثم دخل منزله ، فذكره الناس فخرج ، فسلم ، ثم سلم ، ثم سلم . هذا محموع ما حفظ عند ، فصلى أحمد وغيره ، وقالوا : هو من فعل اليهود ، وأباحه حماعة ، والصواب أن الفتح إن كان لا يحل بالحشوع ، فهو أفضل ، وإن حال بينه وبين الحشوع أن الفتح إن كان لا يحل بالحشوع ، فهو أفضل ، وإن حال بينه وبين الحشوع . أن الفتح إن كان لا يحل بالحشوع ، فهو أفضل ، وإن حال بينه وبين الحشوع .

⁽١) أحاديث رد السلام بالإشارة ، كثيرة وصريحة وقد تلقتها الأمة بالقبول ، وهي في « السنن » و « المسند » ، ومع ذلك يقوم بالا نكار على من يحييي هذه السنة .

⁽٢) لحديث أبو داود والبزار وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .

لما في قبلته من الزخرف وغيره ، فهذا لا يكره . وكان إذا سِلم استنظر ثلاثاً ، وقال : ﴿ اللَّهُمُّ أَنتُ السَّلَامِ ، ومنكُ السَّلَامُ تَبَارَكَتُ يَا ذَا الْحَسَّلَالُ والإكرام ، (١) ولا مكث مستقبل القبلة إلا بقدر ذلك ، ويسرع الانفتال إلى المأمومين . وكان ينقل عن بمينه وعن يساره ، ثم كان يقبل على المأمومين بوجهه ، ولا يحص ناحية منهم دون ناحية . وكان إذا صلى الفجر جلس في مصلاة حتى تطلع الشمس حسناء . وكان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة : لا إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ﴾ . ﴿ اللهم لا مانع لما أعطيت ، ولا معطى لما منعت ، ولا ينفع ذا إلا إياه ، له النعمة ، وله الفضل ، وله الثناء الحسن لا إله إلا الله مخلصين له الدين . ولو كره الكافرون » . وندب أمته إلى أن يقولوا في دبر كل صلاة مكتوبة : سبحان الله ثلاثاً وثلاثين ، والحمد لله ثلاثاً وثلاثين والله أكبر ثلاثاً وثلاثين ، وتمام المائة : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قد ير ، (٢) . وذكر ابن حبان في « صحيحه ، عن الحارث بن مسلم قال : قال رسول الله عليه عليه : « إذا صليت الصبح ، فقل قبل أن تتكلم : اللهم أجرني من النار سبع مرات ، فإنك إن مت من يومك كتب الله لك جوازاً من النار ، وإذا صليت المغرب ، فقل قبـــل أن تتكلم : اللؤم أجرنى من النار سبع مرات ، فإنك إن مت من ليلتك ، كتب لك جواز من النار ،

وكان إذا صلى إلى جدار ، جعل بينه وبينه قدر ممر شاة ، ولم يكن يتباعد منه ، بل أمر بالقرب من السرة . وكان إذا صلى إلى عود ، أو عمود ، أو شجرة ، جعله على حاجبه الأيمن ، أو الأيسر ، ولم يصمد له صمداً ، وكان يركز الحربة في السفر ، والبرية ، فيصلى إليها ، فتكون سترته ، وكان يعرض راحلته ، فيصلى إليها ، وكان يأخذ الرحل ، فيعدله ، ويصلى

⁽١) رواه الجماعة إلا البخارى .

⁽٢) البخاري ومسلم وأحمد .

إلى آخرته ، وأمر المصلى أن يستتر ، ولو بسهم ، أو عصا ، فإن لم يجد ، فليخط خطأ بالأرض ، فإن لم تكن سترة ، فقد صخ أنه : «يقطع الصلاة المرأة والحمار والكلب الأسود» ، ومعارضه صحيح ليس بصريح ، أو صريح ليس بصحيح . وكان يصلى وعائشة نائمة فى قبلته ، وليس كالمار ، فإن الرجل محرم عليه المرور ، ولا يكره له أن يكون لابئاً بن يدى المصلى .

فمسل

وكان ﷺ محافظ على عشر ركعاث في الحضر دائمًا، وهي التي قال فيها ابن عمر : حفظت عن رسول الله ﷺ عشر ركعات : ركعتين قبل الظهر ، وركعتين بعدها ، وركعتين بعد المغرب ، وركعتين بعد العشاء في بيته ، وركعتين قبل صلاة الفجر . و لما فاتته الركعتان بعد الظهر ، قضاهما في وقت النهي بعد العصر ، وكان يصلي أحياناً قبل الظهر أربعا ، وأما الركِعتان قبل المغرب ، فصح عنه أنه قال : « صلوا قبل المغرب ركعتن » وقال في الثالثة : « لمن شاء » كراهة أن يتخذها الناس سنة ، وهذا هو الصواب ، أنها مستحبة ، وليست سنة راتبة . وكان يصلي عامة السننوالتطوع الذي لا سبب له في بيته لا سيا سنة المغرب ، فانه لم ينقل عنه أنه فعلها في المسجد البتة ، وله فعلها في المسجد ، وكان محافظته على سنة الفجر أشد من حميع النوافل ، وكذلك لم يكن يدعها هي والوتر ، لا حضراً ولا سفراً ، ولم ينقل عنه أنه صلى في السفر سنة غيرهما . وقد اختلف الفقهاء أسما آكد ؟ وسنة الفجر تجرى محرى بداية العمل ، والوتر خاتمته ، ولذلك كان يصليهما بسورتي (الإخلاص) وهما الحامعتان لتوحيد العلم والعمل ، وتوحيد المعرفة والإرادة ، وتوحيد الاعتقاد والقصد ، فـ (قل هو الله أحد) متضمنة لما مجب إثباته له تعالى من الأحدية المنافية لمطلق الشركة بوجه من الوجوه ، ونفي الولد والوالد المقرر لكمال صمديته وغناه ووحدانيته ، ونفي الكفء المتضمن لنفي الشبيه والمثيل والنظير ، فتضمنت إثبات كل كمال ، ونني كل نقص ، ونني إثبات شبيه له أو مثيل في كماله ، ونني مطلق الشركة ، وهذه الأصول هي محامع التوحيد العلمي الذي يباين صاحبه حميع فرق الضلال والشرك ، ولهذا كانت تعدل ثلث القرآن ، فإن مداره على الخبر والإنشاء ، والإنشاء

للائة: أمر، ونهى ، وإباحة ، والحبر نوعين : خبر عن الحالق تعالى ، وأسمائه ، وصفاته ، وأحكامه ، وخبر عن خلقه ، فأخلصت صورة الإخلاص للخبر عنه ، وعن أسمائه وصفاته ، فعدلت ثلث القرآن ، وخلصت قارتها من الشرك العلمى كما خلصته سورة (قل يا أيها الكافرون) من الشرك العملى . ولما كان العلم قبل العمل وهو إمامه وسائقه ، والحاكم عليه كانت (قل هو الله أحد) تعدل ثلث القرآن ، و(قل يا أيها الكافرون) تعدل ربع القرآن . ولما كان الشرك العملى أغلب على النفوس لمتابعة الهوى ، وكثير منها ترتكبه مع علمها بمضرته ، وقلعه أشد من قلع الشرك العلمى ، لأنه يزول بالحجة ، ولا يمكن صاحبه أن يعلم الشيء على غير ما هو عليه ، جاء التأكيد والتكرير في (قل يا أيها الكافرون) ولهذا كان يقرأ بهما في ركعي الطواف ، لأن الحج شعار التوحيد ، ويفتح بهما عمل النهار ، ويخم بهما الطواف ، لأن الحج شعار التوحيد ، ويفتح بهما عمل النهار ، ويخم بهما طائفة من أهل الظاهر ، وكرهها حماعة ، وسموها بدعة ، وتوسط فيها مالك وغيره ، فلم يروا بها بأساً لمن فعلها راحة ، وكرهوها لمن فعلها راحة ، وكرهها المنها الستسنانا .

فصـــل في هديه صلى الله عليه وسلم في قيام الليل

لم يكن عراق يدع صلاة الليل حضراً ولا سفراً، وإذا غلبه نومأو وجع ، صلى من الهار التي عشرة ركعة ، فسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية يقول : في هذا دليل على أن الوتر لا يقضى لفوات محله ، كتحية المسجد ، والكسوف ، والاستسقاء ، لأن المقصود به أن تكون آخر صلاة الليل وتراً. وكان قيامه بالليل إحدى عشر ركعة أو ثلاثة عشر ركعة ، حصل الاتفاق على إحدى عشر ركعة ، واختلف في الركعتين الأخيرتين ، هل هما ركعتا الفجر ، أم غيرهما ؟ فإذا انضاف ذلك إلى عدد ركعات الفرض ، والسنن الراتبة الى كان يحافظ عليها ، جاء مجموع ورده الراتب بالليل والنهار ، أربعين ركعة ، وكان محافظ عليها دائماً ، وما زاد على ذلك فغير راتب . فينبغى للعبد أن يواظب على هذا الورد دائماً إلى الممات ، فما أسرع الإجابة ، فينبغى للعبد أن يواظب على هذا الورد دائماً إلى الممات ، فما أسرع الإجابة ،

وأعجل فتح الباب لمن يقرعه كل يوم وليلة أربعين مرة ، والله المستعان . وكان إذا استيقظ من الليل قال: لا إله إلا أنت سبحانك اللهم استغفرك لذنبي ، وأسألك رحمتك ، اللهم زدنى علماً ، ولا تزغ قلبي بعد إذ هذيتني ، وهب لى من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب . وكان إذا انتبه من نومه قال : الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور . ثم يتسوك ، وربما قرأ عشر الآیات من آخِر سورة (آل عمران) من قوله : (إن في خلق السموات والأرض) ثم يتطهر ، ثم يصلي ركعتين خفيفتين ، وأمر بذلك في حديث أبي هريرة . وكان يقوم إذا انتصفِ الليل ، أو قبله ، أو بعده بقليل ، وكان يقطع ورده تارة ، ويصله تارة ، وهو أكثر ، فتقطيْعه كما قال ابن عباس : إنه بعد ما صلى ركعتن انصرف ، فنام ، فعل ذلك ثلاث مرات في ست ركعات ، كل ذلك يستاك ويتوضأ ، ثم أوتر بثلاث . وكان وتره أنواعاً ، منها : هذا ، ومنها : أنه يصلي ثمان ركعات يسلم بين كل ركعتين ، ثم يوتر مخمس سرداً متواليات ، لا مجلس إلا في آخر هن ، ومنها : تسع ركعات يسرد منهن ثمانياً ، لا يجلس إلا في إلثامنة ، يجلس فيذكر الله ، ويحمده ، ويدعوه ، ثم ينهض ولا يسلم ، ثم يصَّلَىُ التاسعة ، ثم يقعد فيتشهد ويسلم ، ثم يصلي ركعتين بعدما يسلم . ومنها أنه يصلي سبعاً ، كالتسع المذكورة ، ثم يصلي بعدها ركعتين جالساً . ومنها : أنه يصلي مثني مثني ، ثم يوتر بثلاث لا يفصل فيهن ، فهذا رواه أحمد ، عن عائشة ، أنه : كان يؤتر بثلاث لا فصل فهن ، وفيه نظر ، فني « صحيحٌ ابن حبان » عِن أبي هريرة مرفوعاً : « لا توتر بثلاث ، أوتر بخمس أو سبع ٪ ولا تشبهوا بصلاة المغرب » قال الدارقطني : وإسناده كلهم ثقات . قال كحرب : سئل أخمد عن الوتر ؟ قال : يسلم في الركعتين ، وإن لم يسلم ، رجوت ألا يضره ، إلا أن التسليم أثبت عن النبي مِرْكِيِّ . وقال في رواية أبي طالب : أكثر الحديث وأقواه ركعة ، فأنا أذهب إليها . ومنها ما رواه النسائى ، عن حذيفة أنه : صلى مع مع رسول الله مِرْقِيْقٍ في صلاة رمضان ، فركاع ، فقال في ركوعه :

سبحان ربى العظيم مثل ما كان قائمًا ، الحديث (١) . وفيه : فما صلى إلا أربع ركعات ، حتى جاء بلال يدعوه إلى الغداة . وأوتر أول الليل ، وأوسطه وآخره ، وقام ليلة بآية يتلوها ، ويرددها حتى الصباح(إن تعذبهم فأنهم عبادك وإن تغفّر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم (٢) وكانت صلاته بالليل ثلاثةً أنواع : أحدها : وهو أكثرها ، صلاته قائماً . الثاني : أنه كان يصلي قاعداً . الثالث : أنه كان يقرأ قاعداً ، فإذا بني يسبر من قراءته قام فركع قائماً ، وثبت عنه أنه كان يصلي ركعتن بعد الوتر جالساً تارة ، وتارة يَقرأ فيهما جالساً ، فإذا أراد أن يركع قام فركع . وقد أشكل هذا على كثير ، وظنوه معارضاً لقوله : « اجعلواً آخر صلاتكم بالليل وتراً » قال أحمد : لا أفعله ولا أمنع من فعله ، وأنكره مالك . والصوآب أن الوثر عبادة مستقلة ، فتجرى الركعتان بعده مجرى سنة المغرب من المغرب ، فهما تكميل للوتر . ولم يحفظ عنه عليه أنه قنت في الوتر ، إلا في حديث رواه ابن ماجه ، قال أخد : ليس يروى فيه عن النبي عَلِيْنَ شيء ، ولكن كان عمر يقنت من السنة إلى السنة . وروى أهل « السنن » حديث الحسن بن على ، وقال الترمذي : حديث حسن لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي هريرة (٣) السعدى انتهى . والقنوت في الوتر محفوظ عن عمر ، وأبي ، وابن مسعود . وذكر أبو داود والنسائى ، من حديث أبى بن كعب أن رسول الله علي : كان يقرأ في الوتر بـ (سُبح (و) قل يًا أيها الكافرون (و) قل هو هو الله أحد (فإذا سلم قال : سبحان الملك القدوس ، ثلاث مرات عد صوته في الثالثة ويرفع . وكان عِلَيْنَ يرتل سورة حتى تكون أطول من أطول منها ، والمقصود من القرآن تدبره وتفهمه ، والعمل به . وتلاوته ، وحفظه

⁽١) وتمامه : ثم جلس يقول : رب أغفر لى ، رب أغفر لى ، رب أغفر لى ، مسل ما كان قائماً ، فا صلى إلا أربع ركعات ، ما كان قائماً ، فا صلى إلا أربع ركعات ، حتى جاء بلال يدعوه الغداة .

⁽٢) ٢٢١ المائدة.

⁽٣) فى الأصل : ابى الجون ، وهو تحريف من الناسخ . ونص الدعاء كما فى الترمذى (٣) فى الأصل : ابى الجون ، وهو تحريف من الناسخ . ونص الدعاء كما فى الترمذي (٤٦٤ علمنى رسول الله صلى الله عليه وسلم كلمات أقولجن فى الوتر) : اللهم أهدفينين موعانى فيمن عافيت ، وتولى فيمن توليت ، وبارك فى فيما أعطيت ، وأمناده صحيح . فإنك تقضى ولا يقضى عليك ، وإنه لا يذل من واليت ، تباركت ربنا وتعاليت ، وإسناده صحيح .

وسيلة إلى معانيه ، كما قال بعض السلف : نزل القرآن ليعمل به ، فانخذوا تلاوته عملا . قال شعبة : حدثنا أبو حمزة قال : قلت لابن عباس : إنى رجل سريع القراءة ، وربما قرأت القرآن في الليلة مزة أو مرتين . قال ابن عباس. رضي الله عنهما : لأن أقرأ سورة واحدة ، أحب واحدة ، أحب إلى من أن أفعل ذلك الذي تفعل ، فإن كنت فاعلا لابد ، فاقرأ قراءة تسمع أذنيك ، ويعيه قلبك . وقال إبراهم : قرأ علقمة على عبدالله ، فقال : رتل فداك أبي وأمى ، فإنه زين القرآن . وقال عبدالله : لا تهذوا القرآن هذ الشعر ، ولاتنثروه نثر الدقل ، وقفوا عند عجائبه ، وحركوا به القلوب ، ولا يكن هم أحدكم آخر السورة . وقال : إذا سمعت الله يقول : يا أيها الذين آمنوا ، فأصغ لها سمعك ، فإنه خبر تؤمر به ، أو شر تنهى عنه . وقال عبد الرحمن بن أبي ليل : دخلت على إمرأة وأنا أقرأ (سورة هود) فقالت لى : يا عبد الرحمن هكذا تقرأ سورة هود؟! والله إنى فيها منذ ستة أشهر وما فرغت من قراءتها . وكان رسول الله علي يسر بالقراءة في صلاة الليل تارة ، وبجهر تارة ، ويطيل القيام تارة ، ونخففه تارة ، وكان يصلى التطوع بالليل والنهار على راحلته في السفر ، قبل أي وجه توجهت به ، فيركع ويسجد عليها إيماء ، و بجعل سحوده أخفض من ركوعه .

فصسل

روى البخارى في «صبحه»عن عائشة قالت: ما رأيت رسول الله يَهِ يصلى سبحة الضحى وإنى لأسبحها . وفي «الصحيحين» عن أبي هريرة قال : أوصانى خليلى عَلِي الله بصيام ثلاثة أيام من كل شهر ، وركعيى الضحى ، وأن أوتر قبل أن أرقد . ولمسلم عن زيد بن أرقم مرفوعاً : «صلاة الأوابين حين ترمض الفصال » ، أى : يشتد حر النهار ، فتجد الفصال حر الرمضاء ، فقد أوصى بها ، وكان يستغيى عنها بقيام الليل . قال مسروق : كنا نصلى في المسجد ، فتبقي بعد قيام ابن مسعود ، ثم نقوم فنصلى الضحى ، فبلغه ، فقال : لم تحملون عباد الله ما لم محملهم الله ؟ إن كنتم لابد فاعلىن في بيوتكم . وقال سعيد ابن جبر : إنى لأدع صلاة الضحى وأنا أشتهيها .

مخافة أن تكون حمّا على . وكان من هديه عَلَيْقٍ وهدى أصحابه ، سجود الشكر عند تجدد نعمة تسر ، أو اندفاع نقمة ، وكان عليه إذا مر بآية سحدة كبر وسحد ، وربما قال في سعوده : سعد وجهى للذي خلقه وصوره ، وشق سمعه وبصره بحوله وقوته ، ولم ينقل عنه أنه كان يكبر للرفع من هذا السجود ، ولا تشهد ، ولا سلم البتة . وصح عنه أنه سجد في (آلم تنزيل) وفى (ص) وفى (إقرأ) وفى (النجم) وفى (إذا السهاء انشقت) وذكر أبو داود ، عن عمر بن العاص ، أن رسول الله عليه أقرأه خسة عشر سجدة ، منها ثلاث في المفصل وفي (سورة الحج) سجدتين . وأما حديث ابن عباس، أنه مِرْكِيِّ لم يسجد في المفصل منذ تحول إلى المدينة ، فهو حديث ضعيف في إسناده أبو قدامة الحارث ابن عبيد ، ولا يحتج به ، وأعله ابن القطان بمطر الوراق ، وقال : كان يشبه في سوء الحفظ ، محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى ، وعيب على مسلم إخراج حديثه انتهى . ولا عيب على مِسلم في إخراج حديثه لأنه ينتني من أحاديث هذا الضرب ما يعلم أنه حفظه ، كما يطرح من أحاديث الثقة ما يعلم أنه غلط فيه ، فمن الناس من صحح حميع أحاديث هؤلاء الثقات ، ومنهم من ضعف حميع حديث السبيء الحفظ ، فالأولى طريقة الحاكم وأمثاله ، والثانية طريقة ابن حزم وأشكاله ، وطريقة مسلم هي طريقة أئمة هذا الشأن .

فصــل في هـديه صلى الله عليه وسلم في الجمعـــة

وذكر خصائص يومها. صح عنه على أنه قال: « أضل الله عن الحدمة من كان قبلنا ، وكان لليهود يوم السبت ، وللنصاري يوم الأحد ، فجاء الله بنا فهدانا ليوم الحمعة ، فجعل الحمعة والسبت والأحد ، وكذلك هم لنا تبع يوم القيامة ، نحن الآخرون من أهل الدنيا والأولون يوم القيامة ، المقضى لهم قبل الحلائق » . وللترمذي وصححه عن أبي هريرة مرفوعاً : «خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الحمعة ، فيه خلق آدم ، وفيه أدخل الحنة ، وفيه أخرج منها ، ولا تقوم الساعة إلا في يوم الحمعة » .

ورواه في «الموطأ» ، وصححه الترمذي أيضاً بلفظ : « خبر رم طلعت فيه الشمس ، فيه خلق آدم ، وفيه أهبط ، وفيه تيب عليه ، وفيه مات ، وفيه تقوم الساعة ، وما من دابة إلا وهي مصيخة يوم الحمعة من حين تصبح حنى تطلع الشمس شفقاً من الساعة ، إلا الحن والإنس ، وفيها ساعة لا يصادفها عبد مسلم ، وهو يصلي يسأل الله شيئاً إلا أعطاه الله إياه . قال كعب : ذلك في كل سنة يوم ، فقلت : بل كل جمعة ، فقرأ التوراة فقال : صدق رسول الله عليه . قال أبو هريرة : ثم لقيت عبدالله بن سلام ، فحدثته بمجلسي مع كعب ، فقال : لقد علمت أي ساعة ، هي قلت : فاخبرنى بها قال : هي آخر ساعة يوم الجمعة ، فقلت : كيف ؟ وقد قال رسول الله عَلِيْتُهُ : لا يصادفها مسلم وهو يصلي وتلك الساعة لا يصلي فيها ، فقال ابن سلام : ألم يقل رسول الله عليها ، و من جلس محلساً ينتظر الصلاة فهو في صلاة حتى يصلي ؟ وفي لفظ «مسند أخمد » في حديث أبي هريرة قال : قيل للنبي عَرَالِيُّهِ : لأى شيء سمى يوم الحمعة ؟ قال : « لأن فها طبعة طينة أبيك آدم ، وفيها الصعقة والبعثة ، وفيها البطشة ، وفيها آخر ثلاث ساعات ، منها ساعة من دعاء الله فها أستجيب له ». وذكر ابن اسحق عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال : كنت قائد أبي حين كف بصره ، فإذا حرجت به إلى الحمعة ، فسمع الأذان لها ، ، استغفر لأبي أمامة أسعد بن زرارة ، فكنت حيناً أسمع ذلك منه ، فقلت : إن عجزاً أن لا أسأله ، فقلت : يا أبتاه أرأيت استغفارك لأسعد بن زرارة كلما سمعت الأذان بالحمعة ؟ قال : أبني كان أسعد أول من جمع بنا بالمدينة قبل مقدم رسول الله عليه م في هزم النبيت من حرة بني بياضة في نقيع ، يقال له نقيع الخصمات ، قلت : وكم أنتم يومثذ ؟ قال : أربعون رجلا . قال البيهتي : هذا حسن صحيح الاسناد . ثم قدم رسول الله عليه المدينة ، فأقام بقباء يوم الاثنين والثلاثاء والأربعاء والحميس ، وأسس مسجدهم ، ثم خرج يوم الحمعة ، فأدركته الحمعة في بني سالم بن عوف ، فصلاها في المسجد الذي في بطن الوادي قبل تأسيس مسجده . قال ابن اسحاق : وكانت أول خطبة خطبها فيما بلغى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن _ وأعوذ بالله أن أقول

على رسول الله عَلِيْقِهِ ما لم يقل ــ أنه قام فيهم ، فحمد الله ، وأثنى عليه ، أثم قال : أما بعد أيها الناس ، فقدموا لأنفسكم تعلمن والله ليصعقن أحدكم ، ثم ليدعن غنمه ، ليس لها راع ، ثم ليقولن له ربه ليس بينه وبينه ترحمان ، ولا حاجب محجبه دونه ، ألم يأتك رسولى فبلغك ، وآتيتك مالا ، وأفضلت عليك ، فما قدمت لنفسك ؟ فلينظرن يميناً وشمالا ، فلا يرى شيئاً ، ثم لينظرن قدامه فلا يرى غيرٌ جهنم ، فمن استطاع أن يتى وجهه من النار ولو بشق تمرة ، فليفعل ، ولن لم بجد فبكلمة طيبة ، فإن بها تجزى الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف ، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته . قال ابن اسحق : ثم خطب رسول الله عَلَيْنَ مرة أخرى ، فقال : « إن الحمد لله أحمده وأستعينه ، نعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من بهده الله ، لا شريك له . إن أحسن الحديث كتاب الله ، قد أفلح من زينة الله في قلبه ، وأدخله في الإسلام بعد الكفر ، فاختاره على ما سواه من أحاديث الناس ، إنه أحسن الحديثُ وأبلغه ، أحبوًا ما أحب الله ، أحبوا الله من كل قلوبكم ، ولا تملوا كلام الله وذكره ، ولا تقس عنه قلوبكم ، فإنه من كل ما يخلق الله يحتار ويصطفى ، قد سماه الله خيرته من الأعمال ، ومصطفاه من العباد ، والصالح من الحديث ، ومن كل ما أوتى الناس من الحلال والحرام ، فاعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً ، وأتقوه حق تقاته ، وأصدقوا الله صالح ما تقولون بأفواهكم ، وتحابوا بروح الله بينكم ، إن الله يبغض أن ينكث عهده ، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

فصـــل فى تعظيم يوم الحمعـــة

وكان من هديه برات تعظيم هذا اليوم وتشريفه، وتخصيصه محصائص منها : أنه يقرأ فى فجره بـ (الم السجدة) و (هل أتى على الإنسان) فإنهما تضمنتا ما كان وما يكون فى يومها . ومنها : استحباب كثرة الصلاة فيه على النبى مالتي ، وفى ليلته ، لأن كل خير نالته أمته فى الدنيا والآخرة ، فعلى يديه ، وأعظم كرامة تحصل لهم يوم الحمعة : فإن فيه بعثهم إلى منازلهم

فى الجنة ، وهو يوم المزيد لهم إذا دخلوها ، وقربهم من ربهم يوم القيامة ، وسبقهم إلى الزيادة يوم المزيد كحسب قربهم من الإمام يوم الحمعة ، وتبكير هم إليها . ومنها : الاغتسال في يومها ، وهو أمر مؤكد جداً ، ووجوبه أقوى من وجوب الوضوء من مس الذكر ، والرعاف ، والتيء ، ووجوب الصلاة على النبي عَلَيْتُ في التشهد الأخبر . ومنها : الطيب والسواك ، ولها مزية فيه على غيره . ومنها : التبكير ، والاشتغال بذكر الله تعالى ، والصلاة إلى خروج الإمام . ومنها : الإنصات للخطبة وجوباً . ومنها : قراءة (الحمعة) و (المنافقين) أو (سبح) و (الغاشية) . ومنها : أن يلبس أحسن ثيابه ، ومنها : أن للماشي إليها بكل خطوة عمل سنة ، أجر صيامها وقيامها . ومنها : أنه يكفر السيئات . ومنها : ساعة الإجابة . وكان علي إذا خطب احمرت عيناه ، وعلا صوته ، واشتد غضبه ، حتى كأنه منذر جيش يقول : صبحكم ومساكم . وكان يقول في خطبته : أما بعد ، ويقصر الخطبة ، ويطيل الصلاة ، وكان يعلم أصحابه في خطبته قواعد الإسلام وشرائعه ، ويأمرهم وينهاهم في خطبته إذا عرض له أمر ، وكما أمر الداخل وهو بخطب أن يصلي ركعتين ، وإذا رأى بهم ذا فاقة من حاجة ، أمرهم بالصدقة ، وحضهم عليها. وكان يشير في خطبته بإصبعه السبابة عند ذكر الله ودعائه . وكان يستسقى إذا قحط المطر في خطبته ، ويخرج إذا اجتمعوا ، فإذا دخل المسجد ، سام عليهم ، فإذا صعد المنبر ، استقبلهم بوجهه ، وسام عليهم ، ثم يجلس ، ويأخذ بلال فى الأذان ، فإذا فرغ ، قام وخطب ، ويعتمد على قوس أو عصا ، وكان منبره ثلاث درجات ، وكان قبل اتخاذه يخطب إلى جذع ، ولم يوضع المنبر في وسط المسجد ، بل في جانبه الغربي بينه وبين الحائط قدر ممر شاة ، وكان إذا جلس عليه فى غير الحمعة ، أو خطب قائماً يوم الحمعة ، استدار أصحابه إليه بوجوههم ، وكان يقوم فيخطب ، ثم يجلس جلسة خفيفة ، يقوم فيخطب الثانية ، فإذا فرغ منها أخذ بلال في الإقامة . وكان يأمر بالدنو منه والإنصات ، ونخبر أن الرجل إذا قال لصاحبه : أنصت ، فقد لغا ، ومن لغا فلا حمعة له . وكان إذا صلى الحمعة دخل منزله ، فصلى ركعتمن

سنتها ، وأمر من صلاها أن يصلى بعدها أربعاً . قال شيخنا : إذا صلى فى المسجد صلى أربعاً ، وإن صلى فى بيته صلى ركعتين .

وكان يصلى العيدين فى المصلى، وهو الذى على باب المدينة الشرق، الذى يوضع فيه محمل الحاج، ولم يصل العيد بمسجده إلا مرة أصابهم المطران ثبت الحديث ــ وهو فى «سنن أبى داود». وكان يلبس أحمل ثيابه، ويأكل فى عيد الفطر قبل خروجه تمرات، ويأكلهن وتراً، وأما فى عيد الأضحى، فلا يطعم حتى يرجع من المصلى، فيأكل من أضحيته، وكان يغتسل للعيدين ـ إن صح ـ وفيه حديثان ضعيفان، لـكن ثبت عن ابن عمر مع شدة أتباعه للسنة.

وكان نخرج ماشياً والعنزة تحمل بنن يديه ،فإذا وصل نصبت ليصلي إليها ، فإن المصلى لم يكن فيه بناء ، وكان يؤخر صلاة عيد الفطر ، ويعجل الأضحى . وكان ابن عمر مع شدة أتباعه ، لا يخرج حتى تطلع الشمس ، ويكبر من بيته إلى المصلى . وكان عَلِيْقٍ إذا انتهى إلى المصلى ، أخذ في الصلاة بغير أذان ولا إقامة ، ولا قول : الصلاة جامعة ، ولم يكن هو بالصلاة قبل الخطبة ، فيصلى ركعتين ، يكبر في الأولى سبعاً متوالية بتكبيرة الإحرام ، بين كل تكبيرتين سكتة يسيرة ، ولم يحفظ عنه ذكر معين بين التكبيرات ، ولكن ذكر أبن مسعود أنه قال : يحمد الله ، ويثني عليه ، ويصلى على النبي مِلْكِيْمِ ، وكان ابن عمر يرفع يديه مع كل تكبيرة . وكان عَلَيْتُ إِذَا أَتُم التَّكبير أَخَذَ فِي القراءة ، فقرأ في الأولى الفاتحة ، ثم (ق) ، وفي الثانية (اقتربت) وربما قرأ فيهما بـ (سبح) و (الغاشية) ولم يصح عنه غير ذلك ، فإذا فرغ من القراءة كبر ورقع ، ثم يكبر في الثانية خَسّاً متواليّة ، ثم أخذ في القراءة ، فإذا انصرف ، قام مقابل ألناس وهم جلوس على صفوفهم ، فيعظهم ويأمرهم ، وإن كان يريد أن يقطع بعثاً قطعه ، أو يأمر بشيء أمر به ، ولم يكن هناك منبر ، وإنما كان نخطب على الأرض . وأما قوله في حديث في « الصحيحين » : نزل فأتى النساء إلى آخره، فلعله كان يقوم على مكان مرتفع . وأما منىر المدينة ، فأول من أخرجه

مروان بن الحكم ، فأنكر عليه ، وأما منبر اللبن والطين ، فأول من بناه كثير بن الصلت في إمارة مروان على المدينة . ورخص النبي يراق للله شهد العيد أن يجلس للخطبة ، وأن يذهب ، ورخص لهم إذا وقع العيد يوم الحمعة أن يجزؤوا بصلاة العيد عن الجمعة ، وكان يخالف الطريق يوم العيد . وروى أنه كان يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة إلى العصر من آخر أيام التشريق : الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر .

فصسل

ولما كسفت الشمس ، خرج إلى المسجد مسرعاً فزعاً بجر رداءه ، وكان كسوفها في أول النهار على مقدار رمحين أو ثلاثة من طلوعها ، فتقدم فصلى ركعتين ، قرأ في الأولى بالفاتحة وسورة طويلة ، وجهر بالتراءة، ثم ركع ، فأطال الركوع ، ثم رفع ، فأطال القيام وهو دون القيام الأول ، وقال لما رفع رأسه : سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ، ثم أخذ فى القراءة ، ثم ركع فأطال ، وهو دون الركوع الأول ، ثم سحد ، فأطال السجود ، ثم فعلَ في الأخرى مثل ما فعل في الأولى ، فاستكمل في الركعتين أربع ركعات ، وأربع سجدات . ورأى فى صلاته تلك الحنة والنار ، وهم أن يأخذ عنقوداً من الحنة ، فيريهم إياه ، ورأى أهل العداب في النار ، ورأى امرأة تخدشها هرة ربطتها حَتَّى ماتت جوعاً وعطشاً ، ورأى عمرو بن مالك (١) بجر أمعاءه فى النار ، وكان أول من غير دين إبراهيم ، ورأى فبها سارق الحاج يعذب ، ثم انصرف فخطب خطبة بايغة ، فروى الإمام أحمد أنه الما سلم حمد الله وأثنى عليه ، وبشهد أن لا إله إلا الله ، وشهد أن محمداً عبده ورسوله ثم قال : « أيها الناس أنشدكم بالله إن كنتم تعلمون أنى قصرت عن شيء من تبليغ رسالات ربي لما أخبرتموني ذلك ، فقام رجال ، فقالوا : نشهد أنك قد بلغت رسالات ربك ، ونصحت لأمتك ، وقضيت الذي عليك ، ثم قال : « أما بعد ، فإن رجالاً يزعمون أن كسوف هذه الشمس ،

⁽١) في الأصل : عامر وهو تحريف .

وكسوف هذا القمر ، وزوال هذه النجوم عن مطالعها لموت رجال عظماء من أهل الأرض ، وإنهم قذ كذبوا ، ولكنها آيات من آيات الله تبارك وتعالى يعتبر بها عبادة ، فينظر من محدث له منهم توبة ، وابم الله لقد رأيت مَدْ قَمْتُ مَا أَنَّمَ لاقوه من أمر دنياكم وآخرتكم ، وإنه والله لا تقوم الساعة حَى يَخْرِجِ ثَلَاثُونَ كَذَابًا ، آخرهم الأعور الدَّجَالُ ، مُسوحِ العين اليسرى ، كأنها عين أبي محيى الشيخ حينئذ من الأنصار ، بينه وبن حجرة عائشة ، وإنه مي يخرج ، فسوف يزعم أنه الله ، فمن آمن به وصدقه واتبعه ، لم ينفعه صالح من عمله سلف ، ومن كفر به وكذبه ، لم يعاقبه بسيء من عمله سلف ، وإنه سيظهر على الأرض كلها إلا الحرم وبيت المقدس ، وإنه يحصرا لمؤمنين في بيت المقدس ، فيزازلون زلزالا شديداً ، ثم يهلكه الله عز وجل وجنوده، حتى إن جدم الحائط أو قال : أصل الحائط ، أو أصل الشجرة لينادى : يا مؤمن يا مسلم هذا يهودي أو قال : هذا كافر ، فتعال فاقتله ، قال : ولن يكون ذلك حتى تروا أموراً يتفاقم (١) شأنها في أنفسكم ، وتسألون بينكم هل كان نبيكم ذكر لكم منها ذكراً ، وحتى تزول جبال عن مراتبها ، ثم على أثر ذلك القبض » . وقد روى عنه أنه صلاها كل ركعة بثلاث ركوعات ، أو أربع ركوعات ، أو كل ركعة بركوع واحد ، ولكن كبار الأئمة لا يصححون ذلك ويرونه غلطاً . وأمر في الكسوف بذكر الله ، والصلاة ، والدعاء ، والاستغفار ، والصدقة ، والعتاقة .

فصــل

وثبت عنه أنه استستى على وجوه . أحدها : يوم الجمعة على المنبر فى أثناء الحطبة . الثانى : أنه وعد الناس يوماً يخرجون فيه إلى المصلى ، فخرج لما طلعت الشمس متواضعاً متبذلا متخشعاً متوسلا ، فلما وافى المصلى صعد المنبر — إن صح فنى القلب منه شيء — فحمد الله وأثنى عليه ، وكبر ، وكان مما حفظ من خطبته ودعائه : « الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين ، لا إله إلا الله يفعل ما يريد ، اللهم أنت الله لا إله إلا الله يفعل ما يريد ، اللهم أنت الله لا إله إلا أنت

⁽١) في الأصل تتقاوم ، والتصحيح من « المسند » ه /١٦ .

تفعل ما تريد ، اللهم لا إله إلا أنت ، أنت الغني ونحن الفقراء ، أنزل علينا الغيث ، واجعل ما أنزلت علينا قوة لنا ، وبلاغاً إلى حين ، ثم رفع يديه وأخذ في التضرع والابتهال والدعاء ، وبالغ في الرفع حتى بدا بياض إبطيه ، ثم حول إلى الناس ظهره ، واستقبل القبلة ، وحول إذ ذاك رداءه ، وهو مستقبل القبلة ، فجعل الأيمن على الأيسر وعكسه ، وكان الرداء خميصة سوداء ، وأخذ في الدعاء مستقبل القبلة ، والناس كذلك ، ثم نزل فصلي بهم ركعتين كالعيد من غير نداء ، قرأ في الأولى بعد الفاتحة بـ (سبح) وفي الثانية بـ (الغاشية) . الثالث : أنه استستى على منر المدينة في غير الجمعة ، ولم يحفظ عنه أنه فيه صلاة الرابع: أنه استسقى وهو جالس في المسجد رفع يديه ، ودعا الله عز وجل . الحامس : أنه استسقى عند أحجار الزيت قريباً مِن الزوراء وهو خارج باب المسجد الذي يدعى اليوم : باب السلام نحو قذفه حجر ، ينعطف عن يمين الخارج من المسجد. السادس: أنه استسقى في بعض غزواته لما سبقه المشركون إلى الماء ، فأصاب المسلمين العطش ، فشكوا إلى رسول الله ﴿ لِلَّهِ }. وقال بعض المنافقين : لو كان نبياً لاستسقى قومه ، كما استسقى موسى لقومه فبلغه ذلك ، فقال : « أو قد قالوها ؟ عسى ربكم أن يسقيكم » ثم بسط يديه ، ودعا فما رد يديه حتى أظلهم السحاب ، وأمطر وأغيث ﷺ في كل مرة . واستسقى مرة ، فقام أبو لبابة ، فقال : يا رسول الله إن التمر في المرابد ، فقال : اللهم اسقنا حتى يقوم أبو لبابة عرياناً ، فيشد ثعلب مربده بإزاره ، فأمطرت ، فاجتمعوا إلى أبي لبابة . فقالوا : إنها لن تقلع حتى تقوم عرياناً ، فتشد ثعلب مربدك بإزارك ، ففعل ، فأقلعت السماء ، ولما كثر المطر سألوه الاستصحاء ، فاستصحا لهم ، وقال : « اللهم حوالينا ولا علينا ، اللهم على الظراب ، والآكام والجبال ، وبطون الأودية ، ومنابت الشجر » . وكان عَلَيْكُ إذا رأى المطر قال: « صيباً نافعاً » وحسر ثوبه حتى يصيبه من المطر ، فسئل عن ذلك ، فقال : « لأنه حديث عهد بربه » . قال الشافعي : أخبرني من لا أتهم ، عن يزيد بن عبد الهادى ، عن النبي عَرَاقَةِ كان إذا سال السيل ، قال : « اخرجوا بنا إلى هذا الذي جعله الله طهوراً . فنتطهر منه ، ونحمد

الله عليه » وأخبرنا من لا أتهم ، عن إسحاق بن عبد الله ، أن عمر كان إذا سال السيل ذهب باصحابه إليه ، وقال : ما كان ليجيء من مجيئه أحد ، إلا تمسحنا به ، وكان برات إذا رأى الغيم والريح ، عرف ذلك في وجهه ، فأقبل وأدبر ، فإذا أمطرت سرى عنه ، وكان نخشى أن يكون فيه العذاب

فصــل

في هديه صلى الله عليه وسلم في سفره وعباداته فيه

كانت أسفاره ﷺ دائرة بين أربعة أسفار : سفر لهجرته ، وسفر للحهاد ، وهو أكثرها ، وسفر للعمرة ، وسفر للحج . . وكان إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه ، و لما حج سافر بهن جميعاً ، وكان إذا سافر ، خرج من أول النهار ، وكان يستحب الخروج يوم الخميس ، ودعا الله أن يبارك لأمته في بكورها ، وكان إذا بعث سرية أو جيشاً ، بعثهم من أول النهار ، وأمر المسافرين إذا كانوا ثلاثة أن يؤمروا أحدهم ، ونهى أن يسافر الرجل وحده ، وأخبر أن الراكب شيطان ، والراكبين شيطانان ، والثلاثة ركب ، وذكر عنه أنه كان يقول حين يهض للسفر : « اللهم إليك توجهت ، وبك اعتصمت ، اللهم اكفني ما أهمني وما لا أهتم له ، اللهم زودني التقوى ، واغفر لى ذنني ، ووجهني للخبر أينما توجهت » . وكان إذا قدمت له دابته لبركبها يقول : « بسم الله حين يضع رجله فى الركاب ، فإذا استوى على ظهرها قال : الحمد لله الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين ، وإنا إلى ربنا لمنقلبون ، ثم يقول : الحمد لله ، الحمد لله ، الحمد لله » ، ثم يقول : الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر ، ثم يقول : سبحانك إنى ظلمت نفسى فاغفر لى إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ، وكان يقول : « اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ، ومن العمل ما ترضى ، اللهم هون علينا سفرنا هذا ، واطو عنا بعده ، اللهم أنت الصاحب في السفر ، والخليفة في الأهل ، اللهم إنى أعوذ بك من وعثاء السفر ، وكآبة المنظر ، وسوء المنقلب في الأهل والمال ، وإذا رجع قالهن ، وزاد : « آيبون ، تاثبون ، عابدون لربنا حامدون وكان هو وأصحابه إذا علوا الثنايا كبروا ، وإذا هبطوا الأودية سبحوا . وكان إذا أشرف على قرية يريد دخولها يقول : « اللهم رب السموات السبع . وما أظلن ، ورب الأرضين السبع وما أقللن ، ورب الشياطين وما أضللن ، ورب الرياح وما ذرين ، أسألك خير هذه القرية ، وخير أهلها ، وخير ما فيها ، وكان يقصر ما فيها ، وأعوذ بك من شرها ، وشر أهلها ، وشر ما فيها » . وكان يقصر الرباعية . وقال أمية بن خالد : إنا نجد صلاة الحضر ، وصلاة الحوف في القرآن ، ولا نجد صلاة السفر ، فقال له ابن عمر : يا أخى إن الله بعث عمداً على أن الله بعث من هديه على الاقتصار على الفرض ، ولم محفظ عنه أنه صلى السنة قبلها من هديه على الاسنة الفيح كا رأينا محمداً الله ولا بعدها ، ولا بعدها إلا سنة الفجر والوتر ، ولكن لم يمنع من التطوع قبلها ولا بعدها ، فهو كالتطوع المطلق لا أنه سنة راتبة للصلاة . وثبت عنه أنه صلى يوم الفتح نمان ركعات ضحى . وكان من هديه على الخالة النوعي في راحلته أين توجهت به ، وكان يومى في ركوعه . وكان إذا أراد أن يرتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر إلى العصر ، فإن زالت قبل أن يرتحل صلى الظهر ، تزيغ الشمس أخر الظهر إلى العصر ، فإن زالت قبل أن يرتحل صلى الظهر ، ثم ركب . وكان إذا أعجله السر أخر المغرب حتى مجمع بيها وبين العشاء ، ولم يكن من هديه الجمع راكباً ولا حال نزوله .

فصـــل

في هديه صلى الله عليه وسلم في قراءة القرآن

كان له حزب لا يخل به ، وكانت قراءته ترتيلا حرفاً حرفاً ، ويقطع قراءته آية آية ، ويمد عند حروف المد ، فيمد الرحمن . ويمد الرحم . وكان يستعيذ في أول القراءة ، فيقول : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، وربما قال : اللهم إنى أعوذ بك من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه . وكان يحب أن يسمع القرآن من غيره ، وأمر ابن مسعود ، فقرأ ، وهو يسمع وخشع حتى ذرفت عيناه . وكان يقرأ قائماً وقاعداً ومضطجعاً ومتوضئاً ومحدثاً الا الجنابة ، وكان يتغنى به ، ويرجع صوته أحياناً . وحكى ابن المغفل ترجيعه ذكره البخارى . وإذا جمعت هذا إلى قوله : « زينوا القرآن بأصواتكم » . وقوله : « ما أذن الله لشيء كأذنه لننى حسن الصوت يتغنى بالقرآن » علمت أن هذا الترجيع منه اختيار لا لهز الناقة ، وإلا لم يحكه بالن المغفل اختياراً ليتأسى به ويقول : كان يرجع في قراءته .

والتغنى على وجهين: أحدهما: ما اقتضته الطبيعة من غير تكلف، فهذا جائز وإن أعان طبيعته بفضل تزيين، كما قال أبو موسى للنبي برائي : « لو علمت أنك تستمع لحبرته لك تحبيراً » أى: لحسنته لك تحسيناً ، وهذا هو الذي كان السلف يفعلونه ، وعليه تحمل الأدلة كلها. والثانى: ما كان صناعة من الصنائع ، كما يتعلم أصوات الغناء بأصناف الألحان على أوزان مخترعة ، فهذه هي التي كرهها السلف ، وأدلة الكراهة إنما تتناول هذا

فصيل

فی هدیه صلی الله علیه وسلم فی زیاره المرضی

كان يعود من مرض من أصحابه ، وعاد غلاماً كان نخدمه من أهل الكتاب وعاد عمه وهو مشرك ، وعرض عليهما الإسلام فأسلم الهودى . وكان يدنو من المريض ، وبجلس عند رأسه ويسأله عن حاله ، وكان بمسح بيده النمني على المريض ، ويقول : « اللهم رب الناس أذهب البأس ، واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً (١) » . وكان يدعو للمريض ثلاثاً ، كما قال : « اللهم اشف سعداً » وكان إذا دخل على المريض يقول : « لا بأس طهور إن شاء الله (٢) » وربما قال : « كفارة وطهور » . وكان يرقى من كان به قرحة أو جرح أو شكوى فيضع سبابته بالأرض ، ثم يرفعها ويقول : « بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا بإذن ربنا ». وهذا في الصحيحين » وهو يبطل اللفظة التي جاءت في حديث السبعين ألفاً « لا يرقون » وهو غلط من الراوي . ولم يكن من هدية أن نخص يوماً بالعيادة ، ولا وقتاً ، بل شرع لأمته عيادة المريض ليلا ونهاراً . وكان يعود من الرمد وغيره ، وكان أحياناً يضع يده على جبهة المريض ، ثم يمسح صدره وبطنه ، ويقوّل : « اللهم اشفه » . وكان تمسح وجهه أيضاً ، وإذا أيس من المريض قال : « إنا لله وإنا إليه راجعون » . وكان هديه في الجنائز أكمل هدى مخالفاً لهدى سائر الأمم مشتملا على الإحسان إلى الميت وإلى أهله وأقاربه ،

⁽۱) متفق عليــه .

⁽۲) رواه البخياري.

وعلى إقامة عبودية الحي فيما يعامل به الميت ، فكان من هديه عبودية الرب تعالى على أكمل الأحوال ، وتجهنز الميت إلى الله تعالى على أحسن الأحوال ، ووقوفه وأصحابه صفوفاً محمدون الله ، ويستغفرون له ، ثم بمشى بين يديه إلى أن يودعوه حفرته ، ثم يقوم هو وأصحابه على قبره سائلتن له الثبات ، ثم يتعاهده بالزيارة إلى قبره، والسلام عليه والدعاء له . فأول ذلك تعاهده في مرضه ، وتذكيره الآخرة ، وأمره بالوصية والتوبة ، وأمر من حضره بتلقينه شهادة أن لا إله إلا الله ، لتكون آخر كلامه ، ثم نهى عن عادة الأمم التي تؤمن بالبعث من لطم الخدود، ورفع الصوت بالندب والنياحة ، وتوابع ذلك . وسن الحشوع للموت ، والبكاء الذي لا صوت معه ، وحزن القلب ، وكان يفعله ويقول : « تدمع العنز و بحزن القلب ، ولا نقول إلا ما يرضى الرب » وسن لأمته الحمد والاسترجاع والرضا عن الله . وكان من هديه الإسراع بتجهنز الميت إلى الله . وتطهيره وتنظيفه وتطييبه ، وتكفينه في ثياب البياض ، ثم يؤتى به إليه ، فيصلي عليه بعد أن كان يدعو له عند احتضاره ، فيقيم عنده حتى يقضي ، ثم محضر تجهيزه ويصلي عليه ، ويشيعه إلى قبره ، ثم رأى أصحابه أن ذلك يشق عليه ، فكانوا بجهزون ميهم ، ثم محملونه إليه ، فيصلي عليه خارج المسجد ، ور بما كان أحياناً يصلي عليه في المسجد ، كما صلى على سهيل بن بيضاء وأخيه فيه . وكان من هديه تغطية وجه الميت إذا مات وبدنه ، وتغميض عينيه ، وربما كان يقبل الميت ، كما قبل عُمان بن مظغون وبكي . وكان يأمر بغسل الميت ثلاثًا أو خساً أو أكثر محسب ما يراه الغاسل ، ويأمر بالكافور في الغسلة الأخبرة . وكان لا يغسل الشهيد قتيل المعركة ، وكان ينزع عنهم الجلود والحديد ، ويدفنهم في ثيابهم ، ولم يصل علمهم ، وأمر أن يغسل انحرم بماء وسدر . ويكفن في ثوبي إحرامه ، ونهي عن تطييبه ، وتغطية رأسه ، وكان يأمر ولى الميت أن محسن كفنه ، ويكفنه في البياض ، ونهى عن المغالاة في الكفن ، وإذا قصر الكفن عن ستر جميع البدن غطى رأسه ، وجعل على رجليه شيئاً من العشب . وكان إذا قدم إليه ميت سأل : هل عليه دين ؟ فإن لم يكن عليه دين صلى عليه ، وإن كان عليه دين ، لم يصل عليه ، وأمر أصحابه أن يصلوا عليه ، فإن صلاته شفاعة ،

وشفاعته موجبة ، والعبد مرتهن بدينه لا يدخل الجنة حتى يقضى عنه ، فلما فتح الله عليه كان يصلي على المدين ، ويتحمل دينه ، ويدع ماله لورثته . فإذا أخذ في الصلاة عليه ، كبر ، وحمد الله ، وأثنى عليه . وصلى ابن عباس على جنازة ، فقرأ بعد التكبيرة الأولى بالفاتحة ، وجهر مها ، وقال : لتعلموا أنها سنة . قال شيخنا : لا تجب قراءتها ، بل هي سنة . وذكر أبو أمامة بن سهل عن جماعة من الصحابة الصلاة على النبي ﷺ فها . وروى محبى بن سعيد الأنصاري ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة أنه سأل عبادة بن الصامت عن صلاة الجنازة ، فقال : أنا والله أخبرك تبدأ فتكبر ، ثم تصلى على النبي مُثَلِّقُةِ ، وتقول : اللهم إن عبدك فلاناً كان لا يشرك بك ، وأنت أعلم به ، إن كان محسناً فزد فى إحسانه ، وإن كان مسيئاً فتجاوز عنه ، اللهم لا تحرمنا أجره ولا تضلنا بعده . ومقصود الصلاة عليه الدعاء ، ولذلك حفظ عنه ، ونقل من المدعاء ما لم ينقل من قراءة الفاتحة ، والصلاة على النبي مِتَالِقَةٍ ، وحفظ من دعائه : « اللهم إن فلاناً ابن فلان في ذمتك ، وحبل جوارك ، فقه فتنة القبر ، وعذاب النار ، وأنت أهل الوفاء، والحق ، فاغفر له فتنة القبر ، وعذاب النار ، وأنت أهل الوفاء ، والحق ، والحق ، فاغفر له ، وارحمه إنك أنت الغفور الرحيم » . وحفظ من دعائه أيضاً : « اللهم أنت ربها ، وأنت خلقتها ، وأنت رزقتها ، وأنت هديتها للإسلام ، وأنت قبضت روحها تعلم سرها وعلانيتها جثنا شفعاء فاغفر لها ، وكان يأمر بإخلاص الدعاء للميت . وكان يكبر أربع تكبيرات ، وصع عنه أنه كبر خساً ، وكان الصحابة يكبرون أربعاً وخساً وستاً . قال علقمة قلت لعبد الله : إن أناساً من أصحابُ معاذ قدموا من الشام ، فكبروا على ميت لهم خمساً ، فقال : ليس على الميت في التكبير وقت كبر ما كبر الإمام ، فإذا انصرف الإمام فانصرف. قيل للإمام أحمد ؛ تعرف عن أحد من الصحابة أنهم كانوا يسلمون تسليمتن على الجنازة ؟ قال : لا ولكن عن ستة من الصحابة أنهم كانوا يسلمون تسليمة واحدة خفيفة عن يمينه ، فذكر ابن عمر وابن عباس وأبا هريرة . وأما رفع اليدين فقال الشافعي : ترفع للأثر ، والقياس على السنة في الصلاة ، ويريد بالأثر ما روى عن ابن عمر

وأنس أنهما كانا يرفعان أيدبهما كلما كبرا على الجنازة . وكان إذا فاتته الصلاة على الجنازة صلى على القبر ، فصلى مرة على قبر بعد ليلة ، ومرة بعد ثلاث ، ومرة بعد شهر ، ولم يوقت في ذلك وقتاً ، ومنع منها مالك إلا للولى إذا كان غائباً . وكان يقوم عند رأس الرجل ، ووسط المرأة ، وكان يصلي على الطفل ، وكان لا يصلي على من قتل نفسه ، ولا على من غل من الغنيمة ، واختلف عنه في الصلاة على المقتول حداً كالزاني . فصح عنه أنه صلى على الجهنية التي رجمها ، واختلف في ماعز ، فإما أن يقال : لا تعارض بن ألفاظه ، فإن الصلاة فيه هي الدعاء ، وترك الصلاة عليه تركها على جنازته تأديباً وتحذيراً ، وإما أن يقال : إذا تعارضت ألفاظه عدل إلى الحديث الآخر . وكان إذا صلى عليه تبعه إلى المقابر ماشياً أمامه ، وسن للراكب أن يكون وراءها وإن كان ماشيًا يكون قريبًا منها إما خلفها ، وإما أمامها ، أو عن عمينها ، أو عن شمالها . وكان يأمر بالإسراع سها حتى إن كانوا ليرملون مها رملا ، وكان بمشى إذا تبعها ، ويقول : ﴿ لَمْ أَكُنَ لَأَرَكِ وَالْمَلَائِكَةَ مشون ، ، فإذا انصرف فرنما ركب . وكان لا مجلس حتى توضع ، وقال : إذا تبعتم الجنازة فلا تجلسوا حتى توضع ، . ولم يكن من هديه الصلاة على كل ميت غائب ، وصح عنه أنه صلى على النجاشي صلاته على الميت ، وتركه سنة كما أن فعله سنة ، فإن كان الغائب مات ببلد لم يصل عليه فيه ، صلى عليه ، فإن النجاشي مات بنن الكفار . وصح عنه أنه مر بالقيامأ للحنازة لما مرت به ، وصح عنه أنه قعد ، فقيل : القيام منسوخ ، وقيل : الأمران جائزان ، وفعله بيان للإستحباب ، وتركه بيان للحواز ، وهذا أولى . وكان من هديه أن لا يدفن الميت عند طلوع الشمس ، ولا عند غروبها ، ولا حنن قيامها . وكان من هديه اللحد ، وتعميق القبر ، وتوسيعه من عند رأس الميت ورجليه ، ويذكر عنه أنه كان إذا وضع الميت في القبر قال : « بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله » وفي رواية : « بسم الله ، وفي سبيل الله، وعلى ملة رسول الله » . ويذكر عنه أنه كان محثو على الميت إذا دفن من قبل رأسه ثلاثاً ، وكان إذا فرغ من دفن الميت ، قام على قبره هو وأصحابه ، وسأل له التثبيت وأمرهم بذلك . ولم يكن مجلس يقرأ على القبر ولا يلقن

الميت ، ولم يكن من هديه تعلية القبور ، ولا بناؤها ، ولا تطييما ، ولا بناء القباب عليها ، وقد بعث على بن أبى طالب (ألا يدع تمثالا إلا طمسه . ولا قبراً مشرفاً إلا سواه) (١) فسنت تسوية هذه القبور المشرفة كلها . ونهى أن يجصص القبر ، وأن يبني عليه ، وأن يكتب عليه ، وكان يعلم من اراد أن يعرف قبره بصخرة ، ونهى عن انحاذ القبور مساجد ، وإيقاد السرج عليها ، ولعن فاعله ، ونهى عن الصلاة إليها ، (ونهى أن يتخذ قبره عيداً (٢) وكان هديه أن لا تهان القبور وتوطأ ، وبجلس عليها ، ويتكي عليها ، ولا تعظم عيث تتخذ مساجد وأعياداً وأوثاناً . وكان يزور قبور أصحابه للدعاء لهم ، والاستغفار لهم ، وهذه هي الزيارة التي سنها رسول الله ، وأمرهم إذا زاروها أن يقولوا : (السلام عليكم أهل للديار من المؤمنين والمسلمين ، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون ، نسأل الله لنا ولكم العافية) (٣) . وكان يقول ويفعل عند زيارتها من جنس ما يقوله عند الصلاة عليه ، فأبى المشركون إلا دعاء الميت والإشراك به ، وسؤاله الحواثج ، والاستعانة به ، والتوجه إليه عكس هديه و الله على توحيد وإحسان إلى الميت . وكان من هديه تعزية أهل الميت ، ولم يكن من هديه أن يجتمع ويقرأ له القرآن ، لا عند القبر ، ولا غبره . وكان من هديه أن أهل الميت لا يتكلفون الطعام للناس ، بل أمر أن يُصنع الناس لهم طعاماً ، وكان من هديه ترك معي الميت ، بل كان ينهي عنه ، ويقول : « هو من عمل أهل الجاهلية » .

فصـــل

في هديه صلى الله عليه وسلم في صلاة الخوف

أباح الله له قصر أركان الصلاة وعددها إذا اجتمع الحوف والسفر ، وقصر العدد وحده إذا كان سفراً لا خوف معه ، وقصر الأركان وحدها إذا كان خوفاً لا سفر معه ، وجذا تعلم الحكمة فى تقييد القصر فى الآيات

⁽١) لمسلم عن أبي الهياج قاله .

⁽٢) لحديث أبو داود باسناد حسن رواته ثقات .

⁽٣) مسلم بدون لقط المسلمين .

بالضرب في الأرض والخوف . وكان من هديه في صلاة الحوف إدا كان العدو بينه وبين القبلة أن يصف المسلمين خلفه صفين ، فيكبر ويكبرون جميعاً ، ثم يركعون وير فعون جميعاً . ثم يسجد أول الصف الذي يليه خاصة ، ويقوم المؤخر مواجه العدو ، فإذا نهض للثانية سمد الصف المؤخر سمدتين ، ثم قاموا فتقدموا إلى الصف الأول : وتأخر الصف الأول مكانهم . لتحصل فضيلة الصف الأول للطائفتين . وليدرك الثاني معه السجدتين في الثانية ، وهذا غاية العدل . فإذا ركع صنع الطائفتان كما صنعوا أول مرة ، فإذا جلس للتشهد سجد الصف المؤخر سجدتين ، ولحقوه في التشهد ، فسلم بهم جميعاً. وإنَّ كان العدو في غير جهة القبلة فإنه تارة بجعلهم فرقتين : فرقة بإزاء العدو، وفرقة تصلى معه ، فتصلى معه أحد الفرقتين ركعة ، ثم تنصرف في صلاتها إلى مكان الفرقة الأخرى ، وتجيء الأخرى إلى مكان هذه ، فتصلى معه الركعة الثانية ، ثم يسلم ، وتقضى كل طائفة ركعة ركعة بعد سلام الإمام ، وتارة يصلي بإحدى الطائفتين ركعة ، ثم يقوم إلى الثانية ، وتقضى هي ركعة وهو واقف ، وتسلم قبل ركوعه ، وتأتى الطائفة الأخرى ، فتصلى معه الركعة الثانية ، فإذا جلس في التشها. ، قامت ، فقضت ركعة وهو ينتظرها في التشهد ، فإذا تشهدت ، سلم بهم . وتارة كان يصلي بإحدى الطائفتين ركعتين ويسلم بهم ؛ وتأتى الأخرى فيصلى بهم ركعتين ويسلم بهم ، وتارة كان يصلي بإحدى الطائفتين ركعة ، ثم تذهب ولا تقضى شيئاً ، وتجيء الأخرى ، فيصلى بهم ركعة ولا تقضى شيئاً ، فيكون له ركعتان ، ولهم ركعة ركعة ، وهذه الأوجه كلها تجوز الصلاة لها . قال أحمد : ستة أوجه أو سبعة تروى فيها كلها جائزة ، وظاهر هذا أنه يجوز أن تصلى كل طائفة معه ركعة ، ولا تقضى شيئاً ، وهذا مذهب جابر ، وابن عباس ، وطاوس ، ومجاهد ، والحسن ، وقتادة ، والحكم ، وإسحاق . وقد روى فيها صفات أخر تُرجع كلها إلى هذه ، وقد ذكرها بعضهم عشراً ، وذكرها ابن حزم نحو خمسة عشر صفة ، والصحيح ما ذكرنا ، وهؤلاء كلما رأوا اختلاف الرواة في قصة ، جعلوا ذلك وجوهاً من فعل النبي عَلَيْكُم .

فصـــل ف هــديه صلى الله عليه وسلم فى الزكاة

كان هديه مَالِيَّةٍ أَكُمُلُ هدى في وقتها وقدرها ونصامها ، ومن تجب عليه ، ومصرفها ، وراعى فها مصلحة أرباب الأموال ، ومصلحة المسلكن ، وجعلها الله سبحانه وتعالى طهرة للمال ولصاحبه ، وقيد النعمة بها على الأغنياء فما زالت النعمة بالمال عن من أدى زكاته ، بل محفظه عليه وينميه . ثم إنه جعلها في أربعة أصناف من المال وهو أكثر الأموال دوراً بين الحلق ، وحاجبهم إلها ضرورية . أحدها : الزرع والثمار . والثانى : بهيمة الأنعام ، الإبل والبقر والغنم . الثالث : الجوهران اللذان سهما قوام العالم ، وهما الذهب والفضة . الرابع : أموال التجارة على اختلاف أنواعها . ثم إنه أوجها في كل عام ، وجعل حول الثمار والزرع عند كمالهما واستوائهما ، وهذا أعدل ما يكون ، إذ وجوبها كل شهر أو جمعة مما يضر بأرباب الأموال ،ووجوبها في العمرة مرة مما يضر بالمساكين . ثم إنه فاوت بين مقادير الواجب يحسب السعى في التحصيل ، فأوجب الحمس فيا صادفه الإنسان مجموعاً محصلا وهو الركاز ، ولم يعتبر له حولا ، وأوجب نصفه وهو العشر فيما كان مشقة تحصيله فوق ذلك ، وذلك في الثمار والزرع التي يباشر حرثها ، ويتولى الله سقها بلا كلفة من العبد ، وأوجب نصف العشر فما يتولى العبد سقيه بالكلفة والدوالي والنواضج ونحوهما ، وأوجب نصف ذلك وهو ربع العشر فيما كان النماء فيه موقوفاً على عمل متصل من رب المال ، متتابع بالضرب في الأرض تارة ، وبالإدارة تارة ، وبالتربص تارة . ثم إنه لما كان لا محتمل كل مال المواساة ، جعل للمال الذي تحتمله المواساة نصباً بقدرة المواساة فيها ،لاتجحف بأرباب الأموال ، وتقع موقعها من المساكين ، فجعل للورق ماثتي درهم ؛ وللذهب عشرين مثقالاً ، وللحبوب والثمار خسة أوسق وهي خسة أحمال من أحمال إبل العرب ، وللغنم أربعين شاة ، وللبقر ثلاثين ، ولملإ بل خساً ، لمكن لما كان نصابها لا يحتمل المواساة من جنسه ، أوجب فيه شاة . فإذا تكررت الخمس خمس مرات ، وصارت خسأ وعشرين ، احتمل نصابها واحداً مها ، ثم إنه لما قدر سن هذا الواجب في الزيادة والنقصان حسب كثرة الإبل وقلها من ابن مخاض وبنت مخاض ، وفوقه ابن لبون وبنت لبون ، وفوقه الحق والحقة ، وفوقه الجذع والجذعة ، وكلما كثرت الإبل زاد السن إلى أن يصل السن إلى منهاه ، فحيئلذ جعل زيادة عدد الواجب في مقابلة زيادات عدد المال ، فاقتضت حكمته أن جعل في الأموال قدراً بحتمل المواساة ، ولا بجحف بها ، ويكني المساكين ، فوقع الظلم مسن الطائفتين ؛ الغني عنعه ما أوجب عليه ، والآخذ بأخذه ما لا يستحقه ، فتولد من بين الطائفتين ضرر عظم على المساكين . والله سبحانه تولى قسمة الصدقة بنفسه ، وجزأها ثمانية أجزاء بجمعها صنفان . أحدهما : من يأخذ لحاجة ، فيأخذ بحسب شدة الحاجة وضعفها ، وكثرتها وقلها ، وهم الفقراء والمساكين ، فيأخذ بحسب شدة الحاجة وضعفها ، وكثرتها وقلها ، وهم الفقراء والمساكين ، والمؤلفة قلوبهم ، والغارمون لإصلاح ذات البين ، والغزاة في سبيل الله ، والمؤلفة قلوبهم ، والغارمون لإصلاح ذات البين ، والغزاة في سبيل الله ، فإن لم يكن الآخذ محتاجاً ، ولا منفعة فيه للمسلمين ؛ فلا سهم له في الزكاة .

فصـــل

وكان إذا علم من الرجل أنه من أهلها أعطاه ، وإن سأله مها من لا يعرف حاله أعطاه بعد أن نخبره أنه لاحظ فيها لغنى ، ولا لقوى مكتسب . وكان من هديه تفريقها على المستحقين فى بلد المال ، وما فضل عهم مها إلى ففرقه ، وكذلك كان يبعث سعاته إلى البوادى ، ولم يكن يبعثم إلى القرى ، بل أمر معاذ أن يأخذ من أهل اليمن ويعطيها فقراءهم . ولم يكن من هديه أن يبعث سعاته إلا إلى أهل الأموال الظاهرة من المواشى والزرع والثمار ، وكان يبعث الحارص نخرص على أهل النخيل ثمر نخيلهم ، وعلى أهل الكروم كرمهم ، وينظر كم يجىء منه وسقاً فيحسب عليهم من الزكاة بقدره ، وكان يأمر الحارص أن يدع لهم الثلث أو الربع ، فلا نخرصه لما يعروا النخيل من النوائب . وكان هذا الحرص لكى تحصى الزكاة قبل أن يعروا النخيل من النوائب . وكان هذا الحرص لكى تحصى الزكاة قبل أن الزكاة . ولم يكن من هديه أخذها من الخيل ، ولا الرقيق ، ولا البغال ، الزكاة . ولم يكن من هديه أخذها من الخيل ، ولا المقاتى والفواكه التى ولا المقاتى والفواكه التى

لا تكال ، ولا تدخر إلا العنب الرطب ، فلم يفرق بين رطبه ويابسه . وكان إذا جاء الرجل بالزكاة دعا له ، فتارة يقول : « اللهم مبارك فيه وفي إبله » وتارة يقول : « اللهم صل عليه » . ولم يكن من هديه أخذ كرائم الأموال بل أوسطه ، وكان ينهى المتصدق أن يشترى صدقته ، وكان يبيح للغني أن يأكل منها إذا أهداها إليه الفقر ، وكان أحياناً يستدين لمصالح المسلمين على الصدقة ، وكان يسم إبل الصدقة بيده ، وإذا عراه أمر ، استسلف الصدقة من أربامها ، كما اسْتسلف من العباس صدقة عامين . وفرض زكاة الفطر عليه ، وعلى من يمونه من صغير وكبير صاعاً من تمر أو شعير أو أقط أو زبیب ، وروی عنه : صاعاً من دقیق ، وروی عنه : نصف صاع من بر ، مكان الصاع من هذه الأشياء ، ذكره أبو داود ، وفي « الصحيحين » أن معاوية هو الذي قوم ذلك . وكان من هديه إخراجها قبل الخروج للعيد ، وفى « الصحيحين » عن ابن عمر قال : أمر رسول الله علي بزكاة الفطر أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة . وفي « السنن » عنه : « من أداها قبل الصلاة ، فهي زكاة مقبولة ، ومن أداها بعد الصلاة ، فهي صدقة من الصدقات » ومقتضى هذين الحديثين أنه لا بجوز تأخيرها عن صلاة العيد ، وأنها تفوت بالفراغ من الصلاة ، ونظيره ترتيب الأضحية على صلاة الإمام، لا على وقتها ، وأن من ذبح قبلها ، فهي شاة لحم . وكان من هديه تخصيص المساكين بها ، ولم يكن يقسمها على الأصناف الثمانية ، ولا فعله أحد من أصحابه ، ولا من بعدهم .

فصـل

في هديه صلى الله عليه وسلم في صدقة التطوع

ولا يستكبر شيئاً أعطاه لله ، ولا يستكبر شيئاً أعطاه لله ، ولا يستكبر شيئاً أعطاه لله ، ولا يستقله ، وكان لا يسأل أحد شيئاً عنده إلا أعطاء قليلا كان أو كثراً ، وكان سروره وفرحه بما يعطيه أعظم من سرور الآخذ بما أخذ ، وكان إذا عرض له محتاج ، آثره على نفسه ، تارة بطعامه ، وتارة بلبسه . وكان يتنوع فى أصناف إعطائه وصدقته ، فتارة بالهدية ، وتارة بالصدقة ، وتارة بالمجة ، وتارة بشراء الشيء ، ثم يعطى البائع السلعة والنمن ، وتارة يقترض بالهجة ، وتارة بشراء الشيء ، ثم يعطى البائع السلعة والنمن ، وتارة يقترض

الشيء ، فيرد أكثر منه ويقبل الهدية ، ويكافئ عليها بأكثر منها تلطفاً وتنوعاً في ضروب الإحسان بكل ممكن ، وكان إحسانه بما بملكه ومحاله وبقوله ، فيخرج ما عنده ، ويأمر بالصدقة ، وبحض علما ، فإذا رآه البخيل ، دعاه حاله إلى البذل. وكان من خالطه لا مملك نفسه عن السهاحة ، ولذلك كان أشرح الحلق صدراً ، وأطيهم نفساً ، فإن للصدقة والمعروف تأثيراً عجيباً في شرح الصدر ، فانضاف ذلك إلى ما خصه الله من شرح صدره بالرسالة وخصائصها وتوابعها ، وشرح صدره حساً ، وإخراج حظ الشيطان منه . وأعظم أسباب شرح الصدر التوحيد ، وعلى حسب كماله وقوته وزيادته يكون انشراح صدر صاحبه ، قال الله تعالى : (أفمن شرح الله صدره للإسلام فهو على نور من ربه) (١) . وقال تعالى : (فمن يرداللهأنهديهيشرح صدره للإسلام ومن يردأن يضله بجعل صدره ضيقاً حرجاً) (٢) . ومنها النور الذي يقذفه الله في قلبه ، وهو نور الإيمان ، وفي الترمذي مرفوعاً « إذا دخل النور القلب انفسح وانشرح » الحديث . ومنها العلم ، فإنه يشرح الصدر ، ويوسعه ، وليس هذا لكل علم ، بل للموروث عن الرسول عَرَاقِيْرٍ . ومنها الإنابة إلى الله ، ومحبته بكل القلب ، وللمحبة تأثير عجيب في انشراحالصدر ، وطيب النفس ، وكلما كانت المحبة أقوى ، كان الصدر أشرح ، ولا يضيق إلا عند رؤيةالبطالين.ومنها دوامالذكر ،وللذكر تأثير عجيب في انشراح الصدر ومنها الإحسان إلى الحلق ، ونفعهم بما يمكنه من المال والجاه ، والنفع بالبدن، وأنواع الإحسان . ومنها الشجاعة ، فإن الشجاع منشرح الصدر . وأما سرور الروح ولذتها ، فمحرم على كل جبان ، كما هو محرم على كل نحيل ، وعلى كل معرض عن الله ، غافل عن ذكره ، جاهل به وبدينه ، متعلق القلب بغيره ، ولا عبرة بانشراح صدر هذا لعارض ، ولا بضيق صدر هذا لعارض . فإن العوارض تزول بزوال أسبالها . وإنما المعول على الصفة التي قامت بالقلب توجب انشراحه وحبسه ، فهي المزان . ومنها بل من أعظمها

⁽۱) ۲۲ الزمر .

⁽٢) ١٢٥ الأنعام .

إخراج دغل القلب من الصفات المذمومة ، ومنه ترك فضول النظر والكلام ، والاستمتاع والخلطة ، والأكل والنوم .

فصــل

في هديه صلى الله عليه وسلم في الصيام

لما كان المقصود من الصيام حبس النفس عن الشهوات ، لتستعد لطلب ما فيه غاية سعادتها ، وقبول ما تزكو مما فيه حياتها الأبدية ، ويكسر الحوع والظمأ من حدثها ، ويذكرها محال الأكباد الحائعة من المساكين ، وتضيق مجاري الشيطان من العبد بتضييق مجاري الطعام والشراب ، فهو لحام المتقن ، وجنة المحاربين ، ورياضة الأبرار المقربين ، وهو لرب العالمين من بين الأعمال ، فإن الصائم لا يفعل شيئاً ، وإنما يترك شهوته ، فهو ترك المحبوبات لمحبة الله ، وهو سر بن العبد وربه ، إذ العباد قد يطلعون على ترك المفطرات الظاهرة ، وأما كونه ترك ذلك لأجل معبوده ، فأمر لا يطلع عليه بشر ، وذَلَكَ حقيقة الصوم . وله تأثير عجيب في حفظ الحوارح الظاهرة ، والقوى الباطنة عن التخليط الحالب لها المواد الفاسدة ، واستفراغ المواد الرديئة المانعة لها من صحتها ، فهو من أكبر العون على التقوى ، كما قال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون) (١) (وأمر مَلِيُّ من اشتدت شهوته للنكاح، ولا قدرة له عليه بالصيام ، وجعله وجاء هذه الشهوة) (٢) وكان هديه عَرَالَتُهِ فيـــه أكمل هدى ، وأعظمه تحصيلا للمقصود ، وأسهله على النفوس ، ولما كان فطم النفوس عن شهواتها ومألوفاتها من أشق الأمور ، تأخر فرضه إلى ما بعد الهجرة ، وفرض أولا على التخيير بينه وبين أن يطعم كل يوم مسكيناً ، ثم ختم الصوم ، وجعل الإطعام للشيخ الكبير والمرأة إذا لم يطيقا ، ورخص للمريض والمسافر أن يفطرا ، أو يقضيا ، والحامل والمرضع إذا خافتا على

⁽١) ١٨٣ البقسرة .

 ⁽۲) رواه البخارى «يا معشر الشاب . من استطاع منكم الباءة فليترج فانه أغض للبصر
 وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه لـه وجاء » .

أنفسهما كذلك ، وإن خافتا على ولديهما زادتا مع القضاء إطعام مسكن لكل يوم ، فإن فطرهما لم يكن لحوف مرض ، وإنما كان مع الصحة ، فجر بإطعام مسكن ، كفطر الصحيح فى أول الإسلام . وكان من هديه عليه في شهر رمضان الإكثار من أنواع العبادة ، وكان جريل يدارسه القرآن فى رمضان ، وكان يكثر فيه من الصدقة والإحسان وتلاوة القرآن ، والمصلاة ، والذكر ، والاعتكاف وكان يخصه من العبادات عما لا يخص به غيره ، وإنه ليواصل فيه أحياناً ليوفر ساعات ليلة ونهاره على العبادة وكان ينهى أصحابه عن الوصال ، فيقولون له : إنك تواصل ؟ فيقول : لست كهيئتكم إنى أبيت عند ربى يطعمني ويسقيني نهى عنه رحمة للأمة ، وأذن فية إلى السحر .

فصيل

وكان من هديه أن لا يدخل في صوم رمضان إلا برؤية محققة ، أو بشهادة شاهد ، فإن لم يكن رؤية ولا شهادة ، أكمل عدة شعبان ثلاثين ، وكان إذا حال ليلة الثلاثين دون منظره سحاب أكمل شعبان ثلاثين ، ولم يكن يصوم يوم الإغمام ، ولا أمر به ، بل أمر بإكمال عدة شعبان ، ولا يناقض همذا قوله : « فإن غم عليكم فاقدروا له » فإن القدر : هو الحساب المقدور ، والمراد به الإكمال . وكان من هديه الحروج منه بشهادة اثنين ، وإذا شهد شاهدان برؤيته بعد خروج وقت العيد ، أفطر ، وأمرهم بالفطر ، وصلى العيد من الغد في وقتها . وكان يعجل الفطر ، ويحث عليه ، ويتسحر ويحث عليه ، ويوخره ويرغب في تأخيره ، وكان يحض على الفطر على التمر ، فإن عليه ، ويؤخره ويرغب في تأخيره ، وكان يحض على الفطر على التمر ، فإن السباب ، وأمره أن يقول لمن سابه : إنى صائم » (١) وسافر في رمضان ، فصام ، وأفطر ، وخير أصحابه بين الأمرين ، وكان يأمرهم بالفطر إذا دنوا من العدو ، ولم يكن من هديه تقدير المسافة التي يفطر فها الصائم بحد ،

 ⁽۱) لحديث أبى هريرة قال (قال رسول الله إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث و لا يصخب فان سابه أحد أو قاتله فليقل إنى صائم) (متفق عليه).

وكان الصحابة حين ينشئون السفر يفطرون من غير اعتبار مجاوزة البيوت ، ويخبرون أن ذلك هديه وسنته يراقي وكان يدركه الفجر وهو جنب من أهله ، فيغتسل بعد الفجر ويصوم ، وكان يقبل بعض أزواجه وهو صائم في رمصان ، وشبه قبلة الصائم بالمضمضة بالماء ولم يصح عنه مراقية التفريق بين الشاب والشيخ . وكان من هديه إسقاط القضاء عمن أكل أو شرب ناسيا ، وأن الله هو الذي أطعمه وسقاه ، والذي صح عنه أنه يفطر الصائم به ": هو الأكل والشرب ، والحجامة والتيء ، والقرآن دل على الحماع ، ولم يصح عنه أنه كان يصب على رأسه الماء وهو صائم ، وكان يستنشق ويتمضمض أحمد عنه أنه كان يصب على رأسه الماء وهو صائم ، وكان يستنشق ويتمضمض وهو صائم ، ومنع الصائم من المبالغة في الاستنشاق ، ولا يصح عنه أنه احتجم وهو صائم . قال أحمد : «ليقه احتجم وهو صائم . قال أبن معن : حديث منكر .

فصــل

وكان يصوم حتى يقال ؛ لا يفطر ، ويفطر حتى يقال : لا يصوم ، وما استكمل صيام شهر غير رمضان ، وما كان يصوم في شهر أكثر مما كان يصوم في شهر أكثر مما كان يصوم في شعبان ، ولم يكن يخرج عنه شهر حتى يصوم منه (وكان يتحرى صيام الاثنين والحميس) (١) « قال ابن عباس : كان رسول الله براي لا يفطر أيام البيض في حضر ولا سفر ، ذكره النسائي)(٢)وكان عض على صيامها وأما صيام عشر ذي الحجة ، فقد اختلف فيه عنه ، وأما صيام ستة أيام من شوال ، فصح عنه أنه قال : صيامها مع رمضان يعدل صيام الدهر ، وأما يوم عاشوراء ، فإنه كان يتحرى صومه على سائر الأيام ، ولما قدم المدينة وجد اليهود تصومه وتعظمه ، فقال : « نحن أحق بموسى منكم ، المدينة وجد اليهود تصومه وتعظمه ، فقال : « نحن أحق بموسى منكم ، فصامه وأمر بصيامه ، وذلك قبل فرض رمضان ، فلما فرض رمضان قال ;

⁽۱) رواه الترملي وقال حديث حسن .

⁽۲) رواه النسائی باسناد حسن .

عنه ذلك في «الصحيحين» وروى عنه أنه نهى عن صوم عرفة بعرفة رواه أهل «السنن» وصح عنه أن «صيامه يكفر السنة الماضية والباقية» ذكره مسلم . ولم يكن من هديه صيام الدهر ، بل قد قال : «من صام الدهر لا صام ولا أفطر » وكان يدخل على أهله ، فيقول : هل عندكم شيء ؟ فإن قالوا : لا ، قال : «إنى إذا صائم » وكان أحياناً ينوى صوم التطوع ، ثم يفطر . وأما حديث عائشة ، فإنه قال لها ولحفصة : «أقضيا يوماً مكانه » فهو حديث معلول وكان إذا نزل على قوم وهو صائم أتم صيامه ، كما فعل فهو حديث معلول وكان إذا نزل على قوم وهو صائم أتم صيامه ، كما فعل عنه أنه قال : «إذا دعى أحدكم إلى طعام وهو صائم ، فليقل : إنى صائم » وكان من هديه كراهة تخصيص يوم الحمعة بالصوم .

فصسل

في هديه صلى الله عليه وسلم في الاعتكاف

للأمة حبس اللسان عن كل مالا ينفع في الآخرة ، وأما فضول المنام ، فإنه شرع لمم من قيام الليل ما هو أفضل من السهر وأحمده عاقبة ، وهو السهر المتوسط الذي ينفع القلب والبدن ، ولا يعوق العبد عن مصلحته ، ومدار رياضة أرباب الرياضات والسلوك على هذه الأركان الأربعة ، وأسعدهم بها من سلك فيها المنهاج المحمدي ؛ فلم ينحرف انحراف الغالين ، ولا قصر تقصير المفرطين ، وقد ذكرنا هديه في صيامه وقيامه وكلامه ، فلنذكر هديه في اعتكافه . (كان مِرَاقِيْم يعتكف العشر الأواخر من رمضان) (١) حَى توفاه الله عز وجل ، وتركه مرة فقضاه في شوال ، واعتكف مرة في العشر الأول ، ثم الأوسط ، ثم العشر الأواخر يلتمس ليلة القدر ، ثم تبن أنها في العشر الأواخر ، فداوم على الاعتكاف حَتى لحق بربه عز وجل ، وكان يأمر نخباء ، فيضرب له في المسجد نخلو فيه لربه عز وجل ، وكان إذا أراد الاعتكاف صلى الفجر ، ثم دخله ، فأمر به مرة ، فضرب له ، فأمر أزواجه بأخبيتهن فضربت ، فلما صلى الفجر ، نظر فرأى تلك الأخبية ، فأمر نخبائه فقوض ، وترك الاعتكاف في رمضان حتى اعتكف العشر الأول من شوال ، وكان يعتكف في كل سنة عشرة أيام (فلما كان العام الذي قبض فیه ، اعتکف عشرین یوماً ،) (۲) وکان یعارضه جبریل بالقرآن كل سنة مرة ، فلما كان ذلك العام عارضه به مرتين ، وكان يعرض عليه القرآن أيضاً في كل سنة مرة ، فعرض عليه تلك السنة مرتىن ، وكان إذا اعتكف دخل قبته وحده ، وكان لا يدخل بيته إلا لحاجة الإنسان ، ونخرج رأسه إلى بيت عائشة فترجله وهي حائض ، وكان بعض أزواجه تزوره وهو معتكف ، فإذا قامت تذهب ، قام معها يقلبها ، وكان ذلك ليلا ، ولم يكن يباشر إمرأة من نسائه وهو معتكف لا بقبلة ولا غيرها ، وكان إذا اعتكف طرح له فراشه وسريره في معتكفه . وكان إذا خرج لحاجته ، مر بالمريض وهو في طريقه ، فلا يعرج عليه إلا أن يسأل عنه ، واعتكف مرة في قبة تركية ، وجعل على سدتها حصيراً ، كل هذا تحصيل لمقصود

⁽۱) متفتق عليه .

⁽۲) رواه البخساری .

الاعتكاف عكس ما يفعله الحاهل من اتخاذ المعتكف موضع عشرة ، ومجلبة للزائرين ، فهذا لون ، والاعتكاف المحمدي لون .

فص_ل

في هديه صلى الله عليه وسلم في حجه وعمره

اعتمر عليه بعد الهجرة أربع عمرات كلهن في ذي القعده . الأولى : عمرة الحديبية سنة ست ، فصده المشركون عن البيت ، فنحر وحلق حيث صد هو وأصحابه وحلو . والثانية : عمرة القضية في العام المقبل دخلها ، فأقام بها ثلاثاً ، ثم خرج . الثالثة : عمرته التي قرنها مع حجته . الرابعة عمرته من الحعرانة ، ولم يكن في عمره عمرة واحدة خارجاً من مكة ، كما يفعله كثير من الناس اليوم ، وإنما كانت عمره كلها داخلا إلى مكة ، وقــد أقام بعد الوحى بمكة ثلاثة عشر سنة لم ينقل عنه أنه اعتمر خارجاً عن مكة ، ولم يفعله أحد على عهده قط إلا عائشة ، لأنها أهلت بالعمرة ، فحاضت فأمرها فقرنت ، وأخبرها أن طوافها بالبيت وبالصفا والمروة قد وقع عن حجها وعمرتها ، فوجدت في نفسها إذاً أن ترجع صواحبها بحج وعمرة مستقلین ، فإنهن کن متمتعات ، ولم یحضن ، ولم یقرن وترجع هی بعمرة فى ضمن حجتها ، فأمر أخاها أن يعمرها من التنعيم تطييباً لقلبها ، وكانت عمره كلها في أشهر الحج مخالفاً لهدى المشركين ، فإنهم يكرهون العمرة فيها، وهذا دليل على أن الاعتمار في أشهر الحج أفضل منه في رجب بلا شك ، وأما في رمضان ، فموضع نظر ، وقد صح عنه أن (عمره في رمضان تعدل حجة) (١) وقد يقال : كان رسول الله ﷺ يشتغل في رمضان من العبادات بما هو أهم من العمرة مع ما في ترك ذلك من الرحمة لأمته ، فإنه لو فعل لبادرت الأمة إلى ذلك ، فكان يشق عليها الحميم بين العمرة والصوم، وكان يترك كثيراً من العمل وهو نحب أن يعمل خشية المشقة عليهم . ولم كفظ أنه اعتمر في السنة إلا مرة وأحدة ، ولا خلاف أنه عِلَيْقٍ لم يحج بعد الهجرة إلا حجه واحدة سنة عشر ، ولما نزل فرض الحج ، بادر رسول

⁽١) متفق عليه .

الله على الله على الحج والعمرة لله الأمر الله الله الله على الله على الله على الله على الله على الله والما فيها الأمر المامه العمرة العمرة المعرة المسروع فليس فيها فريضة الحج وإنما فيها الأمر المامه الله حاج المتحجة والمحلوج فيهما ولما عزم على الحج أعلم الناس أنه حاج المتحجة والمخروج معه الله وسمع بذلك من حول المدينة المقدموا يريدون الحج مع رسول الله على المورية الحكون الحج من المدينة المارية ومن عليه المريق خلائق لا يحصون المحتون المدينة الهارا الله عليه المنه المحتون المحتون المدينة المارا المحتود المح

فصيل

ثم بات بها ، وصلى بها المغرب والعشاء ، والصبح والظهر ، وكان نساؤه كلهن معه ، فطاف عليهن تلك الليلة ، فلما أراد الإحرام ، اغتسل غسلا ثانياً لإحرامه ، ثم طيبته عائشة بيدها بذريرة وطيب فيه مسك فى بدنه ورأسه حتى كان وبيص المسك يرى فى مفارقه ولحيته ، ثم استدامه ، ولم يغسله ، ثم لبس إزاره ورداءه ، ثم صلى الظهر ركعتن ، ثم أهل بالحج والعمرة فى مصلاه . ولم ينقل أنه صلى للإحرام ركعتن . وقلد قبل الإحرام بدنه نعلين ، وأشعرها فى جانبها الأيمن ، فشق صفحق سنامها ، وسلت بدنه نعلين ، وأشعرها فى جانبها الأيمن ، فشق صفحق سنامها ، وسلت الدم عنها وإنما قلنا : إنه أحرم قارناً لبضعة وعشرين حديثاً صريحة صحيحة فى ذلك ، ولبد رسول الله على أيضاً به الشعر حتى لا ينتشر ، وأهل ما يغسل به الرأس من خطمى ونحوه يلبد به الشعر حتى لا ينتشر ، وأهل فى مصلاه ، ثم ركب ناقته ، فأهل أيضاً ثم أهل أيضاً لما استقلت به على البيداء ، وكان بهل بالحج والعمرة تارة ، وبالحج تارة ، لأن العمرة جزء منه ، فمن ثم قرن . وقيل : تمتع ، وقيل : أفرد ، وقول ابن حزم : إن

⁽١) ١٩٦ البقـرة .

ذلك قبل الظهر بيسير وهم منه ، والمحفوظ أنه إنما أهل بعد الظهر ، ولم يقل أحد قط أن إحر مه كان قبل الظهر ، فلا أدرى من أين له هذا . ثم لبي ، فقال : « لببك اللهم لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك ، لا شريك لك » ورفع صوته بهذه التلبية حتى سمعها أصحابه ، وأمرهم بأمر الله له أن يرفعوا أصواتهم لها . وكان حجة على رحلي وزاملته تحته ، وقد اختلف في جواز ركوب المحرم في المحمل والعمارية ونحوهما . وخيرهم عَلَيْتُهِ عند الإحرام بين الأنساك الثلاثة ، ثم نديهم عند دنوهم من مكة إلى فسخ الحج والقرآن إلى العمرة لمن لم يكن معه هدى ، ثم حتم ذلك عليهم عند المروة وولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر ، فأمرها أن تغتسل ، وتستثفر بثوب وتحزم وتهل . ففيه جواز غسل المحرم ، وأن الحائض تغتسل ، وأن الإحرام يصح من الحائض . ثم سار رسول الله ﷺ وهويلبي تلبيسة المذكورة ، والناس معه يزيدون فيها وينقصون ، وهو يقرهم ، فلما كان بالروحاء ، رأى حمار وحش عقيراً قال : « دعوه ، فإنه يوشك أن يأتى صاحبه » فجاء صاحبه ، فقال : « شأنكم به » فأمر رسول الله عليه أبا بكر ، فقسمه بنن الرفاق ، ففيه جواز أكل المحرم صيد الحلال إذا لم بصد لأجله ، وبدل على أن الصيد بملك بالإثبات . ثم مضى حتى إذا كان بالأثاية بين الرويثة والعرج إذا ظبى حاقف فى ظل شجرة فيه سهم ، فأمر رجلا أن يقف عنده لا يريبه أحد ، والفرق بينه وبين الحمار أنه لم يعلم أن الذي صاده حلال . ثم سار حتى إذا نزل بالعرج ، وكانت زاملته وزاملة أبي بكر واحدة مع غلام لأبي بكر ، فطلع الغلام وليس معه البعر ، فقال : أين بعبرك؟ قال : أضللته البارحة ، فقال أبو بكر : بعبراً واحداً وتُضله ! الحرم ما يصنع » . ثم مضى حتى إذا كان بالأبواء ، أهدى له الصعب بن جثامة عجز حمار وحش ، فرده ، وقال : « إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم » . فلما بوادي عسفان قال : « يا أبا بكر أي واد هذا » ؟ قال : وادى عسفان قال : « لقد مر به هو د وصالح على بكرين أحمرين خطمهما الليف ، وأزرهما العباء ، وأرديتهما النمار يلبون محجون البيت العتيق ، ذكره

أحمد . فلما كان بسرف حاضت عائشة ، وقال لأصحابه بسرف : « من لم يكن معه هدى ، فأحب أن بجعلها عمرة ، فليفعل ، ومن كان معه هدى فلا » وهذه رتبة أخرى فوق رتبة التخيير عند الميقات ، فلما كان ممكة ، أمر أمراً حتماً من لا هدى معه أن يجعلها عمرة ، ويحل من إحرامه ، ومن معه هدى أن يقيم على إحرامه ، ولم يفسخ ذلك شيء البتة ، بل سأله سراقة بن مالك عن هذه العمرة التي أمرهم بالفسخ إليها : هل هي لعامهم ذلك أم للأبد ؟ فقال : « للأبد » فقال : ثم نهض رسول الله عَلَيْ إلى أن نزل بذي طوى وهي المعروفة بابار الزاهر ، فبات بها ليلة الأحد لأربع خلون من ذي الحجة ، وصلى مها الصبح ، ثم اغتسل من يومه ، ونهض إلى مكة ، فدخلها نهاراً من أعلاها من الثنية العليا التي تشرف على الححون ، وكان في العمرة يدخلها من أسفلها ثم سار حتى دخل المسجد ، وذلك ضحی . وذكر الطبري أنه دخل من باب بني عبد مناف الذي يسمى باب بني شيبة ، وذكر أحمد أنه كان إذا دخل مكاناً من دار يعلى استقبل البيت ، البيت تشريفاً وتعظيماً وتكريماً ومهابة » . وروى عنه أنه كان عند رؤيته يرفع يديه ، ويكبر ، ويقول : « اللؤم أنت السلام ، ومنك السلام ، حينا ربنا بالسلام ، اللهم زد هذا البيت تشريفاً وتعظيماً وتكريماً ومهابة ، وزد من حجة أو اعتمره تكر مماً وتشريفاً وتعظيماً وبراً » وهو مرسل . فلما دخل المسجد ، عمد إلى البيت ، ولم يركع تحية المسجد ، فإن تحيته الطواف ، فلما حاذى الحجر ، استلمه ، ولم يزاحم عليه ، ولم يتقدم عنه إلى جهة الركن اليماني ، ولم يرفع يديه ، ولم يقل : نويت بطوافي هذا الأسبوع كذا وكذا ولا افتتحه بالتكبير ، ولا حاذى الحجر بجميع بدنه ، ثم انفتل عنه وجعله على شقه الأيمن ، بل استقبله واستلمه ، ثم أخذ على يمينه ، ولم يدع عند الباب ، ولا تحت الميزاب ، ولا عند ظهر الكعبة وأركانها ، ولا وقت للطواف ذكراً معيناً ، بل حفظ عنه بين الركنين «ربنا آتنا في الدنياحسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار » . ورمل في طوافه هذه الثلاثة الأشواط ، وقارب بین خطاه ، واضطبع بردائه ، فجعله علی أحد كتفیه ، وأبدى

كتفه الأخرى ومنكبه ، وكلما حاذي الحجر الأسود أشار إليه ، واستلمه محجنه وقبل المحجن ، وهو عصى محنية الرأس . وثبت عنه مَرْأَلِيْمُ أَنَّهُ أَنَّهُ استلم الركن اليماني ، ولم يثبت عنه ﴿ وَاللَّهِ مَا أَنَّهُ قَبْلُهُ ، وَلا قَبْلُ يَلُّوهُ عَسْد استلامه ، وثبت عنه علي أنه قبل الحجر الأسود ، وثبت عنه أنه استلمه بيده ، فوضع يده عليه ، ثم قبلها ، وثبت عنه أنه استلمه بمحجنه ، فهذه ثلاث صفات . وذكر الطبراني باسناد جيد أنه إذا استلم الركن قال : « بسم الله والله أكبر » وكلما أتى على الحجر الأسود قال : « الله أكبر » ولم يستلم علي ، ولم عس من الأركان إلا اليمانيين فقط . فلما فرغ من طُوافه جاء إلى خلف المقام ، فقرأ (واتخذوا من مقام إبراهيم مصلي) (١) فركع ركعتين ، والمقام بينه وبين البيت قرأ فيهما بعد الفاتحة بـ (سورتى الاخلاص) وقرأ الآية ، فلما فرغ من صلاته أقبل على الحجر ، فاستلمه ، ثم خرج إلى الصفا من الباب الذي يقابله ، فلما دني منه قرأ (إن الصفا و المرو ه مَن شَعَاثُر الله ﴾ ﴿ أَبِدَأُ مَا بِدَأُ الله بِه ﴾ وللنسائى : ابدؤوا ﴾ على الأمر . ثم رقى عليه حتى رأى البيت ، فاستقبل القبلة ؛ فوحد الله وكبره ، وقال : « لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، لا إله إلا الله وحده أنجز وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده » ثم دعا بين ذلك قال مثل هذا ثلاث مرات ، ثم نزل إلى المروة بمشى فلما انصبت قدماه سعى حتى إذا جاوز الوادى وأصعد ، مشى ، وذلك قبل الميلىن الأخضرين في أول المسعى ، والظاهر أن الوادى لم يتغر عن وضعه . فكان عِلِيِّةِ إذا وصل المروة رقى غليها ، واستقبل البيت ، وكبر الله ووحده ، وفعل كما فعل على الصفا ، فلما أكمل سعيه عند المروة . أمر كل من لاهدى له أن يحل حتماً ، وأمرهم أن يحلوا الحل كله ، وأن يبقوا كذلك إلى يوم الترويه ، ولم محل من أجل هديه ، وهناك قال : لو استقبلت من أمرى ما استدبرت لما سقت الهدى ، ولحعلتها عمرة وهناك دعا للمحلقين بالمغفرة ثلاثاً وللمقصرين مرة . وأما نساؤه فأحللن ، وكن قارنات إلا عائشة، فإنها لم تحل من أجل تعذر الحل بالحيض ، وأمر من أهل كإهلاله أن يقيم على

⁽١) ١٢٥ البقرة

إحرامه إن كان معه هدى ، وأن يحل إن لم يكن معه هدى . وكان يصلى مدة قيامه إلى يوم الترويه بمنزله بالمسلّمين بظاهر مكة ، فأقام أربعة أيام يقصر الصلاة ، فلما كان يوم الحميس ضحى توجه بمن معه من المسلمين إلى منى ، فأحرم بالحج من كان أحل منهم من رحالهم ، ولم يدخلوا إلى المسجد ، بل أحرموا ومكة خلف ظهورهم . فلما وصل إلى منى ، نزل بها الظهر والعصر وبات سها ، فلما طلعت الشمس ، سار إلى عرفة ، وأخذ على طريق ضب على يمين طريق الناس اليوم ، وكان من الصحابة الملمى ، ومنهم المكر وهو يسمع ولا ينكر ، فوجد القبة قد ضربت له بنمرة وهي قرية شرقى عرفة ، وهي خراب اليوم ، فنزل فيها حتى إذا زالت الشمس أمر بناقته القصواء فرحلت ، ثم سار حتى أتى بطن الوادى من أرض عرنة . فخطب الناس وهو على راحلته خطبة عظيمة قرر فيها قواعد الإسلام ، وهدم فيها قواعد الشرك والحاهلية ، وقرر فيها تحريم المحرمات التي اتفقت الملل على تحريمها وهي الدماء والأموال والأعراض ، ووضع فيها أمور الحاهاية تحت قدميه ، ووضع فيها ربا الحاهلية كله وأبطله ، وأوصاهم بالنساء خبراً ذكر الحق الذي لهن وعليهن ، وأن الواجب لهن الرزق ، والكسوة بالمعروف ، ولم يقدر ذلك تقديراً ، وأباح للأزواج ضربهن إذا أدخان إلى بيوتهن من يكرهه أزواجهن ، وأوصى فيها الأمة بالاعتصام بكتاب الله ، وأخبر أنهم لن يضلوا ما داموا معتصمين به ، ثم أخبر هم أنهم مسؤولون عنه ، واستنطقهم مماذا يقولون ، ومماذا يشهدون ، فقالوا : نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت ، فرفع أصبعه إلى السهاء ، واستشهد الله عليهم ثلاث مرات ، وأمرهم أن يبلغ شاهدهم غائبهم وخطب خطبة واحدة ولم تكن خطبتين جلس بينهما . فلما أتمها ، أمر بلالا فأذن ، ثم أقام ، فصلي الظهر ركعتين أسر فيهما القراءة وكان يوم الحمعة ، فدل على أن المسافر لا يصلى الحمعة ، ثم أقام ، فصلى العصر ركعتين أيضاً ، ومعه أهل مكة ، فصلواً بصلاته قصراً وجمعاً ، وفيه أوضح دليل على أن سفر القصر لا يتحدد بمسافة معلومة . فلما فرغ من صلاته ، ركب حتى أتى الموقف ، فوقف في ذيل الحبل عند الصخرات ، واستقبل القبلة ، وجعل حبل المشاة بين

يديه ، وكان على بعيره ، فأخذ في الدعاء والتضرع والابتهال إلى غروب الشمس ، وأمر الناسُ أن يُرفعوا عن بطن عرنة ، وأخر أن « عرفة كلها موقف » وأرسل إلى الناس أن يكونوا على مشاعرهم ، ويقفوا بها ، فإنها من أثر إرث أبيهم إبراهيم وكان في دعائه رافعاً يديه إلى صدره ، كاستطعام المسكن ، وأخبرتم « أن خبر الدعاء يوم عرفة » . وذكر من دعائه عليه في المواقف : « اللهم لك الحمد كالذي نقول ، وخيراً مما نقول ، اللهم لك صلاتی ونسکی و محیای ومماتی ، والیك مآنی ، ولك رب ترابی ، اللهم إنی أعوذ بك من عذاب القبر ، ووسوسة الصدر ، وشتات الأمر ، اللهم إنى أعوذ بك من شر ما تحب به الربح ، ذكره الترمذى . وبما ذكر من دعائه هناك : « اللهم إنك تسمع كلامى وترى مكانى ، وتعلم سرى وعلانيتى ، ولا نخفي عليك شيء من أمرى ، أنا البائس الفقير ، المستغيث المستجير ، الوجل المشفق ، المقر المعترف بذنوبه أسألك مسألة السكين ، وأبتهلُّ إليك ابتهال المذنب الذايل ، وأدعوك دعاء الخائف الضرير من خضعت لك رقبته ، وفاضت عيناه ،' وذل جسده ، ورغم أنفه لك ، اللهم لا تجعلني بدعائك شقياً وكن بي رؤوفاً رحيماً يا خبر المسؤولين ، ويا خبر المعطين » ذكره الطبراني . وذكر أحمد من حديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده : كان أكثر دعاء النبي عَلِيْقٍ يوم عرفة « لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، بيده الحبر ، وهو على كل شيء قدير » وأسانيد هذه الأدعية فيها لـن . وهناك أنزلت عليه (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام ديناً) (١) وهناك سقط رجل عن راحلته ، فأمر رسول الله على أن يكفن في ثوبية ، ولا بمس بطيب وأن يغسله بماء وسدر ، ولا يغطى رأسه ولا وجهه ، وأخبر أن الله يبعثه يوم القيامة يلبي . وفيه اثنا عشر حكمًا . الأول : وجوب غسل الميت . الثانى : أنه لا ينجس بالموت ، لأنه لو تنجس ، لم يزده غسلة إلا نجاسة . الثالث : الميت يغسل بماء وسدر . الرابع : أن تغير الماء بالطاهرات لا يسلبه طهوريته . الحامس : إباحة الغسل للمحرم . السادس : أن المحرم

⁽١) ٣ المائدة .

غير ممنوع من الماء والسدر . السابع : أن الكفن مقدم على المراث وعلى الدَّين لأنَّه ﷺ أمر أن يكفن في ثوبيه ولم يسأل عن وارثه ولا عن دين عليه . الثامن : جواز الاقتصار في الكفن على ثوبين . التاسع أن المحرم ممنوع من الطيب . العاشر : أن المحرم ممنوع من تغطية رأسه . الحادى عشر : منع المحرم من تغطية وجهه وإباحته قاله ستة من الصحابة ، واحتج المبيحون بأقوال هؤلاء ، وأجابوا عن قوله : « لا تخمروا وجهه » بأن هذه اللفظة غير محفوظة . الثانى عشر : بقاء الإحرام بعد الموت . فلما غربت الشمس ، وأستحكم غروبها بحيث ذهبت الصفرة ، أفاض من عرفة ، وأردف أسامة بن زيد خلفه ، وأفاض بالسكينة وضم إليه زمام ناقته حتى إن رأسها ليضرب طرف رجليه ، وهو يقول : ﴿ أَمَّا النَّاسُ عَلَيْكُمُ بِالسَّكِينَةِ ، فإنَّ البُّر ليس بالإيضاع ، أى : بالإسراع . وأفاض من طريق المأزمين ، ودخل عرفة من طريق ضب ، وهكذا كانت عادته صلوات الله وسلامه عليه في الأعياد أن يخالف ببن الطريق ، ثم جعل يسير العنق وهو ضرب من المسير ليس بالسريع ولا البطيء فإذا وجد فجوة وهو المتسع نص سيره ، أي : رفعه فوق ذَلَك ، وكلما أتى ربوة من الربى أرخى للناقة زمامها قليلا حتى تصعد . وكان يلبي في مسيره ذلك لا يقطع التلبية ، فلما كان في أثناء الطريق نزل ، فبال وتوضأ وضوءاً خفيفاً ، فقال له أسامة : الصلاة يا رسول الله ، قال : « المصلى أمامك » . ثم أتى مزدلفة فتوضأ وضوء الصلاة ، ثم أمر بالأذان ، فأذن المؤذن ، ثم أقام ، فصلى المغرب قبل حط الرحال ، وتبريك الجمال ، فلما حطوا رحالهم أمر ، فأقيمت الصلاة ، ثم صلى العشاء بإقامة بلا أذان ، ولم يصل بينهما شيئاً ، ثم نام حتى يصبح . ولم يحى تلك الليلة ، ولا صح عنه في إحياء ليلني العيدين شيء ، وأمر تلك الليلة بضعفة أهله أن أن يتقدموا إلى منى قبل طلوع الفجر ، وكان عند غيبوبة القمر ، وأمرهم أن لا يرموا الحمرة حتى تطلع الشمس ، وأما الحديث الذي فيه أن أم سلمة رمت قبل الفجر ، فحديث منكر أنكره أحمد وغيره ، ثم ذكر حديث الأحاديث ، فإنه أمر الصبيان أن لا يرموا الحمرة حتى تطلع الشمس ، فإنه

لا عذر لهم في تقديم الرمى ، أما من قدمه من النساء فرمين قبل طلوع الشمس للعذر والخوف عليهن من المزاحمة ، وهذا الذى دلت عليه السنة : جواز الرمى قبل طلوع الشمس لعذر من مرض أو كبر ، وأما القادر الصحيح ، فلا مجوز له ذلك . والذي دلت عليه السنة إنما هو التعجيل بعد غيبوبة القمر لا نصف الليل ، وليس مع من حده دليل . فلما طلع الفجر صلاها في أول الوقت ، لا قبله قطعاً بأذان وإقامة ، ثم ركب حتى أتى موقفه عند المشعر الحرام ، فاستقبل القبلة ، وأخذ في الدعاء والتضرع والتكبير والتهليل وَالذَّكُرُ حَتَّى أَسْفَرُ جِداً ، ووقف عَلِيِّ في موقفه ، وأعلم النساس أن مزدلفة كلها موقف ، ثم سار مردفاً للفضل وهو يلبي في مسيره ، وانطلق أسامة على رجليه في سباق قريش . وفي طريقه ذلك أمر ابن عباس أن يلقط له حصى الجمار سبع حصيات ، ولم يكسرها من الحبل تلك الليلة ، كما يفعله من لا علم عنده ، ولا التقطها بالليل ، فالتقط, له سبعاً من حصى الحذف ، فجعل ينفضهن في كفه ، ويقول : « أمثال هؤلاء فارموا . وإياكم والغلو في الدين ، فإنما أهلك من كلن قبلكم الغلو في الدين » ، فلمــــا أتى بط محسر حرك ناقته وأسرع السير ، وهذه كانت عادته في هذه المواضع التي نزل به بأس الله بأعدائه ، فإن هناك أصاب أصحاب الفيل ما قص الله ، ولذلك سمى وادى محسر ، لأن الفيل حسر فيه ، أى : أعيى وانقطع عن الذهاب إلى مكة . وكذلك فعل في سلوكه الحجر . ومحسر : برزخ بين مني ومزدلفة ، والمشعر الحرام لا من هذه ، ولا من هذه ، وعرفة : برزخ بين عرفة والمشعر الحرام ليس منهما ، ممنى من الحرم ومي مشعر ، ومجسر من الحرم ، وليس عشعر ﴿ ومزدلفة : حرم ومشعر ، وعرنة ليست مشعر ، وهي من الحل ، وعرفة حل ومشعر . وسلك الطريق الوسطى بين الطريقين وهي التي تخرج على الحمرة الكبرى حتى أتى مي ، فأتى حرة العقبة ، فوقت في أسفل الوادى ، وجعل البيت عن يساره ومنى عن ممينه ، واستقبل الحمرة وهو على راحلته ، فرماها راكباً بعد طاوع الشمس واحدة بعد واحدة يكبر مع كل حصاه وحيثة قطع التلبيه وبلال

وأسامة معه أحدهما آخذ بخطام ناقته ، والآخر يظله بثوبه من الحر ، وفيــــــة جواز استظلال المحرم بالمحمل ونحوه .

٠ نمــل

ثم رجع إلى مني ، فخطب خطبة بليغة أعلمهم فيها بحرمة يوم النحسر وتحريمه فضله ، وحرمة مكة على خميع البلاد ، وأمر بالسمع والطاعة لمن قادهو بكتاب الله ، وأمر الناس بأخذ مناسكهم عنه وقال : « لعلى لا أحج بعد على هذا ۽ وعلمهم مناسكهم ، وأنزل المهاجرين والأنصار منازلهم ، وأمر الناس أن لا يرجعوا بعده كفارآ يضرب بعضهم رقاب رقاب بعض ، وأمر بالتبليع عنه ، وأخبر انه « رب مبلغ أوعى من سامع ». وقال في خطبته : « لا يجني جان إلا على نفسه » وأنزل المهاجرين عن يمين القبلة ، والأنصار عن يسارها ، والناس حولهم ، وفتح الله له أسماع الناس حتى سمعه أهل منى فى منازلهم ، وقال فى خطبته تلك : ﴿ أَعبدُوا رَبُّكُم ، وصلوا خمسكم ، وصوموا شهركم ، وأطيعوا ذا أمركم تلخلوا جنة ربكم ، وودع حينئذ الناس ، فقالوا : حجة الوداع . ثم انصرف إلى المنحر نمي ، فنحر ثلاثاً وستين بدنة بيده وكان ينحرها قائمة معقولة يدها البسرى ، وكان عددها عدد سنى عمره ، ثم أمسك ، وأمر علياً أن ينحر ما بني من المائة ، ثم أمره أن يتصدق بجلالها وجلودها ولحومها فى المساكن ، وأمره أن لا يعطى الحزار في جزارتها شيئاً منها ، وقال : « نحن نعطيه من عندنا ه وقال : « من شاء اقتطع » . فإن قيل فني « الصحيحين » عن أنس في حجه ، ونحر عليه سبّع بدن قياماً ، قبل : يتخرجُ على أحد وجوه ثلاث . أحدها : أنه لم ينحر بيده أكثر من سبع ، وأنه أمر من نحر إلى تمام ثلاثة وستين ، ثم زال عن ذلك المكان وأمرَ علياً ، فنحر ما بقى . الثانى : أن يكون أنس لم يشاهد إلا السبع ، وشاهد جابر تمام النحر ، الثالث : أنه نحر بيده مفرداً سبعاً ، ثم أخذ هو وعلى الحربة معاً فنحر كذلك تمام ثلاث وستين كما قال غرفة بن الحارث الكندى : أنه شاهد النبي مالية يومئذ قد أُخذ بأعلى الحربة ، وأمر علياً فأخذ بأسفلها ، وتحرا بها البدن . ثم انفرد

على بنحر الباقى من المائة كما قال جابر والله أعلم . ولم ينقل أحد أنه مَرَاكِيْمٍ ، ولا أصحابه حمعوا بن الهدى والأضحية ، بل كان هديهم ضحاياهم ، فهو هدى بمني ، وأضحية بغيرها ، وأما قول عائشة : ضحى عن نسائه بالبقر ، فهو هذى أطلق عليه اسم الأضحية ، فإنهن كن متمتعات ، وعليهن الهدى ، وهو نحره عنهن ، لكن في قصة نحر البقرة عنهن وهن تسع إشكال وهو : إجزاء البقرة عن أكثر من سبعة ، وهذا الحديث جاء بثلاثة ألفاظ . أحدها .: يقرة واحدة بينهن الثانى : أنه ضحى عنهن يومئذ بالبقرة الثالث : دخل علينا يوم النحر بلحم بقر ، فقلت : ما هذا ؟ قيل : ذبح رسول الله مَرَاتِيْنَ عن أزواجه . وقد أختلف في عدد من تجزىء عنهم البدنة والبقرة ، فقيل : سبعة ، وقيل : عشرة ، وهو قول إسماق ، ثم ذكر الأحاديث ، ثم قال : وهذه الأحاديث تخرج على أحد وجوه ثلاثة إما أن يقال : أحاديث السبعة أكثر وأصح ، وإما أن يقال : عدل البعير بعشرة من الغنم في الغنائم لأجل تعديل القسمة ، وأما كونه عن سبعة في الهدايا والضحايا ، فهو تقدير شرعي، وإما أن يقال : دلك نختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والإبل والله أعلم ونحر مِرْاتِي عنحره بمني ، وأعلمهم أن و مني كلها منحر » وأن « فجاج مكة طريق ومنحر ، وفيه دليل على أن النحر لا نختص بمبي ، بل حيث نحر من فجاج مكة أجزأه ، لقوله : ﴿ وَقَفْتَ هَا هَنَا وَعَرَفَةَ كُلُّهَا مُوقِّفَ ۗ وَسَئَّلَ أن يبني له عني مظلة من الحر ، فقال : ﴿ لا مَنَّى مَنَاخٍ مِنْ سَبِّق ﴾ وفيه دليل على اشتر اك المسلمين فيها ، وأن من سبق إلى مكان ، فهو أحق به حتى يرتحل عنه ، ولا عملَك بذلك فلما أكمل نحره ، استدعى بالحلاق ، فحلق رأسَّه ، وقال : « يا معمر أمكنك رسول الله من شحمة أذنه ، وفي يدك الموسى » فقال : أما والله يا رسول الله إن ذلك لمن نعمة الله على منه قال : « أجل إذن أقر لك » . ذكره أحمد ، وقال له : « خذ.» وأشار إلى جانبه الأنمن ، فلما قرغ منه ، قسم شعره بين من يليه ، ثم أشار إليه ، فحلق الأيسر ، ثم أشار إليه ، فحلق الأيسر ، ثم قال : « ها هنا أبو طلحة ؟ » فدفعه إليه . ودعا للمحلقين بالمغفرة ثلاثاً ، وللمقصرين مرة ، وهو دليل على أن الخلق نسك ليس بإطلاق محصور .

فص_

ثم أفاض إلى مكة قبل الظهر راكباً ، فطاف طواف الإفاضة ، ولم يطف غيره ، ولم يسع معه ، هذا هو الصواب ، ولم يرمل فيه ، ولا في طواف الوداع ، وإنما رمل في طواف القدوم . ثم أتى زمزم وهم يسقون ، فقال : « لولا أن يغلبكم الناس لنزلت فسقيت معكم » ثم ناولوه الدلو ، فشرب وهو قائم ، قيل : لأن الهي عن الشرب قائماً على وجه الاختيار ، وقيل : للحاجة وهو أظهر ، وفي « الصحيح » عن ابن عباس : طاف رسول الله عليه في حجة الوداع على بعيره يستلم الركن بمحجنه ، وفيه مثله من حديث جَابِر ، وفيه : لأنَّ يراه الناس ، وليشرف ، وليسألوه ، فإن الناس غشوه ، وهذا ليس بطواف الوداع ، فإنه طاف ليلا ، ولا طواف القدوم ، لأنه رمل فيه ، ولم يقل أحد : رمات به راحلته ، ثم رجع إلى مني . واختلف هل صلى الظهر بها أو بمكة ؟ وطافت عائشة في ذلك آليوم طوافاً واحداً ، وسعت سعياً واحداً أجزأها عن حجها وعمرتها ، وطافت صفية ذلك اليوم ، ثم حاضت فأجزأها ذلك عن طواف الوداع ، فاستقرت سنته مَرَاتُهُ إذا حاضت المرأة قبلالطواف أن تقرن وتكتبي بطواف واحد ، وسعى وأحد ، وإن حاضت بعد طواف الإفاضة أجزأها عن طواف الوداع . ثم رجع إلى مني من يومه ذلك فبات بها ، فلما أصبح انتظر زوال الشمس ، فلما زالت مشى إلى الجمرة ولم يركب فبدأ بالجمرة الأولى التي تلي مسجد الخيف ، فرماها بسبّع حصيات واحدة بعد واحدة يقول مع كل حصاة : الله أكبر ، ثم تقدم عن الجمرة أمامها حتى استهل فقام مستقبل القبلة ، ثم رفع يديه ، ودعا طويلا بقدر سورة البقرة ، ثم أتى الوسطى ، فرماها كذلك . ثم انحدر ذات اليسار مما يلي الوادي ، فوقف مستقبل القبلة رافعاً يديه يدعو قريباً من وقوفه الأول ، ثم أتى جمرة العقبة ، فاستبطن الوادى ، وجعل البيت عن يساره ، فرماها بسبع حصيات كذلك ، ثم رجِع ، ولم يبق عندها ، فقيل : لضيق المكان ، وقيل ـــ وهو أصح ـــ إن دعاءه كان في نفس العبادة ، قبل الفراغ منها ، فلما رمي جمرة العقبة ، فرغ الرمى ، والدعاء فى صلب العبادة أفضل . ولم يزل فى نفسى هل كان يرمى قبل الصلاة أو بعدها ، والذى يغلب على الظن أنه قبلها ، لأن جابرآ وغيره قالها : كان يرمى إذا زالت الشمس .

فصـــل

قد تضمنت حجته عَرَاقِيْةٍ ست وقفات للدعاء : على الصفا ، وعلى المروة وبعرفة ، وبمزدلفة ، وعند الجمرة الأولى ، وعند الجمرة الثانية . وخطب بمنى خطبتين يوم النحر وتقدمت ، والثانية فى وسط أيام التشريق ، واستأذنه العباس أن يبيت ممكة ليالي مني من أجل سقايته ، فأذن له ، واستأذنه رعاء الإبل فى البيتوتة خارج منى عند الإبل ، فأرخص لهم أن يرموا يوم النحر ، ثم يجمعوا رمى يومين بعده يرمونه في أحدهما . قال مالك : ظننت أنه قال فى أول يوم منهما ، ثم يرمون يوم النفر . وقال ابن عيينة فى هذا الحَديث : رخص للدعاء أن يرموا يوماً ، ويدعوا يوماً ، فيجــوز للطائفتين بالسنة ترك المبيت بمنى ، وأما الرمى ، فإنهم لا يتركونه ، بل لهم أن يؤخروه إلى الليل ، ولهم أن مجمعوا رمى يومنن فى يوم . ومن له مال يخاف ضياعه ، أو مريض نخاف من تخلفه عنه ، أو كان مريضاً لا يمكنه البيتوتة ، سقطت عنه بتنبيه النص على هؤلاء ، ولم يتعجل في يومين ، بل ِ تأخر حَتَى أَكُمُلُ الرمى في الأيام الثلاثة ، وأفاض يوم الثلاثاء بعد الظهر إلى المحصب ، وهو الأبطح ، وهو خيف بني كنانة ، فوجد أبا رافع قد ضرب قبته هناك ، وكان على ثقله توفيقاً من الله عز وجل دون أن يأمرُه به رسول الله عليه ، فصلى به الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء ، ورقد رقدة ، ثم نهض إلى مكة ، فطاف للوداع ليلا سحراً . ورغبت إليه عائشة تلك الليلة أن يعمرها عمرة مفردة ، فأخبرها أن طوافها بالبيت وبالصفا والمروة قد أجزأها عن حجها وغمرتها ، فأبت إلا أن تعتمر عمرة مفردة ، فأمر أخاها أن يعمرها من التنعيم ، ففرغت من عمرتها ليلا ، ثم وافت المحصب مع أخيها في جوف الليل ، فقال : فرغمًا ؟ قالت : نعم ، فنادى بالرحيل ؛ فارتحل وفى حديث الأسود في « الصحيح » عنها : فلقيني رسول الله ﷺ وهو مصعد من مكة ، وأنا مهبطة عليها ، أو أنا مصعدة وهو مهبط منها ، ففيه أنهما تلاقيا ، وفى الأول أنه انتظرها فى منزله ، فإن كان حديث الأسود محفوظاً ، فصوابه لقينى وأنا مصعدة من مكة وهو مهبط إليها ، فإنها قضت عمرتها ، ثم أصعدت لميعاده ، فوافته وقد أخذ فى الهبوط إلى مكة للوداع ، غير هذا . واختلف فى التحصيب هل هو سنة أو منزل اتفاق ؟ على قولين ،

فصـــل

ويرى كثير من الناس أن دخول البيت من سنن الحج اقتداء بالنبي مِلْكُمْ ، والذي تدل عليه سنته أنه لم يدخله في حجة ، ولا في عمرة ، وإنما دخله عام الفتح ، وكذلك الوقوف في الملتزم الذي روى عنه أنه فعله يوم الفتح ، وأما ما رواه أبو داود من حديث عمرو وبن شعيب ، عن أبيه ، عن جلم أنه وضع صدره ووجهه وذراعيه وكفيه وبسطهما ، وقال : هكذا رأيت رسول الله عِلِيِّ يفعله ، فهذا يحتمل أن يكون وقت الوداع ، وأن يكون في غيره ، ولكن قال مجاهد وغيره : يستحب أن يقف في الملتزم بعد طواف الوداع ، وكان ابن عباس يلتزم ما بين الركن والباب . وفي « صبيح البخارى » أنه مِتَالِقَةٍ لما أراد الخروج ، ولم تكن أم سلمة طافت بالبيت وهي شاكية ، وأرادت الخروج ، فقال لها : َ ﴿ إِذَا أَقِيمَتَ صَلَاةَ الصَّبَّحِ ، فَطُوفَى، على بعيرك والناس يصلون » . ففعلته ولم تصل حتى خرجت ، وهذا محال أن يكوَّن يوم النحر ، فهو طواف الوداع بلا ريب ، فظهر أنه صلى الصبح يومئذ ممكة ، وسمعته أم سلمة يقرأ بـ (الطور) ثم ارتحل راجعاً إلى المدينة . فلما كان بالروحاء لتى ركباً ، فسلم عليهم ، وقال : « من القوم » ؟ فقالوا : المسلمون ، قالوا : فمن القوم ؟ فقال : « رسول الله عَلَيْكُمْ » ، فرفعت له امرأة صبياً لها من محفة ، فقالت : يا رسول الله ألهذا حج ؟ قال : و نعم ولك أجر » . فلما أتى ذا الحليفة ، بات بها ، فلما رأى المدينة كبر ثلاث مرات ، وقال : « لا إله إلا الله وحده ، لا شريك له ، له الملك ، وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، آيبون تائبون عابدون ساجدون ، لربنا حامدون ، صدق الله وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ، ثم (a a - ile Ilale)

في هديه صلى الله عليه وسلم في الهدايا والضحايا والعقيقة

وهي مختصة بالأزواج الثمانية المذكورة في (سورة الأنعام) وهذا مأخوذ من القرآن من أربع آيات (أحلت لكم بهيمة الأنعام) (١) الثانية (ليذكروا اسم الله على ما رزقهم من بهيمة الأنعام) (٢) الثالثة (ومن الأنعام حمولة وفرشاً) (٣) الآية والتي تلمها الرابعة قوله (هدياً بالغ الكعبة) (٤) فدل على أن الذي يبلغ الكعبة من الهدى هو هذه الأزواج الثمانية ، وهذا استنباط على بن أبي طالب رضي الله عنه . والذبائح التي هي عبادة ثلاث : الهدى والأضحية والعقيقة ، فأهدى مُلِكِّةِ الغنم ، وأهدى الإبل ، وأهدى عن نسائه البقر والهدى في مقامه ، وفي حجته ، وفي عمرته ، وكانت سنته تقليد الغنم دون إشعارها ، وإذا بعث بهديه وهو مقيم ، لم يحرم منه شيئاً كان منه حلالا ، وإذا أهدى الإبل قلدها وأشعرها ، فيشق صفحة سنامها الأبمن يسرأ حيى يسيل الدم ، وإذا بعث بهدى أمر رسوله إذا أشرف على عطب شيء منه أن ينحر ، ثم يصبغ فعله في دمه ، ثم يجعله على صفحته ولا يأكل منه ولا أحد من رفقته ، ثم يقسم لحمه ،ومنعه من هذا الأكل سداً للذريعة لئلا يقصر في حفظه . وشرك بن أصحابه في الهدى البدنة عن سبعة ، والبقرة عن سبعة ، وأباح لسائق الهدى ركوبه بالمعروف إذا احتاج حتى بجد غيره ، وقال على : يشرب من لبنها ما فضل عن ولدها . وكان هديه ينحر ألإبل قياماً معقولة يدها اليسرى ، وكان يسمى الله عند نحره ويكبر ، وكان يذبح نسكه بيده وربما وكل في بعضه ، وكان إذا ذبح الغنم ، وضع قدماه على صفاحها ، ثم سمى وكبر ونحر ، وأباح لأمته أن يأكلوا من هداياهم وضحاياهم ، ويتزودوا منها ، ونهاهم أن يدخروا منها بعد ثلاث لدافة دفت عليهم ذلك العام . وربما

⁽١) سورة الأنعام ، الآية : ٢ .

⁽٢) سورة الحج ، الآية : ٣٤ .

⁽٣) سورة الأنعام ، الآية : ١٤٢ .

^(؛) سورة المائدة ، الآية : ٩٥ .

قسم لحم الهدى ، وربما قال : من شاء اقتطع . واستدل به على جواز النهبة فى النثار فى العرس ونحوه ، وفرق بيهما بما لا يتبين ، وكان هديه ذبح هدى العمرة عند المروة ، وهدى القرآن بمنى ، ولم ينحر هديه قط إلا بعد أن حل ، ولم ينحره أيضاً إلا بعد طوع الشمس وبعد الرمى ، فهذه أربعة أمور مرتبة يوم النحر أولها : الرمى ، ثم النحر ، ثم الحلق ، ثم الطواف ، ولم يرخص فى النحر قبل طلوع الشمس البتة .

فصــــل

وأما هديه ﷺ في الأضاحي ، فإنه لم يكن يدع الأضحية ، وكان يضحي بكبشين ينحرهما بعد الصلاة ، وأخير أن من ذبح قبلها ، فليس من النسك في شيء ، وإنما هو لحم قدمه لأهله هذا الذي ندين الله به ، لاالاعتبار بوقت الصلاة ، وأمرهم أن يذبحوا الجذع من الضأن ، والثني مما سواه . وروى عنه أنه قال: « كُلُّ أيام التشريق ذبح » ولكنه منقطع ، وهو مذهب عطاء والحسن والشافعي ، واختاره ابن المنذر .وكان من هديه اختيار الأضحية واستحسانها وسلامتها من العيوب ، ونهى عن أن يضحي بعضباء الأذن والقرن ، أي : مقطوع الأذن ، ومكسور القرن النصف فما زاد ، ذكره أبو داود ، وأمر أن تستشرف العن ، والأذن ، أي : ينظر إلى سلامتها . ولا يضحي بعوراء ، ولا مقابلة ، ولا مدابرة ، ولا شرقاء ، ولا خرقاء . والمقابلة : التي قطع مقدم أذنها ، والمدابرة : التي قطع مؤخر أذنها ، والشرقاء: التي شقت أذنها ، والحرقاء: التي خرقت أذنها . ذكره أبوداود . وكان من هديه أن يضحي بالمصلي ، وذكر أبو داود عن جابر أنه ذبح يوم النَّحر كبشن أقرنن أملحن موجوئين ، فلما وجههما قال : « وجهت وجهى للذي فطر السموات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين إن صلاتي ونسكي ومحياى ومماتى لله رب العالمين ، لا شريك له ، وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين ، اللهم منك ولك عن محمد وأمته ، بسيم الله والله أكبر ، ثم ذبح ، وأمر الناس إذا ذمحوا أن يحسنوا الذبح ، وإذا قتلوا ان يحسنوا القتل ، وقال : « إِن الله كتب الإحسان على كل شيء » . ومن هديه أن الشاة تجزئ عن الرجل وعن أهل بيته .

فصــــل

في هديه صلى الله عليه وسلم في العقيقة

فى «الموطأ» أنه سئل عنها «لا فقال : أحب العقوق » كأنه كره الاسم ، وصح عنه من حديث عائشة (عن الغلام شاتان) وعن الجارية شاة » : (كل غلام رهينة بعقيقته ، تذبح عنه يوم السابع ، ويحلق رأسه ويسمى) (١) والرهن فى اللغة : الحبس ، قبل : محبوساً عن الشفاعة لأبويه ، والظاهر أنه مرتهن فى نفسه محبوس من خير يراد به ، ولا يلزم منه أن يعاقب فى الآخرة . وقد يفوت الولد خير بسبب تفريط الأبوين ، كترك التسمية عند الحماع ، وذكر أبو داود فى «المراسيل » عن جعفر ابن محمد عن أبيه أن النبي علي الله عقيقة الحسن والحسن : «أن يبعثوا إلى بيت القابلة برجل ، وكلوا وأطعموا ولا تكسروا منها عظماً » . قال الميمونى : تذاكرنا لكم يسمى الصبى ؟ فقال أبو عبدالله : يروى عن أنس أنه يسمى لئلائة ، وأما شعرة ، فقال : يسمى اليوم السابع .

فصـــل

في هديه صلى الله عليه وسلم في الأسماء والكني

ثبت عنه على الله الله (إن أخنع اسم عند الله عز وجل رجل تسمى ملك الأملاك ، لا مالك إلا الله (٢) وثبت عنه «إن أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن ، وأصدقها حارث وهمام ، وأقبحها حرب ومرة » وثبت عنه على أنه قال : «لا تسمين غلامك يساراً ولا رباحاً ولا نجيحاً ولا أفلح ، فإنك تقول : أثم هو ؟ فلا يكون ، فيقول : لا » . وثبت عنه أنه غير اسم عاصية ، وقال : أنت حميلة ، وكان اسم جويرية برة ، فغيره باسم جويرية ، وقالت زينب بنت أم سلمة : نهى رسول الله على أن الله منكم » يسمى بهذا الاسم ، وقال : «لا تزكوا أنفسكم الله أعلم بأهل البر منكم » وغير اسم أصرم بزرعة ، وغير اسم وغير اسم أصرم بزرعة ، وغير اسم

⁽١) أبو داود والنسائي وصححه غير واحد .

⁽٢) متفق عليه قال سفيان بن عينه ملك الأملاك مثل شاماشاه .

حزن جد ابن المسيب بسهل ، فأى ، وقال : السهل يوطأ و تهن . وقال أبو داود : وغير النبى ميلي اسم العاص وعزيز وعتلة وشيطان والحكم وغراب وجباب وشهاب ، فسهاه هشاماً ، وسمى حرباً سلماً ، وسمى المضطجع المنبعث ، وأرضاً عفرة سماها خضرة وشعب الضلالة سماه شعب الهداية ، وبنو مغوية سماهم بنى رشدة . ولما كانت الأسماء قوالب للمعانى دالة عليها ، اقتضت الحكمة أن يكون بينها وبينها ارتباط وتناسب ، وأن لا يكون المعنى معها عمزلة الأجنى المحض ، فإن الحكمة تأى ذلك ، والواقع يشهد مخلافة ، معها عمزلة الأجنى المحض ، فإن الحكمة تأتى ذلك ، والواقع يشهد مخلافة ، يل للأسماء تأثير في المسميات ، وللمسميات تأثير عن أسمائها في الحسن والقبح ، والحفة والثقل ، واللطافة والكثافة ، كما قيل :

وقل أن بصرت عيناك ذا لقب إلا ومعناه إن فكرت في لقبــه وكان ﷺ يحب الاسم الحسن ، وأمر إذا أبروا إليه بريداً أن يكون حسن الاسم ، حسن الوجه ، وكان يأخذ المعانى من أسمامًا في المناسام واليقظة ، كما رأى أنه هو وأصحابه فى دار عقبة بن رافع ، فأتوا برطب من رطب ابن طاب ، فأوله أن العاقبة لهم فى الدنيا ، والرَّفعة فى الآخرة ، وأن الدين الذي اختاره الله لهم قد أرطب وطاب . وتأول سهولة الأمر يرم الحديبية من محيء سهيل ، وندب جماعة إلى حلب شاة ، فقام رجل محلبها ، فقال : ما أسمك ؟ قال : مرة ، فقال : اجلس ، فقام آخر ، فقال : ما اسمك ؟ قال : أظنه حرب . قال : اجلس ، فقام آخر ، فقال : ما اسمك ؟ قال : يعيش . قال : احلبها . وكان يكره الأمكنة المنكرة الأسماء ، ويكره العبور فها ، كما مر بين جبلين ، فسأل عن اسمهما، فقالوا : فاضح ومخزى ، فعدل عنهما . ولما كان بن الأسماء والمسميات من الارتباط والتناسب والقرابة ما بين قوالب الأشياء وحقائقها ، وما بين الأرواح والأجسام ، عبر العقل من كل منهما إلى الآخر ، كما كان إياس بن معاوية وغيره يرى الشخص ، فيقول : ينبغي أن يكون اسمه كيت وكيت فلا يكاد تحطيء ، وضد هذا العبور من اسمه إلى مسهاه ، كما سأل عمر رجلا عن اسمه ، فقال : حمرة ، فقال : واسم أبيك ؟ فقال : شهاب ، قال : فمنزلك ؟ قال : بحرة النار ، قال : فأين مسكنك ؟ قال : بذات لظى ، قال : اذهب فقد

احترق مسكنك ، قال : فذهب فوجد الأمر كذلك . كما عبر النبي عليه عن اسم سهيل إلى سهولة أمرهم ، وأمر أمته بتحسين أسمائهم ، وأخبر أنّهم يدعون يوم القيامة بها ، وتأمل كيف اشتق للنبي مَرَاقِيْقٍ من وصفه اسمان مطابقان لمعناه وهما أحمد ومحمد ، فهو لكثرة ما فيه من الصفات المحمودة وشرفها وفضلها على صفات غيره أحمد ، وكذلك تكنيته لأبى الحكم بأبى جهل ، وكذلك تكنية الله عز وجل لعبد العزى بأبي لهب لما كان مصره إلى ذات لهب . ولما قدم للنبي ﴿ لِلَّهِ الْمَدَيْنَةُ ، واسْمُهَا يُثْرُبُ ، سَمَاهَا طَيْبَةً لما زال عنها من معنى التثريب. ولما كان الاسم الحسن يقتضي مسماه قال مَالِيَّةِ لَبَعْض العرب: يا بني عبد الله إن الله قد أحسن اسمكم واسم أبيكم ، فانظر كيف دعاهم إلى عبودية الله بذلك . وقال أسماء الستة المتبارزين يُوم بدر ، فالوليد له بداية الضعف ، وشيبة له نهاية ، وعتبة من العتب ، وأقرائهم على وأبو عبيدة والحارث العلو والعبودية والسعى الذى هو الحدث ، ولذلك كان أحب الأسماء إلى الله ما اقتضى أحب الأوصاف إليه ، فإضافة العبودية إلى اسمه « الله » و « الرحمن » أحب إليه من إضافتها إلى « القادر » و « القاهر » وغيرها ، وهذا لأن التعلق الذي بين العبد وربه إنما هو العبودية المحضة ، والتعلق بين الله وبنن العبد الرحمة المحضة ، فيرحمته كان وجوده وكماله ، والغاية التي أوجده لأجلها أن يتألهه وحده محبة وخوفاً ورجاء . ولمسا والهم مبدأ الإرادة ، وترتب على إرادته حرثه وكسبه ، كان أصدق الأسماء اسم همام وحارث . ولما كان الملك الحق الله وحده ، كان أخنع اسم عندُ الله ، وأغضبه له اسم شاهان شاه ، أى : ملك الملوك ، وسلطانالسلاطينُ فإن ذلك ليس لأحد غير الله عز وجل فتسمية غيره لهذا باطل ، والله لا محب الباطل. وقد ألحق بعضهم بهذا قاضي القضاة ويليه في القبح سيد الناس، لأن ذلك ليس لأحد إلا لرسول الله عَرَاقِيْنِ . ولما كان مسمى الحرب والمرارة أكره شيء للنفوس ، كان أقبح الأشياء حرباً ومرة . قياسة حنظلة وحزن وما أشبههما ولما كانت أخلاق الْأنبياء أشرف الأخلاق . كانت في أسمائهم أحسن الأسماء . فندب النبي للمُنْ أمنه إلى التسمى بأسمائهم . كما في سنن أبي داود والنسائي عنه : : « تسموا بأسماء الأنبيا ، ولو لم يكن فيه

إلا أن الاسم يذكر بمسماه ، ويقتضى التعلق بمعناه ، لكنى به مصلحة . وأما النهى عن تسمية الغلام بيسار ونحوه ، فهو لمعنى آخر أشار إليه فى الحديث ، وهو قوله : « فإنك تقول أثم هو » إلى آخره ، والله أعلم هل هى من تمام الحديث أو مدرجة ، فإن هذه الأسماء لما كانت قد توجب تطيراً ، وقد تقطع الطيرة على المتطيرين ، فاقتضت حكمة الروف بأمته أن يمنعهم من أسباب توجب سماع المكروه أو وقوعه هذا إلى ما ينضاف إلى ذلك من تعليق ضد الاسم عليه بأن يسمى يساراً من هو من أعسر الناس ، ونجيحاً من لا نجاج معه ، ورباحاً من هو من الحاسرين ، فيكون قد وقع فى الكذب عليه وعلى الله . وأمر آخر وهو أن يطالب بمقتضى اسمه ، ، فلا يوجد ، فيجعل ذلك بسبباً لسبه ، كما قيل :

سموك من جهلهم سليداً والله ما فيك من سلداد وهِذَا كَارِأْنَ مَنَ المدح مَا يَكُونَ ذَمَّا مُوجِبًا لَسْقُوطُ المُمْدُوحِ عَنْــَدُ الناس ، فإنه بمدح بما ليس فيه ، فتطالبه النفوس بما مدح به ، وتظنه عنده ، فلا تجده كذلك فينقلب ذماً ، ولو ترك لغير مدح لم تحصل تلك المفسدة ، وأمر آخر وهو اعتقاد المسمى أنه كذلك ، فيقع فى تزكية نفسه كما نهى أن تسمى برة ، فعلى هذا تكون التسمية بالرشيد والمطيع والطائع وأمثال ذلك. وأما تسمية الكفار بذلك ، فلا يجوز التمكين منه ولا دعاؤهم بسيء من ذلك . وأما الكنية ، فهى نوع تكريم ، وكنى النبي ﴿ إِلَيْنَ صَهْيَبًا بَأَبِّي مِي ، وعلياً بأبى تراب ، وكنَّى أخا أنس وهو صغير بأبى عمير ، وكان هديه تكنية من له ولد ، ومن لا ولد له ، ولم يثبت عنه أنه نهى عن كنية إلا الكنية بأبى القاسم ، فاختلف فيه ، فقيل : لا يجوز مطلقاً ، وقيل : لا يجوز الحمع بينهما وبنن اسمه ، وفيه حديث صححه الترمذي ، وقيل : بجوز الحمع بينهما ، لحديث على : إن ولد لى من بعدك ولد اسميه باسمك ، وأكنيه بكنيتك ؟ قال : « نعم » صححه الترمذى . وقيل : المنع نحتص بحياته . والصواب أن التكني لممنوع منه ، والمنع في حياته أشد ، والحمع بينهما ممنوع منه ، وحديث على في صحته نظر ، والترمذي فيه نوع تساهل في التصحيح . وقد قال على : إنها رخصة له ، وهذا يدل على بقاء المنع لمن سواه . وحدیث عائشة « ما الذی أحل أسمى ، وحرم كنیتی غریب » لایعارض بمثله الحديث الصحيح . وكا ه قوم من السلف الكنية بأبي عيسي ، وأجازه آخرون ، فروی أبو داود عن زید بن أسلم أن عمر ضرب ابناً لـه تـکنی بأبي عيسى ، وكنى المغرة بأبي عيسى ، فقال عمر : أما يكفيك أن تكنى بأبي عبدالله ؟ فقال : إن رسول الله ﴿ اللهِ كَنَانَى بَدَلَكُ ، فقال : إن رسول الله قد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر وإنا لني جلجتنا (١) فلم يزل يكني بأبي عبدالله حتى هلك . ونهى عن تسمية العنب كرماً ، وقال : ﴿ الكرم قلب المؤمن ﴾ (٢) وهذا لأن هذه اللفظة تدل على على كثرة الحسر والمنافع ، وقال : « لا يغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم ألا وإنها العشاء ، وإنهم يسمونها العتمة » وقال : « لو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوآ ، والصواب أنه لم ينه عن إطلاق هذا الإسم بالكلية ، وإنما نهى عن أن يهجر اسم العشاء ، وهذا محافظة منه على الاسم الذي سمى به العبادات ، فلا تهجر ، ويؤثر عليها غيرها ، كما فعله المتأخرون في هجران ألفاظ النصوص ، وإيثار المصطلحات الحادثة عليها ، ونشأ بسبب هذا من الحهل والفساد ما الله به عليم ، وهذا لمحافظته على تقديم ما قدمه الله . وبدأ في العيد بالصلاة ، ثم نحر وبدأ في أعضاء الوضوء بالوجه ، ثم اليدين ، ثم الرأس ثم الرجلين ، وقدم زكاة الفطر على صلاة العيد ، لقوله (قد أفلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلي) (٣) ونظائره كثيرة .

فصــــل

في هديه صلى الله عليه وسلم في حفظ المنطق واختيار الألفاظ

كان يتخبر فى خطابه ، وتختار لأمنه أحسن لألفاظ وأبعدها من ألفاظ أهل الحفاء والفحش ، فلم يكن فاحشاً ولا متفحشاً ولا صخاباً ولا فظاً . وكان يكره أن يستعمل اللفظ الشريف فى حق من ليس كذلك ، وأن

⁽١) بفتح الجيم وسكون اللام ثم جيم مفتوحة قال ابن قتيبة معناه ؛ وبقينا نحن في عــــدد من أمثالنا من المسلمين لا ندري ما يصنع بنا .

⁽٢) رواية مسلم .

⁽٣) سورة الأعلى ، الآية : ١٥٠١.

يستعمل اللفظ المكروه في حق من ليس من أهله . فن الأول منعه أن يقال : للمنافق سيد ، ومنه أن يسمى العنب كرماً ، ومنعه من تسمية أبي جهل يأبى الحكم ، كذلك تغييره لاسم أبى الحكم من الصحابة بأبى شريح وقال ؛ « إن الله هو الحكم وإليه الحكم » ومنه نهيه المملوكأن يقول لسيده ربى والسيد أن يقول لمملوكه : عبدى وأمتى . وقال لمن ادعى أنه طبيب : وأنت رفيق وطبيبها الذي خلقها » ، والحاهلون يسمون الكافر الذي له علم إِما بشيء من الطبيعة حكما ، ومنه قوله للذي قال : ومن يعصهما فقــــد غوى « بئس الخطيب أنت » ومنه قوله : « لا تقولوا : ما شاء الله وشاء غلان » وفي معناه قول من لا يتوقى الشرك : أنا بالله وبك ، وأنا في حسب الله وحسبك وما لى إلا الله وأنت ، وأنا متوكل على الله وعليك ، وهذا من الله ومنك ووالله وحياتك . وأمثال هذه الألفاظ التي بجعل قائلها المخلوق نداً لله . وهي أشد منعاً وقبحاً من قوله : ما شاء الله وشئت . فأما إذا قال : أنا بالله ، ثم بك ، وما شاء الله ثم شئت ، فلا بأس كما في حديث الثلاثة « لا بلاغ غى اليوم إلا بالله ثم بك » . وأما القسم الثاني وهو أن تطلق ألفاظ الذم على من ليس من أهلها ، فمثل نهيه عن سبّ الدهر ، وقال : إن الله هو الدهر ، وفيه ثلاث مفاسد . أحدها : سب من ليس بأهل . الثانية : أن سبه متضمن للشرك ، فإنه ما سبه إلا لظنه أنه يضر وينفع ، وأنه ظالم ، وإشعار هؤلاء في سبه كثيرة جدا ، وكثير من الحهال يصرح بلعنه . والثالثة أن السب إنما يقع على فاعل هذه الأفعال التي لو اتبع الحق فيها أهواءهم لفسدت السموات والأرض ، وإذا وافقت أهواءهم حمدوا الدهر ، وأثنوا عايم ، ومن هذا قوله : « لا يقولن أحدكم تعس الشيطان ، فإنه يتعاظم حتى يكون مثل البيت ، ويقول : صرعته بقوتى ، ولكن ليقل : باسم الله ، فإنه فإنه يتصاغر حتى يكون مثل الذباب » وفي حديث آخر :« إن العبد إذا لعن الشيطان يقول : إنك لتلعن ملعناً » وهذا قول : أخزى الله الشيطان ، وقبح الله الشيطان ، فإن ذلك كله يفرحه ، ويقول : علم ابن آدم أنى نلته بقوتى ، وذلك ما يعينه على إغوائه ، فأرشد النبي عَلِيُّتُهُ من مسه شيء من الشيطان ﴿ أَنْ يَذَكُرُ اللَّهُ ، وَيَذْكُرُ اسْمُهُ ، ويُسْتَعَيِّذُ بِاللَّهُ مِنْهُ ، فإنْ ذلك

أنفع له ، وأغيظ للشيطان » .ومن ذلك نهيه أن يقول الرجل : خبثت نقسى 4 ولكن يقول : لقست نفسي ، ومعناهما واحد ، أي : ، غثت نفسي ، وساء خلقها ، فكره لهم لفظ الحبث لما فيه من القبح والشناعة . ومنه نهيه عْن قول القائل بعد فوات الأمر : لو أنى فعلت كذا وكذا ، وقال : إنها تفتح عمل الشيطان ، وأرشده إلى ما هو أنفع منها ، وهو أن يقول : (قدر الله وما شاء فعل) (١) وذلك لأن قوله : لو كنت فعلت كذا لم يفتني ما فاتنى ، أو لم أقع فما وقعت فيه كلام لا مجدى عليه فائدة ، فإنه غير مستقبل لما استدبر ، وغير مستقل عثرته بلو ، وفي ضمنها أن الأمر لو كان كما قدره في نفسه ، لكان غير ما قضاه الله ، ووقوع خلاف المقدور محال ، فقد تضمن كلامه كذباً وجهلا ومحالا ، وإن سلم من التكذيب بالقدر ، لم يسلم من معارضته بلو . فإن قيل : فتلك الأسباب التي تمناها من القدر أيضاً '، قيل : هذا حق ، ولكن هذا ينفع قبل وقوع القدر المكروه ، فإذا وقع ، فلا سبيل إلى دفعه أو تخفيفه ، بل وظيفته في هذه الحال أن يستقبل فعله الذي يدفع به أو يخفف أثر ما وقع ، ولا يتمنى مالا مطمع في وتوعه ، فإنه عجز محض ، والله يلوم على العجز ، ويحب الكيس ، وهو مباشرة الأسباب فهي تفتح الحبر وأما العجز ، فيفتح عمل الشيطان ، فإنه إذا عجز عما ينفعه صار إلى الأماني الباطنة ، ولهذا استعاد النبي ﴿ وَالَّذِي مِنْ العجز والكسل ، وهما مفتاح كل شر ، ويصدر عنهما الهم والحزن ، والحنن والبخل ، وضلع الدين ، وغلبة الرجال ، فمصدرها كلها عن العجز والْكُسُلُ ، وعنوانها ﴿ لُو ﴾ فلذلك قال النبي عَلَيْتُهُ : فإن ﴿ لُو ﴾ تفتح عمل الشيطان فالمتمني من أعجز الناس وأفلسهم ، وأصل المعاصي كلها العجز ، فإن العبد يعجز عن أسباب الطاعات ، وعن الأسباب التي تبعـــده عن المعاصي وتحول بينه وبينها ، فجمع في هذا الحديث الشريف أصل الشر وفروعه ، ومبادئه وغاياته ، وموارده ومصادره ، وهو مشتمل على تُمان خصال ، كل خصلتين منها قرينتان ، فقال : أعوذ بك من الهم والحزن وهما قرْينان ، فإن المكروه الوارد على القلب إما أن يكون سببه أمراً ماضياً ﴿

⁽١) ولا يقول لو فان لو تفتح عمل الشيطان (مسلم).

فهو محدث الحزن ، وإما أن يكون توقيع مستقبل ، فهو يورث الهم ، وكلاهما من العجز ، فإنَّ ما مضى لا يدفع بالحزن ، بل بالرضى والحمد ، والصبر والإنمان بالقدر . وقول العبد : قدر الله وما شاء فعل ، وما يستقبل لا يدفع بالهم ، بل إما أن تكون له حيلة في دفعه ، فلا يعجز عنه ، وإما أن تكون له حيلة في دفعه ، فلا بجزع ، ويلبس له لباسه من التوحيد والتوكل والرضى بالله ربآ فيما يحب ويكره ، والهم والحزن يضعفان العزم ، ويوهنان القلب ، وبحولان بن العبد وبن الاجهاد فيما ينفعه ، فهما حمل ثقيل على ظهر السائر . ومن حكمة العزيز الحكيم تسليط هذين الجندين على القلوب المعرضة عنه ليردها عن كثير من معاصبها ، ولا تزال هذه القلوب في هذا السجن حتى تخلص إلى قضاء التوحيد والإقبال على الله ولا سببل إلى خلاص القلب من ذلك إلا بذلك ، ولا بلاغ إلا بالله وحده ، فإنه لا يوصل إليه إلا هو ، ولا يدل عليه إلا هو . . وإذا أقام العبد في أي مقام كان ، فبحمده وحكمته أقامه فيه ، ولم يمنع العبد حقاً هو له ، بل منعه ليتوسل إليه عجابه فيعطيه ، ولبرده إليه وليعزه بالتذلل له ، وليغنيه بالافتقار إليه ، وليجبره بالانكسار بين يديه ، وليوليه بعزله أشرف الولايات ، وليشهده حكمته في قدرته ، ورحمته في عزته ، وإن منعه عطاء ، وعقوبته تأديب ، وتسليط أعدائه عليه سائق يسوقه إليه والله أعلم حيث يجعل مواقع عطائه ، وأعلم حيث بجعل رسالته . (وكذلك فتنا بعضهم ببعض ليقولوا أهؤلاء من الله عليهم من بيننا أليس الله بأعلم بالشاكرين) (١) فهو سبحانه أعلم بمحال التخصيص ، فمن رده المنع إليه ، انقلب عطاء ، ومن شغله عطاؤه عنه ، انقلب منعاً ، وهو سبحانه وتعالى أراد منا الاستقامة ، واتخاذ السبيل إليه ، وأخبرنا أن هذا المراد لا يقع حتى يريد من نفسه إعانتنا ومشيئتنا له ، كما قال تعالى : (وما تشاءون إلا أن يشاء الله رب العالمين) (٢) ، فإن كان مع العبد روح أخرى نسبتها إلى روحه كنسبة روحه إلى جسده يستدعي مها إرادة الله من نفسه أن يفعل به ما يكون به العبد فاعلا ، وإلا فحله غنر قابل للعطاء ، وليس معه إناء يوضع فيه العطاء ، فمن جاء بغير إناء ، رجع

⁽١) سورة الأنعام ، الآية : ٢٠ .

⁽٢) سورة التكوير ، الآية : ٢٩

يالحرمان ، فلا يلومن إلا نفسه . والمقصود أنه مِتَالِيُّهِ استعاذ من الهم والحزن ، وهما قرينان ، ومن العجز والكسل ، وهما قرينان ، فإن تخلف صلاح العبد وكمال: عنه إما أن يكون لعدم قدرته عليه ، فهو عجز ، أو يكون قادراً لكن لا يريده ، فهو كسل ، وينشأ عن هاتين الصفتين فوات كل خير ، وحصول كل شر ، رمن ذلك الشر تعطيله عن النفع ببدنه وهو الجبن ، وعن النفع بماله وممو البخل ، ثم ينشأ له من ذلك غلبتان غلبة محق وهي غلبة الدين ، وغلبة بباطل وهي غلبة الرجال ، وكل هذه ثمرة العجز والكسل . ومن هذا قوله في الحديث الصحيح للذي قضي عليه ، فقال : « حسبي الله ونعم الوكيل » إن الله يلوم على العجز ، ولكن عليك بالكيس ، فإذا غلبك أمر ، فقل « حسبي الله ونعم الوكيل » فهذا قالها بعد عجزه عن الكيس الذي لو قام به ، لقضي له على خصمه ، فلو فعل الأسباب ، ثم غلب ، فقالها لوقعت موقعها ، كما أن إبراهيم الحليل لما فعل الأسباب المأمور بها ولم يعجز بترك شيء منها ، ثم غلبه العدو ، وألقوه في النار قال : حسى الله ونعم الوكيل ، فوقعت الكلمة موقعها ، فأثرت أثرها . وكذلك رسول الله مُعَلِّقَةٍ وأصحابه يوم أحد لما قيل لهم بعد انصرافهم من أحد : ﴿ إِنَّ النَّاسُ قد جَمعوا لكم (فتجهزوا ، وخرجوا لهم ، ثم قالوها ، فأثرت أثرها ، ولهذا قال الله تعالى : (ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه) (١) وقال الله تعالى : (واتقوا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون) (٢) . فالتوكل والحسب بدون سقيام بالأسباب المأمور لها عجز محض ، وإن كان مشوباً بنوع من التوكل ، فلا ينبغي للعبد أن مجعل توكله عجزاً ، ولا عجزه توكلا ، بل مجعل توكله من جملة الأسباب التي لا يتم المقصود إلا بها كلها . ومن هنا غلظ طائفتان . أحدهما : زعمت أن التوكل وحده سبب مستقل ، فعطلت الأسباب التي اقتضتها حكمة الله . الثانية : قامت بالأسباب وأعرضت عن التوكل ، والمقصود أنه بَرَاتِهِ أَرشد العبد إلى ما فيه غاية كاله أن بحرص على ما ينفعه ويبذل

⁽١) سورة العلاق ، الآية : ٣

⁽٢) سورة المائدة ، الآية : ١١ .

جهده وحينئذ ينفعه التحسب بخلاف ثم قال من فرط ،: حسبى الله ونعم الوكيل ، فإن الله يلومه ، ولا يكون فى هذه الحال حسبه ، فإنما هو حسب من اتماه ، ثم توكل عليه .

فصـــل ف هـديه صلى الله عليه وسلم في الذكر

كان أكمل الناس ذكراً لله عز وجل ، بل كان كلامه كله في ذكر الله وما والاه ، وكان أمره رنهية وتشريعه للأمة ذكراً منه لله ، وإخباره عن أسماء الرب وصفاته ، وأحكامه وأفعاله ، ووعده ووعيده ذكر منه له ، وسئاؤه عليه بآلائه وتمجيده وتسبيحه وتحميده ذكر منه له ، وسؤاله ودعاؤه إياه ، ورغبته ورهبته ذكر منه له ، وسكوته ذكر منه له بقلبه ، فكان ذاكراً لله في كل أحيانه ، وكان ذكره لله يجرى مع أنفاسه قائماً وقاعداً ، وعلى جنبه ، وفي مشيه وركوبه وسيره ونزوله ، وظعنه وإقامته . وكان أدا استيقظ قال : (الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا وإليه النشور) (١) . وإذا استفتح الصلاة ، وإذا خرج من بيته ، وإذا دخل المسجد ، وما يقول في المساء والصباح ، وعند لبس الثوب ، ودخول المنزل ، ودخول الحلاء ، والوضوء والأذان ، ورؤية الهلال ، والأكل والعطاس .

فصـــل ف هدیه صلی الله علیه وسلم عند دخوله منز له

لم يكن ليفجأ أهله بغتة يتخونهم ، ولكن كان يدخل على علم منهم ، وكان يسلم عليهم ، وإذا دخل بدأ بالسواك ، وسأل عنهم ، وربما قال : « هل عندكم من غذاء » ؟ وربما سكت حتى تحضر بين يديه ما تيسر . وثبت عنه أن رجلا سلم عليه وهو يبول ، فلم يرد عليه ، وأخبر أن الله سبحانه وتعالى عمقت الحديث على الغانط ، وكان لا يستقبل القبلة ، ولا يستدبرها بغائط . ولا بول ، ونهى عن ذلك .

⁽١) البحاري ومسلم .

فضـــل

ثبت عنه أنه سن الأذان بترجيع وغير ترجيع ، وشرع الإقامة مثنى وفرادي ، ولكن كلمة الإقامة : قد قامت الصلاة لم يصح عنه إفرادها البتة ، وكذلك الذي صح عنه تكرّ اللفظ التكبير في أول الأذان ، ولم يصح عنه الاقتصار على مرتين ، وشرع لأمته عند الَّاذان خسة أنواع . أحدها : أن يقولوا مثل ما قال المؤذن إلا في الحيعلتين فأبدلها بـ « لا حول ولا قوة إلا بالله » ولم مجئ عنه الجمع بينهما ، ولا الاقتصار على الحيعلة ، وهذا مقتضى الحكمة ، فإن الكلمات الأذان ذكر ، وكلمة الحيعلة دعاء إلى الصلاة ، فطن للسامع أن يستعين على هذه الدعوة بكلمة الإعانة . الثاني : أن يقول : (رُضيت بالله رباً ، وبالإسلام ديناً ، وتمحمد رسولا) ، وأخر أن من قال ذلك : « غفر له ذنبه » . (١) . الثالث : أن يصلي على النبي بعد فراغه من إجابة المؤذن ، وأكملها ما علمه أمته ، وإن تحذلق المتحذلقون . الرابع أن يقول بعد الصلاة عليه : ﴿ اللهِم رَبِّ هَذُهُ الدَّعُوةُ التَّامَةُ ، والصلاة القائمة آت محمداً الوسيلة والفضيلة ، وابعثه مقاماً محموداً) (٢) . الحامس : أن يدعو لنفسه بعد ذلك ، وفي « السنن » عنه : (الدعاء لا يرد بِّن الأذان والإقامة) (٣) قالوا : فما نقول يا رسول الله ؟ قال : « سلوا الله العافية في الدنيا والآخرة » . حديث صحيح . وكان يكثر الدعاء في عشر ذى الحجة ، ويأمر فيه بالإكثار من التهليل والتكبير والتحميد ، ويذكر عنه أنه كان يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة إلى العصر من آخر أيام التشريق ، فيقول : « الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله ، الله أكبر ، الله أكبر ، ولله الحمد » . وهذا وإن كان لا يصح إسناده ، فالعمل عليه ، ولفظه هكذا يشفع التكبير ، وأما كونه ثلاثاً ، فإنما روى عن جابر وابن عباس ، من فعلهما فقط ، وكلاهما حسن ، قال الشافعي : وإن زاد ،

⁽۱) سلم .

⁽۲) رواه البخــاري .

 ⁽۳) رواه أبو داود والترمذي وقال : حديث حسن .

فقال : الله أكبر كبيرا ، والحمد لله كثيرا ، وسبحان الله بكرة وأصيلا كان حسناً .

فع_ل

وكان إذا وضع يده في الطعام قال : بسم الله) (١) ، وأمر بذلك ، ويقول : (إذا نسى ، فليقل : بسم الله في أوله وآخره) (٢) حديث صحيح . والصحيح وجوب التسمية عند الأكل ، وتاركها شريكه الشيطان في طعامه وشرابه ، وأحاديث الأمر بها صحيحة . صريحة ولا معارض لها ، ولا إجماع يسوغ مخالفتها . وهل تزول مشاركة الشيطان بتسمية أحد الجماعة ؟ فنص الشافعي على إجزاء تسمية الواحد ، وقد يقال : لا ترتفع مشاركة الشيطان للآكل إلا بتسميته هو ، وللترمذي وصححه عن عائشة : كان رسول الله عَرَائِقُهِ يَأْكُلُ طَعَاماً في ستة من أصحابه ، فجاء أعراني ، فأكله بلقمتين ، فقال رسول الله مِرْكِيِّم : ﴿ أَمَا إِنَّهُ لُو سَمَّى لَكُفَاكُم ﴾ ومعلوم أنه مِرْكِيِّم هُو وأصحابه سموا ، وَلَهٰذَا جَاءَ فِي حَدَيْثُ حَذَيْفَةً : حَضَرَنَا طَعَامًا ، فَجَاءَتُ جارية ، كأنها تدفع ، فذهبت لتضع يدها ، فأخذ رسول الله مُثَلَِّتُهُ يدها ، ثم جاء أعرابي ، فآخذ بيده ، فقال : « إن الشيطان يستحل الطعام أن لا يذكر اسم الله عليه ، وإنه جاء لهذه الجارية ليستحل لها ، فأخذت بيدها ، فجاء علما الأعرابي ليستحل به ، فأخذت بيده ، والذي نفسي بيده إن يده لَى يدى مع يديهما ، ، ثم ذكر اسم الله وأكل . ولكن قد يجاب بأنه عليه لم يكن وضع يده ، ولكن الجارية ابتدأت. وأما مسألة رد السلام ، وتشميت العاطس ففيها نظر ، وقد صح عنه مِرْاقِيٍّ : « إذا عطس أحدكم فحمد الله ، فحق على كل مسلم سمعه أن يشمته » وإن سلم الحكم فهما ، فالفرق بينهما وبين مسألة الأكل ظاهر ، فإن الشيطان إنما يتوصل إلى مشاركته الأكل ، فإذا سمى غيره ، قلت مشاركة الشيطان له ، وتبتى المشاركة بينه وبين من لم يسم . ويذكر عنه أنه : كان إذا شرب تنفس في الإناء

⁽١) لحديث عمر بن أبى سلمة قال : قال لى رسول الله (سم الله وكل . وكل بيمينك وكل مما يليك) متفق عليه .

⁽٢) رواه أبو داود والترمذي وقال حديث حسن صحيح .

ثلاثة أنفاس يحمد الله في كل نفس ، ويشكره في آخرهن . وما عاب طعاماً قط ، بل إن كرهه تركه ، وسكت ، وربما قال : « أجدني أعافه » ـ أى : لا أشتهيه . وكان بمدح الطعام أحياناً كقوله : « نعم الإدام الحل » -لمن قال : ما عندنا إلا خل تطييراً لقلب من قدمه ، لا تفضيلا له على سائر الأنواع ، وكان إذا قرب إليه الطعام وهو صائم قال : « إنى صائم » -وأمر من قدم إليه الطعام وهو صائم أف يصلى ، أي : يدعو لمن قدمه -وإن كان مفطراً أن يأكل منه . وإذا دعى إلى طعام ، وتبعه أحد . أعلم به رب المنزل ، فقال : « إن هذا تبعنا ، فإن شئت أن تأذن له ، وإن شئت رجع » وكان يتحدث على طعامه ، كما قال لربيبه : « سم الله ، وكل مما يليك » ، وربما كان يكرر على أضيافه عرض الأكل عليهم مراراً كما يفعله أهل الكرم ، كما في حديث أبي هريرة في اللن . وكان إذا أكل عند قوم . لم يخرج حتى يدعو لهم . وذكر أبو داود عنه في قصة أبي الهيثم ، فأكاوا مُلَمَّا فَرَغُوا قال : « أُثيبُوا أَخَاكُم » قالوا : يا رسول الله : وما إثابته » ؟ قال : « إن الرجل إذا دخل بيته ، فأكل طعامه ، وشرب شرابه فدعوا له . فذلك إثابته » . وصح عنه أنه دخل منزله ليلة ، فالتمس طعاماً فلم بجده -فقال : « اللهم أطعم من أطعمني ، واسق من سقاني » . وكان يدعو لمن يضيف المساكين ، ويثنى عليهم ، وكان لا يأنف من مؤاكلة أحد صغيراً كان أو كبراً ، حراً أو عبداً ، ويأمر بالأكل باليمي ، وينهى عن الشمال -ويقول : « إن الشيطان يأكل بشماله ، ويشرب بشماله » ومقتضاه تحريم الأكل بها ، وهو الصحيح ، وأمر من شكوا إليه أنهم لا يشبعون أن مجتمعوا على طعامهم ، ولا يتفرقوا ، رأن يذكروا اسم الله عليه . وروى عنه أنه قال : « أَذيبوا طعامٍكم بذكر الله عز وجلّ والصلاة ، ولا تِناموا عليه ، فتقسوا قلوبكم » وأحرى به أن يكون صحيحاً ، والتجربة تشهد به .

فصــــل

في هديه صلى الله عليه وسلم في السلام والاستئذان

فى « الصحيحين » عنه : « إن أفضل الإسلام أن تطعم الطعام ، وتقرئ السلام على من عرفت ومن لم تعرف » . رفيهما : (إن آدم لما خلقه الله قال

له : اذهب إلى أولئك النفر من الملائكة فسلم عليهم ، واستمع ما يحيونك ، فإنها تحيتك وتحية ذريتك ، فقال : السلام عليكم ، فقالوا : السلام عليكم ورحمة الله ، فزادوه : ورحمة الله) (١) . وفهما : ﴿ أَنَّهُ أَمُو بِإِفْشَامُ السلام ، وأنهم إذا أفشوه تحابوا ، وأنهم لا يدخلون الجنة حتى يؤمنوا ، ولا يؤمنوا ، حتى يتحابوا ، . وقال البخارى في « صحيحه ، : قال عمار : ثلاث من جمعهن فقد جمع الإيمان : الإنصاف من نفسك ، وبذل السلام للعالم ، والإنفاق من الإقتار . وقد تضمنت هذه الكلمات أصول الخبر وفروعه ، فإن الإنصاف يوجب عليه أداء حقوق الله كاملة ، وأداء حقوق الناس كذلك ، ويعاملهم بما يحب أن يعاملوه به ، ويدخل فى هذا انصافه نفسه من نفسه ، فلا يدعى لها ما ليس لها ، ولا نخبثها بتدنيسه لها بمعاصى الله . والمقصود أن الإنصاف من نفسه يوجب عليه معرفة ربه ، ومعرفة نفسه ، ولا يزاحم بها مالكها ، ولا يقسم مراده بين مراد سيده ومرادها ، وهي قسمة ضيرى مثل قسمة الذين قالوا: (هذا لله بزعمهم وهذا لشركائنا ، فما كان لشركائهم فلا يصل إلى الله ، وما كان الله فهو يصل إلى شركائهم ، ساء ما محكمون) (٢) . فلينظر العبد لا يكون من أهل هذه القسمة بين نفسه وشركاتُه وبين الله لجهله وظلمه وإلا لبس عليه وهو لا يشعر ، فإنه خلق ظلرماً جهولًا ، وكيف يطلب الإنصاف ممن وصفه الظلم ، والجهل ١٤ وكيف ينصف الحلق من لم ينصف الجالق كما في الأثر: ابن أدم ما أنصفتني ، خبرى إليك نازل ، وشرك إلى صاعد ، وفى أثر آخر . ابن آدم ما أنصفتني ، خُلَقتك وتعبد غبرى ، وأرزقك ، وتشكر سواى ، ثم كيف ينصف غيره من لم ينصف نفسه بل قد ظلمها أقبح الظلم وهو يظن أنه يكرمها ؟ وبدُّل السلام للعالم يتضمن التواضع ، وأنه لا يتكبر على أحد ، والإنفاق من الإقتار لا يصدر إلا عن قوة ثقة بالله ، وقوة يقنن ، وثوكل ورحمة ، وزهد وسخاء نفس ، وتكذيب بوعد من يعده الفقر ، ويأمره بالفحشاء .

⁽۱) متفق عليــه .

⁽٢) سورة الأنعام ، الآية : ١٣٦ .

وثبت عنه مِرْالِيِّهِ أنه مر بصبيان ، فسلم عليهم ، وذكر الترمذي أنه مر مجماعة نسوة ، فألوى بيده بالتسلم ، وقال أبو داود عن أسماء بنت يزيد : مر علينا النبي صلى الله عليه وسلم في نسوة ، فسلم علينا وهي رواية حديث الترمذي ، والظاهر أن القصة واحدة ، وأنه سلم عليهن بيده . وفي البخارى : أن الصحابة كانوا ينصرفون من الجمعة ، فيمرون على عجوز في طريقهم ، فيسلمون عليها ، فتقدم لهم طعاماً من أصول السلق والشعير ، وهذا هو الصواب في مسألة السلام على النساء يسلم على العجوز ، وذوات المحارم دون غيرهن . وفي « صحيح البخاري » : « يسلم الصغير على الكبير ، والمار على القاعد ، والراكب على الماشي ، والقليل على الكثير » . وفي الترمذي : « يسلم الماشي على القائم » . وفي « مسند البزار » عنه : « والماشيان أمهما بدأ فهو أفضل » . وفي « سنن أبي داود » عنه : « إن أولى الناس بالله من بدأهم بالسلام » . وكان من هديه السلام عند المجيء إلى القوم ، والسلام عند الانصراف عنهم ، وثبت عنه أنه قال : ﴿ إِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فَلَيْسُلُّم ، وإذا قام ، فليسلم ، فليست الأولى بأحق من الآخرة) (١) وذكر أبو داود عنه : « إذا لتي أحدكم صاحبه ، فليسلم عليه ، فإن حال بينهما شجرة أو جدار ، ثم لقيه ، فليسلم عليه أيضاً » . وقال أنس : كان أصاب رسول الله مَالِيَّةٍ يَمَاشُون ، فإذا لَقيتُم شجرة أو أكمة تفرقوا يميناً وشمالًا ، وإذا التقوا من ورائها ، سلم بعضهم على بعض . ومن هديه أن الداخل إلى المسجد يبتدئ بركعتان ، ثم يجيء فيسلم ، فتكون تحية المسجد قبل تحية أهله ، فإن تلك حقّ الله ، والسلام عليهم حق لهم ، وحق الله تعالى في مثل هذا أولى بالتقديم بخلاف الحقرق المالية ، فإن فيها نزاعاً ، رالفرق بينهما حاجة الآدى ، وعدم اتساع المال لأداء الحقين . وعلى هذا فيسن لداخل المسجد إذا كان فيه جماعة ثلاث تحيات مرتبة . أحدها : أن يقول عند دخوله : بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله ، ثم يصلى تحية المسجد ، ثم يسلم على القوم . وكان إذا دخل على أهله بالليل سلم نسليما لا يوقظ النائم ، ويسمع اليقضان . ذكره مسلم ، وذكر الترمذي عنه : « السلام قبل الكلام » ، ولأحمد عن ابن عمر

⁽۱) أبو داود والترمذي وقال حسن .

مرفوعاً : « السلام قبل السؤال ، فمن بدأ بالسؤال قبل السلام ، فلا تجيبوه » ويذكر عنه : ﴿ لَا تَأْذَنُوا لَمْنَ لَمْ يَبِدَأُ السَّلَامِ ﴾ . وكان إذا أتى باب قوم لم يستقبل الباب ، ولكن من ركنه الأيمن ، أو الأيسر ، فيقول : • السلام عليكم ، . وكان يسلم بنفسه على من يُواجُّهه ، ويتحمل السلام كما تحمله من الله لحديمة ، وقال للصديقة الثانية : « هذا جبريل يقرأ عليك السلام ، . وكان من هديه انتهاء السلام إلى : ﴿ وَبَرَكَاتُهُ ﴾ ، وكان من هديه أن يسلم ثلاثاً كما فى البخارى عن أنس ، ولعله فى الكثير الذى لم تبلغهم المرة ، وإذا ظن أنه لم يحصل الإسماع بالأول والثانى . ومن تأمل هديه علم أن التكرير آمر عارض . وكان يبدأ من لقيه بالسلام ، وإذا سلم عليه أحد رد عليه مثلها أو أحسن على الفور إلا لعذر مثل قضاء الحاجة ، ولم يكن يرد بيده ، ولا برأسه ، ولا بإصبعه إلا في الصلاة ، فإنه ثبت عنه الرد فيها بالإشارة وكان هديه فى الابتداء : « السلام عليكم ورحمة الله ؛ ، ويكُّره أن يقول المبتدئ : عليك السلام . وكان يرد على المسلم : « وعليكم السلام ؛ بالواو ، ولو حذف الراد الواو ، فقالت طائفة : لا يسقط به فرض الرد ، لأنه مخالف للسنة ، ولأنه لا يعلم هل رد أو ابتدأ التحية . وذهبت طائفة إلى أنه صحيح ، نص عليه الشافعي ، واحتج له بقوله تعالى : (قالوا سلاماً قال سلام) (١) أي : سلام عليكم لا بد من هذا ، ولكن حسن الحذف في الرد لأجل الحذف في الابتداء ، واحتج له برد الملائكة على آدم المتقدم .

فصيل

في هديه صلى الله عليه وسلم في السلام على أهل الكتاب

صح عنه : « لا تبدؤوهم بالسلام ، وإذا لقيتموهم فى الطريق ، فاضطروهم إلى أضيق الطريق » لكن قد قيل : إنه فى قضية خاصة لما سار إلى بنى قريظة قال : لا تبدؤوهم بالسلام » فهل هو عام فى أهل الذمة ، أو يختص بمن كان حاله كأولئك ؟ لكن فى « صحيح مسلم » : « لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام ، وإذا لقيتم أحدهم فى طريق ، فاضطروه إلى

⁽١) سورة الذاريات ، الآية : ٢٥ .

أضيقه » والظاهر أن هذا عام . واختلف في الرد عليهم ، والصواب وجوبه ، والفرق بيهم ، وبين أهل البدع أنا مأمورون بهجرهم ، وثبت عنه أنه مر على مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين ، فسلم عليهم ، وكتب إلى هرقل وغيره به : السلام على من اتبع الهدى » ويذكر عنه : « تجزئ عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم ، ويجزئ عن الجلوس أن يرد أحدهم » فذهب إلى هذا من قال : الرد فرض كفاية ، لكن ما أحسنه لو كان ثابتاً ، فإن فيه سعيد بن خالد ، قال أبو زرعة : ضعيف ، وكذلك قال أبو حاتم . وكان من هديه إذا بلغه أحد السلام عن غيره أن يرد عليه وعلى المبلغ ، ومن هديه ترك السلام ابتداء ورداً على من أحدث حدثاً حى يتوب .

فصـــل

في هديه صلى الله عليه وسلم في الاستئذان

صح عنه مالية أنه قال : (الاستئذان ثلاثاً ، فإن أذن لك ، وإلا فارجع) (١) وصح عنه (إنما جعل الاستئذان من أجل البصر) (٢) وصح عنه أنه : أراد أن يفقاً عن الذى نظر إليه من شق حجرته، وقال : «إنما جعل الاستئذان من أجل البصر » وصح عنه التسليم قبل الاستئذان فعلا وتعليا، واستأذن عليه رجل فقال : أألج ؟ فقال رسول الله عليكم أأدخل) ؟ (٣) إلى هذا فعلمه الاستئذان ، فقل له : قل : السلام عليكم أأدخل) ؟ (٣) فسمعه الرجل ، فقال ذلك ، فأذن له ، فدخل . وفيه رد على من قال يقدم الاستئذان ، وعلى من قال : إن وقعت عينه على صاحب المزل قبل دخوله بدأ بالسلام وإلا بالاستئذان . وكان من هديه أنه إذا استأذن ثلاثاً ولم يؤذن انصرف . وهو رد على من يقول : إن ظن أنهم إن لم يسمعوه زاد على الثلاث ، وعلى من قال : يعيده بلفظ آخر . ومن هديه أن المستأذن إذا قيل له : من أنت ؟ فيقول : فلان ابن فلان ، أو يذكر كنيته ، ولا يقول : أن رسول الرجل إلى الرجل إذن له » . وذكره

⁽١) البخاري و مسلم .

⁽٢) متفق عليه .

⁽٣) أبو داو د باسناد صحيح .

البخارى تعليقاً ، ثم ذكر ما يدل على اعتبار الاستئذان بعد الدعوة ، وهو حديث دعاء أهل الصفة ، وفيه : فدعوتهم فأقبلوا فاستأذنوا . وقالت طائفة : إن الحديثين على حالين ، فإن جاء المدعو على الفور ، لم محتج للاستثذان ، وإن تراخى ، احتاج إليه . وقال آخرون : إن كان عند الداعي من قد أذن له قبل مجيء المدعو لم يحتج للاستئذان وإلا استأذن. وكان إذا دخل إلى مكان محب الانفراد فيه ، أمر من ممسك الباب ، فلا يدخل عليه أحد إلا بإذن . وأماالاستثذان الذي أمر الله به الماليك ، ومن لم يبلغ الحلم في العورات الثلاث قبل الفجر ووقت الظهيرة وعند النوم ، فكان ابن عباس يأمر به ، ويقول : ترك الناس العمل به . وقالت طائفة : الآية منسوخة ، ولم تأت محجة ، وقالت طائفة : أمر ندب ، وليس معها ما يدل على صرف الأمر عن ظاهره ، وقالت طائفة : المأمور به النساء خاصة ، وهذا ظاهر البطلان ، وقالت طائفة : عكس هذا ، نظروا إلى لفظ « الذين » ولكن سياق الآية يأباه فتأمله . وقالت طائفة : كان الأمر لعلة وزال بزوالها وهي الحاجة ، فروى أبو داود في « سَنْنَه » أنْ نفراً قالوا لابن عباس : كيف ترى هذه الآية التي أمرنا فيها بما أمرنا ولا يعمل بها أحد ؟ فقال ابن عباس : إن الله حكيم رؤوف بالمؤمنين بحب الستر ، وكان الناس ليس لبيوتهم ستور ولا حجال فربما دخل الحادم أو الولد ، أو يتيمة الرجل ، والرجل على أهله ، فأمرهم الله بالاستئذان في تلك العورات ، فجاءهم الله تعالى بالستور والحير فلم أر أحداً يعمل بذلك بعد . وقد أنكر بعضهم ثبوته ، وطعن في عكرمة ، ولم يصنع شيئاً ، وطعن في عمرو بن أني عمرو ، وقد احتج به صاحبًا الصحيح ، فإنكاره تعنت لا وجه له . وقالت طاثفة : الآية محكمة لا دافع لها . والصحيح أن الحكم معلل بعلة قد أشارت إلها الآية ، آإن كان هناك ما يقوم مقام الاستئذان من فتح باب فتحه دليل على الدخول أو رفع ستر ، أو تردد الداخل والخارج ونحوه ، أغنى ذلك عن الاستئذان ، وإن لم يكن ما يقوم مقامه ، فلا بد منه ، فإذا وجدت العلة ، وجد الحكم ، وإذا انتفت انتنى .

فصـــل

ثبت عنه مِرَائِيٍّ أنه قال : ﴿ إِنْ اللَّهِ مِحْبِ العطاس ، ويكره التثاؤب ، فإذا عطس أحدكم وحمد الله كان حقاً ، على كل مسلم سمعه أن يقول له : يرحمك الله ، وأما التثاؤب فإنما هو من الشيطان ، فإذا تثاءب أحدكم ، فلير ده ما استطاع ، فإن أحدكم إذا تثاءب ضحك منه الشيطان » ذكره البخارى وفي « صحيحه » أيضاً : « إذا عطس أحدكم ، فليقل : الحمد لله ، وليقل له أخوه أو صاحبه : يرحمك الله ، فإذا قال له : يرحمك الله ، فليقل : بهديكم الله ويصلح بالكم ، . وفي « صحيح مسلم » : : إذا عطس أحدكم ، فحمد الله ، فشمتوه ، وإن لم يحمد الله ، فلا تشمتوه » . وفي « صحيحه » : لا حتى المسلم على المسلم ست : إذا لقيته فسلم عليه ، وإذا دعاك فأجبه ، وإذا استنصحك ، فانصح له ، وإذا عطس وحمد الله فشمته ، وإذا مات فاتبعه ، وإذا مرض فعده ، وللترمذي عن ابن عمر : علمنا رسول الله عَلَيْهِ عند العطاس أن نقول: « الحمد لله على كل حال » . وذكر مالك عن نافع عن ابن عمر : إذا عطس أحدكم ، فقيل له : يرجمك الله ، فليقل : يرحمنا الله وإياكم ، ويغفر لنا ولكم . وظاهر الحديث المبدوء به أن التشميت فرض عين اختاره نبن أبي زيد ، ولا دافع له . ولما كان العاطس قد حصل له بالعطاس نعمة ومنفعة نحروج الأنحرة المحتفنة . شرع له يُؤلِّجُ حمد الله علي هذه النعمة مع بقاء أعضائه على هيئها بعد هذه الزلزلة التي هي للبدن كزلزلة الأرض لها . وكان إذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه . وخفض بها صوته ، ويذكر عنه : أن التثاؤب الرفيع ، والعطسة الشديدة من الشيطان : وصع عنه : « أنه عطس عنده رجل ، فقال : « يرحمك الله » ثم عطس أخرى ، فقال له : « الرجل مزكوم » لفظ مسلم ، ولفظ النرمذي أنه قال بعد العطسة الثالثة ، وقال : حديث صحيح ، ولأبي داود عن أبي هريرة موقوفاً : شمت أخاك ثلاثاً ، فما زاد فهو زكام . فإن قيل : الذي فيه زكام أولى أن يدعى له ! قيل : يدعى له كما يدعى للمريض ، وأما سنة العطاس الذي يحبه الله وهو نعمة ، فإنه إلى تمام الثلاث ، وقوله في هذا الحديث :

« الرجل مزكوم » تنبيه على الدعاء له بالعافية ، وفيه اعتذار من ترك تشميته بعد الثلاث . وإذا حمد الله فسمعه بعضهم دون بعض ، فالصواب أن يشمته من لم يسمعه إذا تحقق أنه حمد الله ، والنبي عرائي قال : « فإن حمد الله ، فشمتوه » ، وإذا نسى الحمد ، فقال ابن العربي : لا يذكره ، وظاهر السنة يقوى هذا التول ، والنبي عرائي لم يذكره ، وهو أولى بفعل السنة وتعليمها . وصح عنه أن البهود كانوا يتعاطسون عنده يرجون أن يقول لهم : يرحمكم الله ، فيقول : مهديكم الله ويصلح بالكم .

قصـــل

ف هديه صلى الله عليه وسلم فى آداب السفر

صح عنه أنه قال : « إذا هم أحدكم بالأمر ، فليركع ركعتين ، الحديث (١) فعوض أمته سهذا عما كان عليه أمر الجاهلية من زجر الطير ، والاستقسام بالأزلام الذى نظيره هذه القرعة التى يفعلها إخوان المشركين يطلبون بها علم ما قسم لهم فى الغيب . ولهذا سمى استقساماً ، فعوضهم سهذا المدعاء الذى هو توحيد وتوكل ، وسؤال للذى لا يأتى بالحسنات إلا هو ، ولا يصرف اليثات إلا هو عن التطير والتنجم ، واختيار المطالع ونحوه ، فهذا الدعاء هو طالع أهل السعادة لا طالع أهل الشرك (الذين بجعلون مع الله إلها آخر فسوف يعلمون) (٢) . وتضمن الإقرار بصفات كاله ، والإقرار بربوبيته ، والتوكل عليه ، واعتراف العبد بعجزه عن العلم بمصالح نفسه ، وقدرته عليها ، وإرادته لها . ولأحمد عن سعد مرفوعاً : « إن من سعادة ابن آدم استخارة الله ، والرضى بما قضى الله ، وإن من شقاوة ابن آدم ترك استخارة الله وسخطه بما قضى الله ، فتأمل كيف وقع المقدور مكتنفاً بأمرين : التوكل الذى عو مضمون الاستخارة قبله ، والرضى بما يقضى الله بعده . وكان الذى عو مضمون الاستخارة قبله ، والرضى بما يقضى الله بعده . وكان الذى عو مضمون الاستخارة قبله ، والرضى بما يقضى الله بعده . وكان أذا ركب راحلته كر ثلاثاً ، ثم قال : (سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا

⁽۱) هو فی « صحیح البخاری » ۴۰٪۳ فی التهجد : باب ما جاء فی التطوع مثنی مثنی من حدیث جابر رضی اللہ عنه فانظره بتمامه فیه .

⁽٢) سورة الحجر ، الآية : ٩٦ .

له مقرنين ، وإنا إلى ربنا لمنقلبون » ، ثم يقول : « اللهم انى أسألك في سفرى هذا الىر والتقوى ، ومن العمل ما ترضى ، اللهم هون علينا السفر ، واطو عنا بعده ، اللهِم أنت الصاحب في السفر ، والخليفة في الأهل ، اللهم اصحبنا في سفرنا ، وأخلفنا في أهلنا » وكان إذا رجع قال : « آبيون ثائبون عابدون لربنا حامدون) (١) ، وذكر أحمد عنه أنه إذا دخل البلد قال : « تُوباً ، لربنا أُوباً ، لا يغادر حوباً » . وكان إذا وضع رجله في الركاب لركوب دابته قال : « بسم الله » فاذا استوى على ظهر ها قال : « الحماد لله » ، ثم يقول : « سبحان الذي سحر لنا هذا وما كنا له مقرنين » . وكان إذا ودع أصحابه فى السفر يقول لأحدهم : « أستودع الله دينك وأمانتك وخواتم عملك» وقال له رجل : إنى أريد سُفراً : « أوصيك بتقوى الله ، والتكبر على كل شرف » . وكان هو وأصحابه إذا علوا الثنايا كبروا ، وإذا هبطوا سبحوا ، فوضعت الصلاة على ذلك . وقال أنس : كان النبي مِلْقِيْدٍ إذا علا شرفاً من الأرض أو نشراً قال : « اللهم لك الشرف على كل شرف ، ولك الحمد على كل حال ، . وكان يقول : (لا تصحب الملائكة رفقة فها كلب ولا جرس) (٢) . وكان يكره للمسافر وحده أن يسر بالليل ، وقال : « لو يعلم الناس ما في الوحدة ما سار أحد وحده بليل » ، بل كان بكره السفر للواحد ، وأخراً أن الواحد شيطان والاثنين شيطانان ، والثلاثة ركب ، وكان يقول : ﴿ إَذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مَنْزُلًا فَلَيْقُلُ : أَعُوذُ بَكُلُمَاتُ اللَّهُ التامات من شر ما خلق ، فانه لا يضره شيء حتى يرتحل منه (٣) وكان يقول: « إذا سافرتم في الحصب ، فأعطوا الإبل حقها من الأرض ، وإذا سافرتم في السنة ، فاسرعزا عليها ، وإذا عرستم ، فاجتنبوا الطرق ، فأنها طرق الدرِّ اب ، ومأوى الهوام بالليل » . وكان ينهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو مخافة أن يناله العدو (وكان ينهى المرأة أن تسافر بغير محرم ولو مسافة (2) (ويأمر المسافر إذا قضى نهمته من سفره أن يعجل الرجوع إلى

⁽١) رواه مسلم .

⁽Y) cela and .

⁽٣) رواه سلم .

⁽¹⁾ متفق عليسه .

أهله) (١) (وينهى أن يطرق الرجل أهله ليلا) (٢) إذا طالت غيبته عنهم ، وإذا قدم من سفر يلتى بالولدان من أهل بيته ، وكان يعتنق القادم من السفر ، ويقبله إذا كان من أهله . قال الشعبى : كان أصحاب رسول الله مراقق إذا قد موا من سفر تعانقوا ، وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فركع ركعتين) (٣) .

فصـــل

ثبت عنه أنه علمهم خطبة الحاجة : «إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ــ وفى لفظ ــ ومن سيئات أعمالنا ، من جده الله ، فلا مضل له ، ومن يضلل ، فلا هادى له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله » ثم يقرأ الثلاث الآيات : (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته) (٤) الآية يا أيها الناس اتقوا ربكم) (٥) الآية (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديداً يصلح لكم أعمالكم) (٦) . قال شعبة : قلت لأي إسحاق : هــذه في خطبة النكاح أو غيره ؟ قال : في كل حاجة . وقال : (إذا قاد أحدكم امرأة أو خادماً أو دابة ، فليأخذ بناصيتها ، وليدع الله بالبركة ، وليسم الله عز وجل ، وليقل : اللهم إني أسألك خيرها وخير ما جبلت عليه ، وأعوذ بك من شرها وشر ما جبلت عليه) (٧) . وكان يقول للمتزوج : (بارك الله بك من شرها وشر ما جبلت عليه) (٧) . وكان يقول للمتزوج : (بارك الله الك ، وبارك عليك ، وحمع بينكما في خير) (٨) . وصح عنه أنه قال : «ما من رجل رأى مبتلي ، فقال : الحمد لله الذي عافاني مما ابتلاك به ، وفضلي على كثير ممن خلق تفضيلا إلا لم يصبه ذلك البلاء كاثناً ما كان (٩)

⁽۱) متفق عليــه

⁽۲) متفق عليه .

⁽٣) متفق عليــه .

⁽٤) ۱۰۲ آل عمران .

⁽٥) سورة النساء ، الآية : ١ .

⁽٦) سورة الأحزاب، الآية : ٧٠ ، ٧١ .

⁽٧) سنن أبو داود باسناد نيد صحيحة .

⁽۸) قال التر مذی حسن صحیح . .

⁽٩) رواه الترمذي .

وذكر عنه أنه ذكرت الطيرة عنده ، فقال : «أحسنها الفأل ، ولا ترد مسلماً ، فإذا رأيت من الطيرة ما تكره ، فقل : اللهم لا يأتى بالحسنات إلا أنت ، ولا حول ولا قوة إلا بك » .

فصــل

وصح عنه: «الرؤيا الصالحة من الله ، والرؤيا السوء من الشيطان ، فن رأى رؤيا يكره منها شيئاً ، فلينفث عن يساره ، وليتعوذ بالله من الشيطان، فإنها لا تضره ، ولا يحبر بها أحداً ، فإن رأى رؤيا حسنة ، فليستبشر ولانحبر بها إلا من يحب » وأمر من رأى ما يكره أن يتحول من جنبه الذى كان عليه ، وأمره أن يصلى ، فأمره مخمسة أشياء : أن ينفث عن يساره ، وأن يستعذ بالله من الشيطان ، ولا تحبر بها أحداً ، وأن يتحول عن جنبه الذى كان عليه ، وأن يقوم يصلى . وقال : «الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر ، فإذا عبرت وقعت ، ولا يقصها إلا على واد أوذى رأى » ويذكر عنه أنه كان يقول للراثى : « خبراً رأيت » ثم يعبرها .

فصسل

فها يقوله ويفعله من بلي بولواس

عن عبدالله بن معود يرفعه : «إن للملك بقلب ابن آدم لمة ، وللشيطان لمة ، فلمة الملك إيعاد بالحير ، وتصديق بالحق ، ورجاء صالح ثواب ، ولمة الشيطان إيعاد بالشر ، وتكذيب بالحق ، وقنوط من الحير ، فإذا وجدتم لمة الملك ، فاحمدوا الله ، وأسألوه من فضله ، وإذا وجدتم لمة اللك ، فاحمدوا الله ، وأسألوه من فضله ، وإذا وجدتم لمة الشيطان ، فاستعيذوا بالله واستغفروه » . (وقال له عمان بن أبي العاص : قد حال الشيطان بيني وبين صلاتي وقراءتي ؟ قال : «ذاك شيطان يقال له : خنزب (١) ، فإذا أحسسته ، فتعوذ بالله ، واتفل عن يسارك ثلائاً) (٢) وشكا إليه الصحابة أن أحدكم بجد في نفسه لأن يكون حمة أحب إليه من أن

⁽۱) بخاء معجمة ، ثم نون ساكنة ، ثم زاء مفتوحة ، ثم باء موحدة ، واختلف العلماء في ضبط الحاء منه ، فنهم من فتحها ، ومنهم من كسرها ، وهذان مشهوران ، ومنهم من ضمها ، حكاه ابن الأثير في «نهاية الغريب » والمعروف الفتح والكسر .

⁽٢) رواه سلم .

يتكلم به ، فقال : « ألله أكبر ، الله أكبر ، الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة » وأرشد من بلي بشيء من وسوسة التسلسل في الفاعلين إذا قيــــل له : هذا الله خلق الحلق ، فمن خلق الله ؟ أن يقرأ (هو الأول والآخر والظاهر والباطن ، وهو بكل شيء علم) (١) وكذلك قال ابن عباس لأبي زميل وقد سأله : ما شيء في صدري ؟ قال : ما هو ؟ قال : قلت : والله لا أتكلم به ، فقال : أشيء من شك ؟ قلت : بلي ، قال : ما نجا من ذلك أحد حتى أنزل الله عز وجل : (فإن كنت في شك مما أنزلنا إليك فاسأل الذين يقرؤون الكتاب من قبلك) (٢) الآية ، فإذا وجدت في نفسك شيئاً ، فقل : (هو الأول والآخر والظاهر) الآية . فأرشدهم بالآية إلى بطلان التسلسل ببديهة العقل ، وأن سلسلة المخلوقات في ابتدائها تنتهي إلى أول ليس قبله شيء ، كما تنتهي في آخرها إلى آخر ليس بعده شيء ، كما أن ظهوره : هو العلو الذي ليس فوقه شيء ، وبطونه هو : الإحاطة التي لا يكون دونه فها شيء ، ولو كان قبله شيء يكون مؤثراً فيه ، لكان ذلك هو الرب الحلاق ، فلامد أن ينتهي الأمر إلى خالق غني عن غبره ، كل شيء فقير إليه قائم بنفسه ، وكل شيء قائم به موجود بذاته ، وكل شيء موجود به قديم لا أول له ، وكل ما سواه فوجوده بعد عدمه باق بذاته ، وبقاء كل شيء به . . وقال مَالِنَهُ : ﴿ لَا يَزُ الَّ النَّاسُ يَسَاءُلُونَ حَتَّى يَقُولُ قَائِلُهُمْ : هَذَا اللَّهُ خَلَقَ الْحُلَقَ، فمن خلق الله ؟ فمن وجد من ذلك شيء ، فليستعذ بالله ، ولينته » . وقال تعالى (وإما ينزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله) (٣) الآية . ولما كان الشيطان ُنوعين : نوعاً يرى عياناً وهو الإنسى ، ونوعاً لا يرى وهو الجبي أمر تعالى نبيه مِلْكِنْمِ أَن يكتني من شر الإنسى بالإعراض والعفو والدفع بالتي هي أحسن ، ومن شر الحني بالاستعادة ، وحمع بين نوعين في (سورة الأعراف) و (المؤمنون) و (فصلت) .

فما هو إلا الاستعادة ضـــارعاً أو الدفع بالحسني هما خير مطلوب

⁽١) سورة الحديد ، الآية : ٣ .

⁽٢) سورة يونس ، الآية : ٩٤ .

⁽٣) سورة فصلت ، الآية : ٢٩

فهذا دواء الداء من شر ما يرى وذاك دواء الداء من شر محجوب فصـــل

وأمر مرائق من اشتد غضبه أن يطنيء حمرة الغضب بالوضوء والقعود إن كان قائمًا ، والاضطجاع إن كان قاعداً ، والاستعادة بالله من الشيطان . ولما كان الغضب والشهوة حمرتين من نار في قلب ابن آدم أمر أن يطفئهما بما ذكر ، كقوله تعالى : ﴿ أَتَأْمُرُونَ النَّاسُ بِالنَّهِ وَتَنْسُونَ أَنْفُسُكُمْ ﴾ (١) الآية ، محمل عليه شدة الشهوة ، فأمرهم بما يطفئوا به حمرتها ، وهو الاستعانة بالصبر والصلاة ، وأمر تعالى بالاستعاذة من الشيطان عند نزعه . ولمسا المعاصى حميعها تتولد من الغضب والشهوة ، وكان نهاية قوة الغضب القتل ، ونهاية قوة الشهوة الزنا ، قرن بينهما في الأنعام و(الإسراء) و (الفرقان) . وكان مِرْالِيِّهِ إذا رأى ما محب قال: الحمد لله الذي بنعمتِه تَهُم الصالحات، وإذا رأى ما يكره قال : الحمد لله على كل حال ، ، وكان يدعو لمن تقرب إليه بما يحب . فلما وضع له ابن عباس وضوءه قال : « اللهم فقهه فى الدين ، وعلمه التأويل » ودعا لأبي قتادة لما دعمه بالليل لما مال عن راحلته : « حفظك الله بما حفظت به نبيه » وقال : « من صنع إليه معروفاً فقال لفاعله : جزاك الله خمراً ، فقد أبلغ في الثناء » وقال للذي أقرضه لما وفاه : « بارك الله لك في أهلَك ومالك إنما جزاء للسلف الحمد والأداء » وكان علي إذا أهديت له هدية كافأ بأكثر منها ، وإن لم يردها اعتذر إلى مهدمها ، كقوله للصعب : « إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم » . وأمر أمته إذا سمعوا نهيق الحمار : أن يستعيذوا بالله من الشيطان الرجيم ، وإذا سمعوا صياح الديك : أن يسألوا الله من فضله . ويروى : أنه أمرهم بالتكبير عند الحريق ، فإنه يطفئه ، وكره لأهل المحلس أن يخلوا مجلسهم من ذكر الله عز وجل ، وقال : «من قعد مقعداً لم يذكر الله فيه كانت عليه من الله ترة ، ومن اضطجع مضجعاً لا يذكر الله فيه كانت عليه من الله ترة » والترة : الحسرة . وقال : « من جلس في مجلس ، فكثر فيه لغطه ، فقال قبل أن يقوم من مجلسه : سبحانك

⁽١) سورة البقرة ، الآية : ٤٤ .

اللهم وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك ، وأتوب إليك إلا غفر له ما كان فى مجلسه ذلك » وفى سنن أبى داود أنه مراقع كان يقول ذلك إذا أراد أن يقوم من المجلس فسئل عنه ، فقال : « ذلك كفارة لما يكون فى المجلس » .

فصــل

فى ألفاظ كان صلى الله عليه وسلم يكره أن تقال

فمنها : خبثت نفسي ، أو جاشت . ومنها أن يسمى العنب كرماً ، وقول الرجل : هلك الناس ، وقال : « إذًا قال ذلك ، فهو أهلكم » ، وفى معناه : فسد الناس ، وفسد الزمان وتحوه (ونهى أن يقال : مطرنا بنوء كذا وكذا ، وما شاء الله وشئت) (١) ومنها أن محلف بغير الله ، ومنها أن يقول في حلفه : هو مهودي ونحوه إن فعل كذا ، ومنها أن يقول للسلطان: ملك الملوك ، ومنها قول السيد : عبدى وأمتى ، ومنها سب الريح ، ومنها سب الحمى ، وسب الديك ، والدعاء بدعوى الحاهلية ، كالدعاء إلى القبائل والعصبية لها ، ومثله التعصب للمذهب والطريقة والمشايخ ، ومنها تسمية العشاء بالعتمة ، تسمية غالبة يهجر بها اسم العشاء . ومنها سباب المسلم ، وأن يتناجى اثنان دون الثالث ، وأن تخبر المرأة زوجها بمحاسن امرأة أخرى ، ومنها قول : اللهم أغفر لى إن شئت ، ومنها الإكثار من الحلف ، وأن يقول قوش قزح ، وأنَّ يسأل أحداً بوجه الله ، وأن تسمى المدينة يثرب ، وأن يسأل الرجل فيم ضرب امرأته إلا إذا دعت الحاجة إليه ، ومنها أن يقول : صمت رمضان كله ، وقمت الليل كله . ومن الألفاظ المكروهة الإفصاح عن الأشياء التي ينبغي الكناية عنها ، وأن يقال : أطال الله بقاءك ونحو ذلك ، ومنها أن يقول الصائم : وحق الذي خاتمه على في ، فإنما يختم على فم الكافر ، وأن يقول للمكوس حقوقاً ، ولما ينفقه في طاعة الله : 'خسرت كذا ، وأن يقول : أنفقت في الدنيا مالا كثيراً ، ومنها أن يقول المفتى : أحل الله كذا وحرم كذا في مسائل الاجتهاد ، ومنها أن تسمى أدلة القرآن والسنة

 ⁽۱) حدیث الأول (مطرنا) متفق علیه .
 و الثانی (ما شاه الله وشتت) أبو داو د باسناد صحیح .

مازات ولا سيا إذا أضاف إلى ذلك تسمية شبه المتكلمين قواطع عقلية ، فلا إله إلا الله كم حصل بهاتين التسميتين من إفساد الدين والدنيا . ومنها أن عدث الرجل بما يكون بينه وبين أهله يفعله السفلة . ومما يكره من الألفاظ زعموا وذكروا وقالوا ونحوه ، وأن يقال للسلطان : خليفة الله ، فإن الحليفة إنما يكون عن غائب والله سبحانه خليفة الغائب في أهله . وليحذر كل الحذر من طغيان وأنا » و « لى » و « عندى » فإن هذه ابتلى بها إبليس وفرعون و « على علم وقارون في « أيا خير منه » لإبليس و « لى ملك مصر » لفرعون و « على علم عندى » لقارون ، وأحسن مما وضعت « أنا » في قول العبد : أنا العبد المذنب المستغفر المعترف و عموه ، ولى في قوله : لى الذنب ، ولى الحرم ، ولى الفقر ، والذل ، وعندى في قوله : أغفر لى جدى وهزلى وخطئى وعمدى ،

فصسل

فى هديه صلى الله عليه وسلم فى الحهاد والغزوات

لما كان الحهاد ذروة سنام الإسلام ، ومنازل أهله أعلا المنازل في الحنة ، كما لم الرفعة في الدنيا ، كان رسول الله عليه في الدروة العليا منه ، واستولى على أنواعه كلها ، فجاهد في الله حق جهاده بالقلب والحنان ، والدعوة والبيان ، والسيف والسنان ، وكانت ساعاته موقوفه على الحهاد ، ولهذا كان أعظم العالمين عند الله قدراً . وأمره تعالى بالحهاد من حين بعثه ، فقال : (فلا تطع الكافرين وجاهدهم به جهاداً كبيراً) (١) فهذه سورة مكية أمره فيها بالحهاد بالبيان ، وكذلك جهاد المنافقين إنما هو بالحجة وهو أصغب من جهاد الكفار ، وهو جهاد خواص الأمة ، وورثة الرسل ، والقاتمون به أفراد في العالم والمعاونون عليه ، وإن كانوا هم الأقلمن عدداً ، فهم الأعظمون عند الله قدراً . ولما كان من أفضل الحهاد قول الحق مع شدة المعارض مثل أن يتكلم به عند من نحاف سطوته ، كان للرسل مع شدة المعارض مثل أن يتكلم به عند من نحاف سطوته ، كان للرسل صلوات الله وسلامه عليهم من ذلك الحظ الأوفر ، وكان له عليهم من ذلك الحظ الأوفر ، وكان له

⁽١) سورة الفرقان ، الآية : ٥٢ .

ذلك أكمله وأتمه ، ولما كان جهاد أعداء الله في الخارِج فرعا على جهاد النفس (كما قال مَرَالِيِّهِ : « المجاهد من جاهد نفسه في ذات الله) (١) كان جهاد النفس مقدّماً على جهاد العدو في الخارج أصلا له . فهذان عدوان قد امتحن العبد بجهادهما ، وبينهما عدو ثالث لا بمكنه جهادهما إلا بجهاده وهو واقف بينهما يثبط العبد عن جهادهما وهو الشيطان ، قال الله تعالى : (إن الشيطان لكم عدو فاتخذوه عدوآ) (٢) . والأمر باتخاذه عدوآ تنبيه على استفراغ الوسع في محاربته ، فهذه ثلاثة أعداء أمر العبد بمحاربتها ، وسلطت عليه امتحاناً من الله ، وأعطى العبد مدداً وقوة ، وبلى أحد الفريقن بالآخر ، وجعل بعضهم لبعض فتنة ، ليبلوا أخبارهم ، فأعطى عباده الأسماع والأبصار والعقول والقوى ، وأنزل عليهم كتبه ، وأرسل إليهم رسله ، وأمدهم بملائكته ، وأمرهم بما هو من أعظم العون لهم على حرب عدوهم ، وأخبرهم أنهم إن إمتثلوه لم يزالوا منصورين على عدوه وعدوهم ، وأنه إن سلطه عليهم ، فلتركهم بعض ما أمروا به ، ثم لم يؤيسهم بل أمرهم أن يداووا جراحهم ، ويعودوا إلى مناهضة عدوهم بصبرهم ، وأخبرهم أنه مع المتقين منهم ، ومع المحسنين ، ومع الصابرين ، ومع المؤمنين ، وأنه يدافع عن عباده المؤمنين مالا يدافعون عن أنفسهم ، بلى بدفاعه عنهم انتصروا ، ولولا ذلك لاجتاحهم عدوهم . وهذه المدافعة محسب إعامهم ، فإن قوى إعامهم قويت ، فمن وجد خيراً فليحمد الله ، ومن وجد غير ذلك ، فلا يلومن إلا نفسه . وأمرهم أن يجاهدوا فيه حق جهاده ، كما أمرهم أن يتقوه حق تقاته ، وكما أن حق تقاته أن يطاع فلا يعصي ، ويذكر فلا ينسي ، ويشكر فلا يكفر ، فحق جهاده أن يجاهد العبد نفسه ليسلم قلبه ولسانه وجوارِحه لله وبالله ، لا لنفسه ولا بنفسه ، وبجاهد شيطانه بتكذيب وعده ومعصية أمره ، فإنه يعد الأماني ، ويمني الغرور ، ويأمر بالفحشاء ، وينهي عن الهدى وأخلاق الإنمان كلها ، فينشأ له من هذين الحهادين قوة وعدة بجاهد سها أعداء الله بقلبه وكسانه ويده وماله ، لتكون كلمة الله هي العليا . واختافت

⁽١) أخرجه الترمذي .

⁽٢) سورة فاطر ، الآية : ٦ .

عبارات السلف في حتى الحهاد ، فقال ابن عباس : هو استفراغ الطاقة فيه ، ولا أن يخاف في الله لومة لائم . وقال ابن المبارك : هو محاهدة النفس والهوى . ولم يصب من قال : إن الآيتين منسوختان لظنه تضمنهما ما لا يطاق ، وحق تقاته وحق جهاده : هو ما يطبقه كل عبد في نفسه ، وذلك مختلف باختلاف أحوال المكلفين . وتأمل كيف عقب الأمر بذلك بقوله : (هو اجتباكم وما جعل عليكم في الدين من حرج) (١) والحرج : الضيق . وقال عليه لا بعثت بالحنيفية السمحة » فهي حنيفية في التوحيد ، سمحة في العمل ، وقد وسع الله سبحانه على عباده غاية التوسعة في دينه وزرقه وعفوه ومغفرته ، فبسط عليهم التوبة ما دامت الروح في الحسد ، وجعل لكل سيئة كفارة ، وجعل لكل ما حرم عليهم عوضاً من الحلال ، وجعل لكل عسر ممتحنهم وجعل لكل ما حرم عليهم عوضاً من الحلال ، وجعل لكل عسر ممتحنهم به يسراً قبله ويسراً بعده ، فكيف يكلفهم مالا يسعهم فضلا عما لا يطبقونه .

فصـــل

إذا عرف هذا ، فالحهاد على أربع مراتب : جهاد النفس ، وجهاد الشيطان ، وجهاد الكفار ، وجهاد المنافقين .

فجهاد النفس وهو أيضاً أربع مراتب .

أحدها: أن يجاهدها على تعلم الهدى . الثانية : على العمل به بعد علمه . الثالثة : على الدعوة إليه ، وإلا كان من الذين يكتمون ما أنزل الله . الرابعة : على الصبر على مشاق الدعوة ، ويتحمل ذلك كله لله ، فإذا استكمل هذه الأربع صار من الربانيين ، فإن السلف مجمعون على أن العالم لا يكون ربانياً حتى يعرف الحق ويعمل به ويعلمه ، ويدعو إليه . المرتبة الثانية : جهاد الشيطان ، وهما مرتبتان . أحدهما : جهاده على دفع ما يلتى من الشهوات ، فالأول يكون ما يلتى من الشهوات ، فالأول يكون بعدة الصبر ، قال تعالى : (وجعلناهم أثمة يهدون بعدة الصبر ، قال تعالى : (وجعلناهم أثمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون) (٢) . والمرتبة الثالثة : جهاد الكفار والمنافقين ، وهو أربع مراتب بالقلب واللسان والمال والنفس ، وجهاد

⁽١) سورة الحج ، الآية : ٧٨ .

⁽٢) سورة السجدة ، الآية : ٢٤ .

وجهاد الكفار أحص باليد ، وجهاد المنافقين أخص باللسان . المرتبة الرابعة : جهاد أرباب الظلم والمنكرات والبدع ، وهو ثلاث مراتب . الأولى باليد إذا قدر ، فإن عجز انتقل إلى اللسان ، فإن عجز جاهد بقلبه . فهذه ثلاث عشرة مرتبة من الحهاد ، و « من مات ولم يغز ، ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعبة من النفاق » ولا يتم الحهاد إلا بالهجرة ، ولا الهجرة والحهاد إلا بالإيمان ، والراجون لرحمة الله هم الذين قاموا مهذه الثلاثة ، قال تعالى : (إن الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا في سبيل الله أولئك يرجون رحمة الله والله غفور رحيم) (١) . وكما أن الإيمان فرض على كل أحد ، ففرض عليه هجرتان في كل وقت : هجرة إلى الله عز وجل بالإخلاص ، وهجرة إلى رسوله بالمتابعة ، وفرض عليه جهاد نفسه وشيطانه فهذا كله فرض عين لا ينوب فيه أحد عن أحد . وأما جهاد الكفار والمنافقين ، فقد يكتني فيه ببعض الأمة

وأكمل الحلق عند الله عز وجل من أكمل مراتب الحهاد كلها ، ولهـــذا كان أكمل الحلق عند الله وأكرمهم على الله خاتم أنبيائه محمد

فإنه كمل مراتبه ، وجاهد فى الله حق جهاده ، وشرع فيه من حين بعثه الله إلى أن توفاه ، فإنه لما أنزل عليه (يا أبها المدثر قم فأنذر وربك فكر وثيابك فطهر) (٢) شمر عن ساق الدعوة ، وقام فى ذات الله أتم قيام ، ودعا إلى الله ليلا ونهاراً سراً وجهاراً ، ولما أنزل عليه (فاصدع بما تؤمر) (٣) صدع بأمر الله ، لا تأخذه فى الله لومة لائم ، فدعا إلى الله الكبير والصغير ، والحر والعبد ، والذكر والأنثى ، والحن والإنس . ولما صدع بأمر الله ، وصرح لقومه بالدعوة ، وبادأهم بسب آلهتهم ، وعيب دينهم ، اشتد أذاهم له ولمن استجاب له ، وهذه سنة الله عز وجل فى خلقه ، كما قال تعالى : (ما يقال لك إلا ما قد قيل للرسل من قبلك) (٤) وقال تعالى : (وكذلك جعلنا لكل نبى عدواً شياطين الإنس والجن) (٥) وقال تعالى :

⁽١) سورة البقرة ، الآية : ٢١٨ . (٢) سورة المدثر ، الآية ١ ، ٤ .

 ⁽٣) سورة الحجر ، الآية : ٩٤ .
 (٤) سورة نصلت ، الآية : ٣٤ .

⁽٥) سورة الأنعسام : ١١٢ .

(كذلك ما أتى الذين من قبلهم من رسول إلا قالوا ساحر أو مجنون أتواصوا به بل هم قوم طاغون) (١) فعزى الله سبحانه نبيه بذلك وأن له أسوة بمن تقدمه ، وعزى أتباعه بقوله : (أم حسبتم أن تدخلوا الجنة) (٢) وقوله : (ألم . أحسب الناس أن يتركوا أن يقولوا آمنا وهم لا يفتنون) إلى قوله : الآيات ، وما تضمنته من العبر وكنوز الحكم ، فإن الناس إذا أرسل إليهم الرسل بين أمرين : إما أن يقول أحدهم : آمنا ، وإما أن لا يقولوا ذلك ، بل يستمر على السيئات ، فمن قال : آمنا ، فتنة ربه ، والفتنة : الابتلاء والاختيار ، ليبين الصادق من الكاذب ، ومن لم يقل : آمنا ، فلا محسب أنه يفوت الله ويسبقه ، فمن آمن بالرسل ، عاداه أعداؤهم ، وآذوه ، فابتلى مما يؤلمه ، ومن لم يطعهم عوقب في الدنيا والآخرة . فلابد من حصول الألم لكل نفس ، لكن المؤمن محصل له الألم ابتداء ، ثم تكون له العاقبة في الدنيا والآخرة ، والمعرض تحصل له اللذة ابتداء ، ثم يصبر إلى الألم الدائم . وسئل الشافعي رحمه الله : أمما أفضل للرجل أن ممكن أو يبتلي ؛ فقال : لا يمكن له حتى يبتلي . والله عز وجل ابتلي أولى العزم من رسله ، فلما صبروا مكنهم ، فلا يظن أحد أنه مخلص من الألم البتة وإنما يتفاوت أهل الآلام في العقول ، فأعقلهم من باع ألماً عظيماً مستمراً بألم منقطع يسبر ، وأسفههم من باع الألم المنقطع اليسير بالألم المستمر العظيم . فان قيل : كيف يختار العاقل هذا ؟ قيل : الحامل له على هذا النقد والنسيئة ، والنفس موكلة بالعاجل (كلا بل تحبون العاجلة وتذرون الآخرة) (٤) (إن هؤلاء محبون العاجلة) (٥) . وهذا يحصل لكل أحد ، فإن الانسان لابد له أن يعيش مع الناس ، ولهم إرادات يطلبون منه موافقتهم عليها ، فإن لم يفعل آذوه ، وعذبوه ، وإن وافقهم حصل له الأذى والعذاب ، تارة منهم ، وتارة من غيرهم ، كمن عنده دين وتتى حل بين قوم فجار ظلمة ولا يتمكنون من

⁽١) سورة الذاريات ، الآية : ٢٥ ، ٥٣ .

⁽٢) سورة آل عمران، الآية : ١٤٢.

⁽٣ُ) سُورة العنكبوت، الآية : ١٠-١٠

⁽ع) سورة القيامة ، الآية : ٢٠ ، ٢١ .

⁽ه) سورة الدهر ، الآية : ۲۷ .

فجورهم وظلمهم إلا بموافقة لهم ، أو سكوته عنهم ، فإن فعل سلم من شرهم في الابتداء ، ثم يتسلطون عليه بالإهانة والأذى أضعاف ما كان عافه ابتداء لو أنكر عليهم ، وإن سلم منهم ، فلابد أن بهان على يد غيرهم . فالحزم كل الحزم الأخذ بما قالته عائشة رضي الله عنها لمعاوية : من أرضي الله بسخط الناس كفاه الله مؤنة الناس ، ومن أرضى الناس بسخط الله ، لم يغنوا عنه من الله شيئاً » . ومن تأمل أحوال العالم ، رأى هذا كثيراً ، فيمن يعين الرؤساء وأهل البدع هرباً من عقوبتهم ، فمن وقاه الله شر نفسه . امتنع من الموافقة على المحرم ، وصبر على عدواتهم ، ثم تكون له العاقبة في الدنيا والآخرة ، كما كانت للرسل وأتباعهم ، ومن ابتلي من العلماء وغيرهم . ولما كان الألم لا مخلص منه البتة ، عزى الله سبحانه من اختار الألم اليسير المنقطع على الألم العظيم المستمر بقوله : (من كان يرجو لقاء الله فإن أجل الله لآت وهو السميع العليم) (١) فضرب لهذا الألم المنقطع أجلا وهو يوم لقائه ، فيلتذ العبد أعظم لَّذَة بما تحمل من الألم لأجله ، وأكد هذا العزاءُ برجاء اللقاء ، ليحمل العبد اشتياقه إلى ربه على تحمل الألم العاجل ، بل ربما غيبه الشوق إلى لقائه عن شهود الألم والإحساس به ، ولهذا سأل مِلْنَةٍ رَبُّه الشوق إلى لقائه ، وشوقه من أعظم النعم ، ولكن لهذه النعمة أقوال وأعمال هما السبب الذي تنال به ، والله سبحانه سميع لتلك الأقوال ، عليم بتلك الأعمال ، وهو عليم بمن يصلح لهذه النعمة ، كما قال تعالى : (وكذلك فتنا بعضهم ببعض) (٢) فإذا فاقت العبد نعمة ، فليقرأ على نفسه : (أليس الله بأعلم بالشاكرين) (٣) ثم عزاهم تعالى بعزاء آخر ، وهو إنما جهاده فيسه إنما هو لأنفسهم ، وأنه غني عن العالمين ، فمصلحة هذا الحهاد ترجع إليهم لا له سبحانه ، ثم أخبر أنه يدخلهم بجهادهم وإيمامهم في زمرة الصالحين ، ثم أخبر عن حال الداخل في الإيمان بلا بصيرة ، وأنه يجعل فتنة الناس ، أى : أذاهم له ونيلهم إياه بالألم الذي لابد منه ، كعذاب الله الذي فر منه

⁽١) سورة العنكبرت ، الآية : ه .

⁽٢) سورة الأنعام ، الآية : ٣٥ .

⁽٣) سورة الأنعام ، الآية : ٣٥ .

المؤمنون بالإيمان ، فإذا جاء نصر الله لحنده قال : إنى كنت معكم ، والله أعلم بما انطوى عليه صدره من النفاق . والمقصود أن الحكمة اقتضت أنه أنه سبحانه لابد أن يمتحن النفوس ، فيظهر طيبها من حبيثها ، إذ النفس فى الأصل جاهلة ظالمة ، وقد حصل لها بالحهل والظلم من الحبث ما محتاج خروجه إلى التصفية ، فإن خرج فى هذه الدار ، وإلا فى كبر جهم ، فإذا نقى العبد أذن له فى دخول الحنة .

فمـــل

و لما دعا إلى الله ، استجاب له عباد الله من كل قبيلة ، فكان حائز قصب سبقهم صديق الأمة أبو بكر ، فآزره في دين الله ، ودعا معه إلى الله ، فاستجاب لأبي بكر عثمان وطلحة وسعد . وبادرت إلى الاستجابة صديقة النساء خديجة ، وقامت بأعباء الصديقة ، وقالت لها : « لقد خشيت على نفسي » فقالت : أبشر فوالله لا نخزيك الله أبداً ، ثم استدلت بما فيه من الصفات على أن من كان كذلك ، لم يخزه الله أبدأ ، فعلمت بفطرتها ، وكمال عقلها أن الأعمال الصالحة ، والأخلاق الفاضلة تناسب كرامة الله وإحسانه لا تناسب الخزى . وتهذا العقل استحقت أن يرسل إليها رتها السلام منسه منه مع رسوليه جبريل ومحمد عليهما السلام . وبادر إلى الإسلام على بن أبي طالب ، وهو ابن ثمان سنبن ، وقيل : أكثر ، وكان في كفالة رسول الله مَالِلَةِ أَخذه من عمه إعانة له في سنة محل . وبادر زيد بن حارثة حب رسول الله عليه ، وكان غلاماً لحديجة ، فوهبته له . وجاء أبوه وعمه في فدائه ، فقال رسول الله مِلْقِينِ : « فهلا غير ذلك » قالوا : ما هو ؟ قال : : أدعوه فأخيره ، فإن اختاركم فهو لكم ، وإن اختارني ، فوالله ما أنا بالذي اختار على من اختارني أحداً ، قالا : قد رددنا على النصف ، وأحسنت ، فدعا ه فخبره ، فقال : ما أنا بالذي أُخِتَار عليك أحداً ، قالا : وبحك يا زيد ، أتختار العبودية على الحرية ، وعلى أهل بيتك ؟ قال : نعم لقد رأيت من هذا الرجل شيئاً ما أنا بالذي أختار عليه أحداً أبداً ، فلمــــا رأى ذلك رسول الله علي أخرجه إلى الحجر ، فقال : «أشهدكم أن زیداً ابنی أرثه ویرثنی » ، فلما رأی ذلك أبوه وعمه ، طابت أنفسهما ،

وانصرفا ، ودعى زيد بن محمد حتى جاء الله بالإسلام ، فنزلت : (أدعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله) (١) ، فدعى من يؤمئذ زيد بن حارثة . قال معمر عن الزهرى : ما علمنا أحداً أسلم قبل زيد . وأسلم ورقة بن نوفل ، وفى « جامع الترمذى » : أن رسول الله عَلِيُّ ﴿ رَآهَ فَى الْمَنَامُ فَى هَيْئَةُ حَسَنَةً . ودخل الناس في دين الله واحداً بعد واحد ، وقريش لا تنكر ذلك حتى بادأهم بعيب دينهم ، وسب آلهتهم ، فحينئذ شمروا لـه ولأصحابه عن ساق العداوة ، فحمى الله رسوله بأبي طالب ، لأنه كان شريفاً معظماً فيهم ، وكان من حكمة أحكم الحاكمين بقاؤه على دين قومه لما في ذلك من المصالح التي تبدوا لمن تأملها أوأما أصحابه ، فمن كان له عشيرة تحميه ، امتنع بهم ، وسائرهم تصدوا له بالعذاب ، منهم عمار وأمه وأهل بيته ، فإنهم عذبوا في الله ، وكان رسول الله عليه إذا مر بهم وهم يعذبون يقول : « صبراً يا آل ياسر ، فإن موعدكم الحنة » ومنهم بلال ، فإنه عذب في الله أشد العذاب ، هان عليهم ، وهانت عليه نفسه في الله ، وكان كلما اشتد به العذاب يقول : أحد أحد ، فيمر به ورقة بن نوفل ، فيقول : إي والله يا بلال أحد أحد ، أما والله لئن قتلتموه لأتخذنه حناناً . و لما اشتد أذاهم على المؤمنين ، وفين منهم من فين ، أذن الله سبحانه لهم في الهجرة الأولى إلى أرض الحبشة ، وكان أول من هاجر إليها عثمان ، ومعه زوجته رقية بنت رسول الله عَلِيُّةِ ، وكانوا اثنى عشر رجلا ، وأربع نسوة خرجوا متسللين سراً فوفَّق الله لهم ساعة وصولهم إلى الساحل سفينتين ، فحملوهم ، وكان مخرجهم في رجب من السنة الحامسة من المبعث ، وخرجت قريش فى آثارهم حتى جاۋوا ساحل البحر ، فلم يدركوهم ، ثم بلغهم أن قريشاً قد أنهم أشد ما كانوا عداوة ، فدخل من دخل منهم بجوار . وفي تلك المسرة دخل ابن مسعود ، فسلم على النبي ﷺ وهو فى الصلاة ، فلم يرد عليه ، هذا هو الصواب ، كذا قال ابن اسحاق ، قال : وبلغ أصحاب رسول الله عَلَيْتُهُ الذين خرجوا إلى الحبشة إسلام أهل مكة ، فأقبلوا

⁽١) سورة الأحزاب ، الآية : ٥

لما بلغهم من ذلك حتى إذا دنوا من مكة بلغهم أن ذلك كان باطلا ، فلم يدخل أحد منهم إلا بجوار أو مستخفياً ، وكان ممن قدم منهم ، فأقام بها حتى هاجر إلى المدينة ، فشهد بدراً ، واحداً ، فذكر منهم ابن مسعود . وحديث زيد بن أرقم أجيب عنه بجوابين أحدهما : أن النهي ثبت بمكة ، ثم أذن فيه بالمدينة ، ثم نهى عنه . الثانى : أن زيداً من صغار الصحابة ، وكان هو وحماعة يتكلمون فى الصلاة على عادتهم ، ولم يبلغهم النهى ، فلما بلغهم انتهوا . ثم اشتد البلاء من قريش على من قدم من الحبشة وغيرهم ، وسطت بهم عشائرهم . فأذن لهم رسول الله عَلِيِّتُهِ في الحروج إلى الحبشة مرة ثانية ، فِكَانَ خُرُوجِهِمُ الثَّانَى أَشْقَ عَلَيْهِم ، وَلَقُوا مِنْ قَرِيشَ أَذَى شَدِيدًا ، وصعب عليهم ما بلغهم عن النجاشي من حسن جواره لهم . فكان عدة مِن هاجر في هذه المرة ثلاثة وتمانون رجلا إن كان عمار بن ياسر فيهم ، ومن النساء تسع عشرة امرأة ، قلت : قد ذكر في الثانية عبَّان وحماعة ممن شهد بدراً ، فإما أن يكون وهماً ، وإما أن تكون لهم قدمة أخرى قبل بدر ، فيكون لهم ثلاث قدمات ، ولذلك قال ابن سعد وغيره : أنهم لما سمعوا مهاجر رسول الله عَلَيْتُ ، رجع منهم ثلاثة وثلاثون رجلا ، ومن النساء ثمان ، فمات منهم رجلان ممكة ، وحبس ممكة سبعة وشهد بدراً أربعة وعشرون رجلا ، فلما كان شهر ربيع الأول سنة سبع من الهجرة كتب رسول الله يُلِيِّق كتاباً إلى النجاشي يدعوه إلى الإسلام مع عمرو بن أمية فأسلم ، وقال : لو قدرت أن آتيه لأتيته ، وكتب إليه أن يزوجه أم حبيبة ، وكانت فيمن هاجر مع زوجها عبيد الله بن جحش ، فتنصر هناك ، ومات نصرانياً ، فزوجه النجاشي إياها ، وأصدقها عنه أربعمثة دينار ، وكان الذي ولى تزويجها خالد بن سعيد بن العاص ، وكتب إليه رسول الله علي أن يبعث إليه من بتى عنده من أصحابه ، ويحملهم ، فحملهم فى سفينتين مع عمرو ابن أمية ، فقدموا على رسول الله عَلِيْنِ بَخْيْبِر ، فوجده قد فتحها . وعلى هذا فيزول الإشكال الذي بين حديث ابن مسعود ، وحديث زيد ابن أرقم ، ويكون نخريم الكلام بالمدينة ، فإن قيل : فما أحسنه لولا أن ابن إسحاق قد قال ما حكيته عنه أن ابن مسعود أقام ممكة ، قيل : قد ذكر

ابن سعد أنه أقام ممكة يسراً ، ثم رجع إلى الحبشة ، وهذا هو الأظهر ، لأنه لم يكن له ممكة من محميه ، فتضمن هذا زيادة أمر خبى على ابن اسحاق ، وابن اسحاق لم يذكر من حدثه ، وابن سعد أسنده إلى المطلب بن عبدالله حنطب ، فزال الإشكال ولله الحمد . وقد ذكر ابن اسحاق في هذه الهجرة أبا موسى الأشعرى ، وأنكر هذا عليه الواقدى وغيره ، وقالوا : كيف من دونه فضلا عنه ؟ قلت : ليس هذا مما مخي على من دونه فضلا عنه ؟ وإنما نشأ الوهم أن أبا موسى هاجر من اليمن إلى عند جعفر وأصحابه ، ثم قدم معهم ، فعد ابن اسحاق ذلك لأبى موسى هجرة ، ولم يقل : إنه هاجر من مكة لينكر عليه .

فص_ل

وانحاز المسلمون إلى النجاشي آمنين ، فبعثت قريش في أثرهم عبد الله بن أبى ربيعة ، وعمرو بن العاض بهدايا للنجاشي ليردهم عليهم ، وتشفعوا إليه بعظماء بطارقته ، فأبى ذلك ، فوشوا إليه أنهم يقولون في عيسي قولا عظيماً ، يقولون : أنه عبد ، فاستدعاهم ومقدمهم جعفر بن أبي طالب ، فلما أرادوا الدخول عليه ، قال جعفر : يُستأدن عليك حزب الله ، فقـــال للآذن : قل لهذا : يعيد استئذانه فأعاده ، فلما دخلوا ، ما تقولون في عيسى ؟ فتلا عليه جعفر صدراً من (كهيعص) فأخذ النجاشي عوداً من الأرض ، وقال : ما زاد عيسي على هذا ولا متل هذا العود ، فتناخرت البطارقة حوله ، قال : وإن نخرتم والله ، قال : اذهبوا فأنتم سيوم بأرضى من سبكم غرم ، والسيوم بلسانهم : الآمنون . وقال للرسولين : لـو أعطيتموني دبراً من ذهب يقول: جبلا من ذهب ما أسلمتهم إليكما، ثم أمر ، فردت عليهما هداياهما ، ورجعا مقبوحين . ثم أسلم حمزة وحماعة كثيرون ، فلما رأت قريش أن أمر رسول الله على يعلو والأمور تترايد ، أحمعوا على أن يتعاقدوا على بني هاشم وبني المطلب ألا يبايعوهم ، ولا يناكحوهم ، ولا يكلموهم ، ولا مجالسوهم حتى يسلموا إليهم رسول الله عَلَيْتُهُ ، وكتبوا بذلك صحيفة ، وعلقوها في سقف الكعبة ، وكتبها بغيض بن عامر بن هاشم ، فدعا عليه رسول الله ﴿ عَالِيُّهُ مَا فَشَلْتَ يَدُهُ ،

فانحازوا مؤمنهم وكافرهم إلى الشعب إلا أبا لهب ، فإيه ظاهر قريشاً عليهم . وذلك سنة سبع من البعثة ، وبقوا محبوسين مضيقاً عليهم جداً نحو ثلاث سنين حتى بلغهم الحهد ، وسمع أصوات صبياتهم بالبكاء من وراء الشعب . وهناك عمل أبو طالب قصيدته اللامية ، وقريش بنن راض وكاره ، فسعى فى نقضها بعض من كان كارهاً لها ، وأطلع الله رسوله على أمر صحيفتهم . وأنه سلط علمها الأرضة ، فأكلت ما فيها من قطيعة وظلم إلا ذكر الله عز وجل ، فأحبر بذلك عمه ، فخرج إلى قريش وأخبرهم ، وقال : إن كان كاذباً خلينا بينكم وبينه ، وإن كان صادقاً رجعتم ، قالواً: أنصفت فأنز لوها، فلما رأوا الأمر كذلك ، از دادوا كفراً إلى كفرهم . وحرج رسول الله عليه ومن معه من الشعب ، ومات أبو طالب بعد ذلك بستة أشهر ، وماتت خدمجة بعده بثلاثة أيام ، وقيل غير ذلك ، فاشتد البلاء على رسول الله ﷺ من سفهاء قومه ، فخرج إلى الطائف رجاء أن ينصروه علمهم ، ودعا إلى الله ، فلم ير من يؤوى ، ولم ير ناصراً ، وآذوه أشد الأذى ، ونالوا منه ما لم ينل منه قومه ، ومعه زيد بن حارثة ، فأقام بينهم عشرة أيام لا يدع أحداً من أشرافهم إلا كلمة ، فقالوا : اخرج من بلدنا ، وأغروا به سفهاءهم ، فوقفوا له سماطين ، وجعلوا يرمونه بالحجارة حتى دميت قدماه ، وزيد يقيه بنفسه حتى أصابه شجاج في رأسه ، فانصرف إلى مكة محزوناً . وفي مرجعه ذلك دعا بالدعاء المشهور : اللهم إليك أشكو ضعف قوتى ، وقلة حيلتي ، وهوانى على الناس . فأرسل ربه تبارك وتعالى إليه ملك الجبال يستأمره أن يطبق الأخشبين على أهل مكة ، وهما جبلاها اللذان هي بينهما ، فقال : بل أستأتى مهم لعل الله بخرج من أصلامهم من يعبده لا يشرك به شيئاً . فلما نزل بنخلة في مرجعه ، قام يصلي من الليل ، فصرف الله إليه نفراً من الجن ، فاستمعوا قراءته ولم يشعر بهم حتى نزل عليه : (وإذ صرفنا إليك نفراً من الجن) (١) وأقام بتخلة أياماً فقال له زيد : كيف تدخل علمهم أخرجوك ؟ يعني قريشاً قال : « يا زيد إن الله جاعل لما ترى فرجاو مخرجاً . وإن الله ناصر دينه ، ومظهر نبيه » . فلما انتهى إلى مكة ، أرسل رجلا من

 ⁽١) سورة الأحقاف ، الآية : ٢٩ .

خزاعة إلى مطعم بن عدى أدخل فى جوارك ؟ فقال : نعم ، فدعا بنيه وقومه ، وقال : البسوا السلاح ، وكونوا عند أركان البيت ، فإنى قد أجرت محمداً . فدخل رسول الله بيالي ، ومعه زيد بن حارثة حتى انهى إلى المسجد الحرام ، فقام المطعم على راحلته ، فنادى : يا معشر قريش إنى قد أجرت محمداً ، فلا بهجه أحد منكم . فانهى رسول الله بيالي إلى الركن ، فاستلمه ، وصلى ركعتن ، وانصرف إلى بيته ومطعم وولده محدقون به بالسلاح حتى دخل بيته .

فصــل

ثم أسرى برسول الله عَالِيُّهُ بجسده على الصحيح من المسجد الحرام إلى البيت المقدس راكباً على البراق صحبة جبرائيل ، فنزل هناك ، وصلى بالأنبياء إماماً ، وربط البراق محلقة باب المسجد وقيل : إنه نزل بيت لحم ، ولا يصح عنه ذلك البتة . ثم عرج به تلك الليلة من بيت المقدس إلى السماء الدنيا ، فاستفتح له جبر اثيل ، ففتح لهما ، فرأى هناك آدم أبا البشر ، فسلم عليه ، فرد عليه السلام ، ورحب به ، وأقر بنبوته ، وأراه الله أرواح السعداء من بنيه عن بمينه ، وأرواح الأشقياء عن يساره . ثم عرج به إلى السماء الثانية ، فرأى فيها يحيى وعيسى ، ثم عرج به إلى السهاء الثالثة ، فرأى فيها يوسف ، ثم إلى الرابعة ، فرأى فيها إدريس ، ثم إلى الحامسة ، فلتى فيها هارون ، ثم إلى السادسة ، فرأى فها موسى ، فلما جاوزه بكي ، فقيل له : ما يبكيك ؟ قال : أبكى لأن غلاماً بعث بعدى يدخل الجنة من أمته أكثر مما يدخلها من أمتى ، ثم إلى السابعة ، فلتى فيها إبراهيم ، تم رفعت له سدرة المنتهى ، ثم رفع له البيت المعمور ، ثم عرج به إلى الجبار جل جلاله ، فدنا منه حتى ا كان قاب قوسين أو أدنى (١) ، فأوحى إلى عبده ما أوحى . وفرض عليه خِسْيَن صلاة ، فرجع حتى مر على موسى فقال بم أمرت ؟ قال : نحمسين صلاة ، قال : إن أمتك لا يطيقون ذلك ، ارجع إلى ربك ، فاسأله التخفيف

⁽۱) الآيات الواردة في (سورة النجم) صريحة في أن التدلى والدنو كان من جبريل عليه السلام كما قالت عائشة وابن مسعود ، وليس من الله تعالى كما جاء في حديث شريك هذا الذي نقله المصنف عنه ، وقد عد الحفاظ ذلك من حملة ما تفرد به شريك من شذواته ومنكراته ، وانظر بسط ذلك في « الفتح » ۲۰/۱۳ ، ۴۰۰ .

الأمتك ، فالتفت إلى جبريل يستشيره ، فأشار : أن نعم إن شئت ، فعلا به جر اثيل حتى أتى به الجبار تبارك وتعالى وهو مكانه . هذا لفظ البخارى في ١ صحيحه ٤ . وفي بعض الطرق : فوضع عنه عشراً ، ثم نزل حتى مر مموسى ، فأخبره ، فقال : ارجع إلى ربك ، فاسأله التخفيف ، فلم يزل يتردد بنن موسى وبنن الله تبارك وتعالى حتى جعلها خساً فيأمره بالرجوع وسؤال التخفيف . قال : « قد استحييت من ربى ، ولكن أرضى وأسلم » فلما بعد ، نادى مناد : « قد أمضيت فريضتي وخففت عن عبادى » . واختلف الصحابة هل رأى ربه تلك الليلة أم لا ؟ فصح عن ابن عباس أنه رآه ، وصح عنه أنه قال : رآه بفؤاده ، وصح عن عائشة وابن مسعود إنكار ذلك ، وقالا : (ولقد رآه نزلة أخرى) إنما هو جبرائيل ، وصح عن أبي ذر أنه سأله : هل رأيت ربك ؟ قال : « نور أن أراه » أي : حَالَ بَيْنِي وَبِنَ رَوْيَتُهُ النَّورِ ، كَمَا فِي اللَّفْظُ الآخرِ : « رأيت نوراً » . وحكى الدارميُّ اتفاق الصحابة أنه لم يره . قال شيخ الإسلام : وليس قول ابن عباس مناقضاً لهذا ، ولا قوله : رآه بفؤاده ، وقد صح عنه : « رأيت ربى تبارك وتعالى » لكن هذا في المدينة في منامه . وعلى هذا بني الإمام أحمد فقال : نعم رآه حقاً ، فإن رؤيا الأنبياء حق ولا بد ، ولم يقل : إنه رآه في يقظته ، لكن مرة قال : رآه ، ومرة قال : رآه بفؤاده ، وحكيت عنه رواية من تصرف بعض أصحابه أنه رآه بعيني رأسه ، وهذه نصوص أحمد موجودة ليس فها ذلك ، وأما قول ابن عباس : إنه رآه بفؤاده مرتن ، فإن كان استناده إلى قوله: (ما كذب الفؤاد ما رأى) ثم قال: (ولقد رآه نزلة أخرى) والظاهر أنه مستنده ، فصح عنه ﷺ أن هذا المرئى جبر اثيل رآه في صورته مرتن ، وقول ابن عباس هذا ، هو مستند أحمد في قوله : رآه بفؤاده . وأما قوله : (ثم دني فتدلي) فهذا غير الدنو والتدلي في قصة الإسراء ، فالذي في القرآن جبر اثيل كها قالت عائشة وابن مسعود ، والسياق يدل عليه ، فإنه قال : علمه شديد القوى إلى آخره . وأما « الدنو » و « التدلى » في الحديث ، فهو صريح أنه دنو الرب تبارك و نعالى و تدليه (١).

⁽١) تقدم أن هذه من منكرات شريك وشذواته .

فئما أصبح ﷺ في قومه ، أخبرهم فاشتد تكذيبهم له ، وسألوه أن يصف لهم ببببت المقدس ، فجلاه الله حتى عاينه ، وطفق نحبرهم عنه ولا يستطيعون أنْ يردوا عليه ، وأخبرهم عن عبرهم ، في مسراه ورجوعه ، وعن وقت قدومها ، وعن البعير الذي يقدمها ، فكان الأمر كما قال ، فلم يزدهم ذلك إلا نفوراً . ونقل ابن إسحاق عن عائشة ومعاوية أنهما قالاً : إنما كان الإسراء بروحه ، ولكن ينبغي أن يعلم الفرق بين أن يقال : كان الإسراء مناماً ، وبين أن يقال : كان بروحه دون جسده ، وبينهما فرق عظيم فإن ما يراه النائم قد يكون أمثالا مضروبة للمعلوم في الصور المحسوسة ، فيرى كأنه قد عرج به إلى السهاء ، أو ذهب به إلى مكة ، وروحه لم تصعد ، ولم يذهب ، وإنما ملك الرؤيا ضرب له المثال ، والذين قالوًا : بروحه لم يريدوا أنه كان مناماً ، وإنما أرادوا أن الروح عرج بها حقيقة ، وباشرت منه جنس ما تباشر بعد المفارقة ، لكن لما كان رسول الله علين في مقام خرق العوائد حتى يشق بطنه وهو حي لا يتألم ، عرج بذات روحه حقيقة من غير إماتة ، ومن سواه لا تنال روحه ذلك إلا بعد الموت ، فإن الأنبياء إنما استقرت أرواحهم في الرفيق الأعلى مع روحه ، ومع هذا فلها إشراف على البدن محيث يرد السلام على من سلم عليه ، وبهذا التعلق رأى موسى يصلى في قبره ، ورآه فی السهاء . ومعلوم أنه لم يعرج بموسى من قبره ، ثم رد إليه ، بل ذلك مقام روحه واستقرارها ، وقبره مقام بدنه واستقراره إلى يوم معاد الأرواح إلى أجسادها ، ومن كثف إدراكه عن هذا ، فلينظر إلى الشمس في علو محلها وتأثيرها في الأرض وحياة النبات والحيوان بها ، وشأن الروح فوق هذا . فقل للعيون الرمد إياك أن ترى

سنا الشمس فاستغشى ظلام اللياليا

قال ابن عبد البر: كان بين الإسراء والهجرة سنة وشهران انهى . وكان الإسراء مرة ، وقيل : مرتين : مرة يقظة ، ومرة مناماً ، وأرباب هذا كأنهم أرادوا أن مجمعوا بين حديث شريك وغيره ، لقوله فيه : « ثم استيقظت وأنا في المسجد » وقوله فيه : « وذلك قبل أن يوحى إليه » (١)

⁽١) وهذا أيضاً مما عده الحفاظ من منكرات شريك .

ومنهم من قال : ثلاث مرات وكل هذا خبط ، وهذه طريقة ضعفاء الظاهرية من أرباب النقل ، والصواب الذي عليه أئمة أهل النقل أن الإسراء كان مرة واحدة ، ويا عجباً لهؤلاء كيف ساغ لهم أن يظنوا أنه في كل مرة تفرض تفرض عليه الصلاة خمسن . وقد غلظ الحفاظ شريكاً في ألفاظ من حديث الإسراء ، ومسلم أورد المسند منه ، ثم قال : فقدم وأخر وزاد ونقص ولم يسرد الحديث ، وأجاد رحمة الله .

فصــل فى مبدء الهجــرة التى فرف الله بها بين أوليائه وأعدائه وجعلها مبدأ لاعزاز دينه ، ونصرة رســوله

قال الرمذى : حدثني محمد بن صالح ، عن عاصم بن عمران ابن قتادة ، ويزيد بن رومان وغيرهما قالوا : أقام رسول الله عَلَيْنَ ثلاث سنين من أول نبوية مستخفياً ، ثم أعلن في الرابعة ، فدعا الناس إلى الإسلام عشر سنين يوافي الموسم كل عام يتبع الحاج في منازلهم ، وفي المواسم بعكاظ ومجنة وذي المحاز يدعوهم إلى أن يمنعوه حتى يبلغ رسالات ربه ولهم الحنة ، فلا بجد أحد ينصره ، ولا بحيبه حتى إنه ليسأل عن القبائل ومنازلها قبيلة وبيلة ، ويُقول : « يا أنها الناس قولوا لا إله إلا الله تفلحوا وتملكوا بها العرب ، وتدين لكم بها العجم ، وإذا آمنتم كنتم ملوكاً في الحنة » وأبو لهب وراءه يقول : لا تطيعوه ، فإنه صابىء كذاب ، فيردون على رسول الله عَرْبُطُهُمْ أقبح الرد ، ويؤذونه ، ويقولون : عشر تك أعلم بك حيث لم يتبعوك ، وهو يدعوهم إلى الله ، ويقول : « اللهم لو شئت لم يكونوا هكذا » قال » وكان ممن يسمى لنا من القبائل الذين عرض نفسه عليهم بنو معامر بن صعصعة . ومحارب ابن خصفة ، وفزارة ، وغسان ، ومرة ، وحنيفة ، وسلم ، وعبس ، وبنو نضر ، وبنو النكا . وكندة ، وكلب . والحارث ابن كعب. وعذرة ، والحضارمة ، فلم يستجب منهم أحد . وكان مما صنع الله لرسوله أن الأوس والخزرج كانوا يسمعون من حلفائهم بهود المدينة أن نبياً سيخرج

في هذا الزمان فنتبعه ، ونقتلكم معه قتل عاد وإرم ، وكانت الأنصار يحجون البيت كما كانت العرب تحجه دون ساليهود ، فلما رأوا رسول الله عليه يدعو الناس إلى الله ، وتأملوا أحواله ، قال بعضهم لبعض : تعلمون والله يا قوم أن هذا الذي توعدكم به اليهود ، فلا يسبقنكم إليه . وكان سويد وبن الصامت من الأوس قد قدم مكة ، فدعاه رسول الله عليه ، فلم يبعد، ولم يجب ، حتى قدم أنس بن رافع فى فتية من بنى عبد الأشهل يطلبون الحلف فدعاهم إلى الإسلام ، فقال إياس بن معاذ وكان شاباً : يا قوم هذا والله خبر مما جئناً له . فضربه أنس وانتهره ، فسكت ، ثم لم يتم لهم الحلف فانصرفوا إلى المدينة . ثم إن رسول الله عليه لقي عند العقبة في الموسم ستة نفر في الأنصار ، كلهم من الحزرج : أسعد بن زرارة ، وجابر بن عبدالله ابن رئاب وعوف بن الحارث ، ورافع بن مالك ، وقطبة بن عامر ، وعقبة بن عامر ، فدعاهم إلى الإسلام ، فأسلموا ، ثم رجعوا إلى المدينة ، فدعوا الناس إلى الإسلام ، فلما كان العام المقبل ، جاء منهم اثنا عشر. رجلا الستة الأول خلا جابر ، ومعهم معاذ بن الحارث أخو عوف ، وذكوان بن عبد قيس ، وقد أقام ذكوان بمكة حتى هاجر إلى المدينة ، فهو مهاجرى أنصارى ، وعبادة بن الصامت ، ويزيد ابن ثعلبة ، وأبو الهيثم بن التيهان ، وعويمر إبن مالك . قال أبو الزبين عن جابر : إن النبي عَلَيْ لبث عشر سنين يتبع الناس في منازلهم في الموسم ومجنة وعكاظ : « من يؤويني ومن ينصرني حتى أبلغ رسالات ربى وله الحنة » ؟ فلم بجد أحداً حتى إن الرجل ليرحل من مضر أو اليمن إلى ذي رحمة ، فيأتيه قومه ، فيقولون : إحذر غلام قريش ، وتمشى بين رجالهم يدعوهم إلى الله وهم يشيرون إليه بالأصابع حتى بعثنا الله من يترب ، فيأتيه الرجل منا ، فيؤمن به ، ويقرئه القرآن ، فينقلب إلى أهله ، فيسلمون بإسلامه ، فاجتمعنا ، وقلنا : حتى متى رسول الله يطرد في جبال مكة ، فرحلنا حتى قدمنا عليه في الموسم ، فواعدناه بيعة العقبة ، فقال له العباس : ما أدرى ما هؤلاء القوم إنى ذو معرفة بأهل يترب ، فاجتمعنا عنده من رلمل ورجلين ، فلما نظر العباس في وجوهنا قال : هؤلاء قوم لا نعرَّفهم ، هؤلاء أحداث ، فقلنا : يا رسول الله علام نبايعك ؟

قال : « على السمع والطاعة في النشاط والكسل ، وعلى النفقة في العسر واليسر ، وعلى الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وعلى أن تقوموا في الله لا تأخذكم لومة لام ، وعلى أن تنصرونى إذا قدمت عليكم ، وتمنعونى مما تمنعون منه أنفسكم وأزواجكم وأبناءكم ولكم الحنة ، فقمنا نبايعه ، فأخذ بيده أسعد بن زرارةً وهو أصغرهم ، فقال : رويداً يا أهل يثرب إنا لم نضرب إليه أكباد المطى إلا ونحن نعلم أنه رسول الله ، وأن إخراجه اليوم مفارقة العرب كافة ، وأن تعضكم السيوف ، فإما أنتم تصبرون على ذلك ، فخذوه وأجركم على الله ، وإما أنتُم تخافون من أنفسكُم خيفة ، فذروه فهو أعذر لكم عند الله ، قالوا : أمط عنا يدك ، فو الله لانذر هذه البيعة ، ولا نستقبلها فقمنا إليه رجلا رجلا فأخذ علينا يعطينا بذلك الحنة . ثم انصرفوا إلى المدينة ، وبعث معهم رسول الله مِمْ اللهِ الله عَلَيْتُهِ ابن أم مكَّتُوم ، ومصعب ابن عمير يعلمان الناس القرآن ، ويدعوان إلى الله ، فنزلا على أسعد بن زرارة ، وكان مصعب يؤمهم ، وجمع بهم لما بلغوا أربعين ، فأسلم على أيديهما بشر حميع بني عبد الأشهل إلا الأصير م تأخر إسلامه إلى يوم أحد فأسلم حينئذ ، وقاتل حتى قتل ولم يسجد لله سجدة ، فقال رسول الله مُلِلِيِّيِّ : « عمل قليل وأجر كثير » ، وكثر الإسلام فى المدينة ، وظهر . ثم رجع مصعب إلى مكة ووافى الموسم ذاك العام ضلق كثير من الأنصار من المسلَّمين والمشركين ، وزعيم القوم البراء بن معرور ، وكانت بيعة العقبة ، وكأن أول من بايعه البراء بن معرور ، وكانت له اليد البيضاء إذ أكد العقد وبادر إليه، واختار رسول الله مِيْلِيِّهِ منهم تلك الليلة اثنى عشر نقيباً، فلما تمت البيعة استأذنوه على أن يميلوا على أهل العقبة بأسيافهم فلم يأذن لهم ، وصرخ الشيطان على قد اجتمعُوا على حربكم ، فقال رسول الله عَلِيْقُ : « هذا أزب العقبة ، أما والله يا عدو الله لا تفرغن لك » ، ثم أمرهم أن يرفضوا إلى رحالهم ، فلما أصبحوا غدت عليهم أشراف قريش فقالوا : بلغنا أنكم لقيتم صاحبنا البارحة وواعدتموه أن تبايعوه على حربنا وأيم الله ما حي من العرب أبغض إلينـــا من أن تنشب بيننا وبينه الحرب منكم فانبعث من هناك من المشركين يحلفون

بالله : ما كان هذا ، وجعل ابن أبي يقول : هذا باطِل وما كان قومي ليفتاتوا على بمثل هذا لو كنت بيثرب ما صنع قومى هذا حتى يؤامرونى . فرجعت قريش ، ورحل البراء إلى بطن يأجج وتلاحق أصحابه من المسلمين وطلبتهم قريش ، فأدركوا سعد بن عبادة ، فجعلوا يضربونه حتى أدخلوه مكة ، فجاء مطعم بن عدى ، والحارث بن حرب بن أمية ، فخلصاه منهم ، وتشاورت الأنصار حين فقدوه أن يكروا إليه ، فإذا هو قد طلع عليهم فرحلوا حميعاً . وأذن رسول الله عليهم للمسلمين في الهجرة إلى المدينة ، فبادر الناس إلى ذلك ، فكان أول من خرج إليها أبو سلمة وامرأته ، ولكنها احتبست دونه سنة وجيل بينها وبين ولدها ، ثم خرجت بعد ذلك بولدها إلى المدينة ، وشيعها عثمان بن أبى طلحة . ثم خرج الناس أرسالا ، ولم يبق ممكة إلا رسول الله ﷺ وأبو بكر وعلى ــ أقاما بأمره لهما ــ وإلا من احتبسه المشركون كرهاً ، وأعد رسول الله ﷺ جهازه ينتظر متى يؤمر ، وأعد أبو بكر جهازه . فلما رأى المشركون أصحاب رسول الله ﴿ وَاللَّهِ عَلَيْهِ وَلَا عَالِمُ وَالْمُوالَ إِلَى المَدينَة ، وأنها دار منعة وأهلها أهل بأس ، خافوا خروج رسول الله علي اليهم ، فيشتد عليهم أمره ، فاجتمعوا في دار الندوة ، وحضرهم إبليس في صوة شيخ من أهل نجد مشتمل الصهاء في كسائه ، فأشار كلُّ واحد برأى والشيخ لا يرضاه حتى قال أبو جهل : أرى أن تأخذوا من كل قبيلة غلاماً جلداً ، ثم نعطیه سیفاً صارماً ، ثم یضربونه ضربة رجل واحد ، فلا تدری بنو والله الرأى فتفرقوا عليه ، فجاءه جبريل فأخبره بذلك ، وأمره أن لا ينام في مضجعه تلك الليلة . وجاء رسول الله عَمَالِكُمْ إِلَى أَبِي بَكُر نصف النهار في ساعة لم يكن يأتيه فها متقنعاً ، فقال له : « أُخرِج من عندك » فقال : إنما هم أهلك يا رسول الله ، فقال : « إن الله قل أذن لى فى الحروج » فقال أبو بكر : الصحبة يا رسول الله ، قال : « نعم » . قال فخذ بأبي وأمى إحدى راحلتي هاتين ، فقال رسول الله عَلِيَّةِ : « بالثمن » وأمر علياً أن يبيت فى مضجعه تلك الليلة ، واجتمع أولئك النفر من قريش يتطلعون من صير

الباب يريدون بياته ويأتمرون أيهم يكون أشقاها . فخرج رسول الله علي الله فأخذ حفنة من البطحاء فجعل يذره على رؤوسهم وهم لا يرونه وهو يتلو : (وجعلنا من بين أيديم سداً ومن خلفهم سداً فأغشيناهم فهم لا يبصرون) (١) ومضى إلى بيت أبى بكر ، فخرجا من خوخة فيه ليلا ، وجاء رجل فرأى القوم ببابه . فقال : ما تنتظرون ؟ قالوا : محمداً . قال : خبتم وخسرتم قد والله مربكم ، وذر على رؤوسكم التراب ، فقاموا ينفضون عن رؤوسهم . فلما أصبحُوا على من الفراش فسألوه عن النبي ﴿ لِلَّيْ فَقَالَ : لا أُعلَمُ لى به . ثم مضى وأبو بكر إلى غار ثور فدخلاه. وضرب العنكبوت بيتاً على بابه ، وكانا قد استأجرا ابن أريقط الليثي . وكان هادياً ماهراً بالطريق وهو على دين قومه . وأمناه على ذلك ، وسلما إليه راحلتيهما ، وواعداه الغار بعد ثلاث ، وجدت قريش في طلبهما . وأخذوا معهم القافة حتى انتهوا إلى باب الغار فوقفوا عليه ، وكان عامر بن فهيرة يرعى عليهما غنماً لأنى بكر ، وفي الليل يربحها عليهما ، ومكثا فيه ثلاثاً حتى خمدت عنهما نار الطلب ، ثم جاءهما ابن أريقط بالراحلتين فارتحلا ، وأردف أبو بكر عامر بن فهبرة ، وشار الدليل أمامهما وعن الله تصحبهما ، وإسعاده ينزلهما ويزحلهما . ولما أيس المشركون منهما جعلوا لمن جاء مهما دية كل واحسد منهما ، فجد الناس في الطلب والله غالب على أمره ، فلما مروا محى بني مدلج مصعدين من قديد بصر بهم رجل من الحي فقال للقوم: لقد رأيت بالساحل أسودة ما أراها إلا محمداً وأصحابه ، ففطن سراقة ، فأراد أن يكون له الظفر خاصة ، وقد سبق له من الظفر ما لم يكن في حسابه ، فقال : بل هما فلان وفلان خرجا فى طلب حاجة لهما . ثم مكث قليلا ، ثم قام فدخل خباءة وقال لخادمه : أخرج بالفرس من وراء الحباء وموعدك وراء الأكمة ، ثم أخذ رمحه وخفض عاليه نخط به الأرض حتى ركب فرسه ، فلما قرب منهم ، وسمع قراءة النبي عَلَيْنِهِ وهو لا يلتفت وأبو بكر يكثر الالتفات ، قال أبو بكر يا رسول الله : هذا سراقة قد زهقنا ، فدعا عليه رسول الله مَالِيَّةٍ ، فساخت يدا فرسه في الأرض ، فقال : قد علمت أن الذي

⁽١) سورة يس ، الآية : ٩ .

أصابني بدعائكما فادعوا الله لي ، ولكما على أن أرد الناس عنكما ، فدعا له رسول الله علي الطلق ، وسأله أن يكتب له كتاباً ، فكتب له أبو بكر بأمره في أديم ، وكان الكتاب معه إلى يوم فتح مكة ، فجاء بالكتاب فوفي له رسول الله عليه وقال: « اليوم يوم وفاء وبر » وعرض عليهما الزاد الزاد والحملان ، فقالا ، : لا حاجة لنا به ولكن عم عنا الطلب ، فقال : قد كفيتم ، ورجع فوجد الناس في الطلب ، فجعل يقول : قد استبرأت لكم الحبر ، فكان أول النهار جاهداً عليهما ، وآخره حارساً لهما ، ثم مرا في مسيرهما ذلك بخيمتي أم معبد الخزاعية ، ثم الكعبية ، فسألوها الزاد ، فلم يصيبوا عندها شيئاً وكانوا مسنتين ، فنظر رسول الله عَلَيْنِ إلى شاة في خيمتهم وسألها : « هل بها من لبن » ؟ قالت : هي أجهد من ذلك إنما خلفها عن الغنم الحهد ، فدعا رسول الله عليه فسح بيده ضرعها وسمى الله تعالى ، ودعا فتفاجت عليه ودرت ، ودعا بإناء بيربص الرهط ، فحلب فيه حتى علته الرغوة وسقاها وستى أصحابه وشرب آخرهم ، ثم غادره عندها ، وارتحلوا عنها ثم قال : وأصبح صوت عالياً بمكة يسمعونه ولا يرون القائل :

فأفلح من أمسى رفيق محمد به من فعال لا مجازی وسؤدد له بصريح ضرة الشاة مزبد ويتلو كتاب الله في كل مشهد فتصديقها في ضحوة اليوم أو غد وحل على القوم بنور مجـدد

جزى الله رب الناس خير جزائه رفيقين حلا خيميي أم معبـــد هما نزلا بالبر وارتحلا بـه فيالقصى ما زوى الله عنـكم سلوا أختكم عن شأنها وإنائها فإنكم إن تسألوا الشاة تشهد دعاهما بشأة حائل فتحلبت نى يرى ما لا يرى النـاس حوله وإن قال فى يوم مقالة غائب ترحل عن قوم فزالت عقولهم هدهم به بعد الضلالة ربهم وأرشدهم من يتبع الحق يرشد ليهن أبا بكر سعادة جده بصحبته من يسعد الله يسعد ويهن بنى كعب مكان فتاتهم ومقعدها للمؤمنين بمرصد قال أسماء : ما درينا أين توجمه رسول الله مِثَالِيَّةٍ إذ أقبل رجل من

الحن من أسفل مكة ، فأنشد هذه الأبيات ، والناس يتبعونه يسمعون صوته ، ولا يرونه حتى خرج من أعلاها . قالت أسماء : فلما سمعنا قوله عرفنا حيث توجه رسول الله على الله على

فصيل

وبلغ الأنصار مخرج رسول الله مَلِينَ من مكة ، فكانوا نخرجون كل يوم إلى الحرة ينتظرونه ، فإذا اشتد حر الشمس رجعوا إلى منازلهم . فلما كان يوم الاثنين ثانى عشر ربيع الأول على رأس ثلاثة عشر سنة من نبوته خرجوا على عادتهم ، فلما حميت الشمس رجعوا ، وصعد رجل من اليهود على أطم من آطام المدينة لبعض شأنه ، فرأى رسول الله مُرَاتِين وأصحابه مبيضين يزول بهم السراب ، فصرخ بأعلى صوته : يا بنى قيلة هذا صاحبكم قد جاء هذا جدكم الذي تنتظرون ، فثار الأنصار إلى السلاح ليتلقوه ، وسمعت الوجبة والتكبير في بني عمرو بن عوف ، وكبر المسلمون فرحاً بقدومه ، وخرجوا للقائه ، فتلقوه وحيوه بتحية النبوة ، وأحدقوا به مطيفين حوله ، والسكينة تغشاه ، والوحى ينزل عليه (فإن الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهير) (١) . فسار حتى نزل بقباء في بني عمرو بن عوف ، فنزل على كلثوم ابن الهدم وقيل : على ربن خيثمة ، والأول أثبت ، فأقام فيهم أربع عشرة ليلة ، وأسس مسجد قباء ، وهو أول مسجد أسس بعد النبوة ، فلما كان يوم الحمعة ركب بأمر الله له ، فأدركته الحمعة في بني سالم بن عوف ، فجمع بهم في المسجد الذي في بطن الوادي ، ثم ركب فأخذوا بحطام راحلته : هلم إلى العدد والعدة والسلاح والمنعة ، فقال : «خلوا سبيلها فإنها مأمورة ، فلم تزل ساثرة به لا تمر بدار من دور الأنصار إلا رغبوا إليه في النزول عليهم ويقول : و دعوها فإنها مأمورة ، ، فسارت حتى وصلت موضع مسجده اليوم فتركت ولم ينزل عنها حتى نهضت ، وسارت قليلا ، ثم التفتت ورجعت في موضعها الأول فركت ، فنزل عنها وذلك في بني النجار أخواله . وكان من توفيق

⁽١) سورة التحريم ، الآية : ٤ .

الله لها ، فإنه أحب أن ينزل عليهم ليكرمهم بذلك ، فجعلوا يكلمونه في النزول عليهم ، وبادر أبو أيوب إلى رحلته فأدخله بيته ، فجعل رسول الله يقول : المرء مع رحله » وجاء أسعد بن زرارة ، فأخذ ناقته فكانت عنده ، وأصبح كما قال قيس بن صرمة الأنصارى – وكان ابن عباس مختلف إليه يتحفظ منه هذه الأبيات – :

ثوى فى قريش بضع عشرة ححة يذكر لو يلتى حبيباً مواتيا ويعرض فى أهل المواسم نفسه فلم ير من يؤوى ولم ير واعيا فلما أتانا واستقرت به النوى وأصبح مسروراً بطيبة راضيا وأصبح لا يخشى من الناس باغيا وأنفسنا عند الوغى والتآسيا بذلنا لمه الأموال من حل مالنا وأنفسنا عند الوغى والتآسيا نعادى الذى عادى من الناس كلهم حميعاً وإن كان الحبيب المصافيا ونعلم أن الله لا رب غيره وأن كتاب الله أصبح هاديا قال ابن عباس : كان الني علية عكة ، فأمر بالهجرة ، وأنزل

ونعلم أن الله لا رب غيره وأن كتاب الله أصبح هادياً عليه : (وقل رب أدخلني مدخل صدق وأخرجي مخرج صدق وأجعل لى من لدنك سلطاناً نصيراً) (١) قال قتادة : أخرجه الله من مكة إلى المدينة مخرج صدق ونبي الله يعلم أنه لا طاقة له مهذا الأمر إلا بسلطان ، فسأل الله سلطاناً نصيراً ، وأراه الله دار الهجرة وهو ممكة ، فقال : « أريت دار هجرتكم بسبخة ذات نحل بين لابتين » . قال الراء : أول من من قدم علينا من أصحاب رسول الله عليا مصعب بن عمر ، وابن أم مكتوم ، فجعلا يقرئان الناس القرآن ، ثم جاء عمار بن ياسر ، وبلال ، وسعد ، ثم جاء عمر بن الحطاب في عشرين راكباً ، ثم جاء رسول الله عليا أله الناس فرحوا بشيء فرحهم به ، حتى رأيت النساء والصبيان والإماء يقولون هذا وسول الله قد جاء . فأقام في منزل أبي أبوب حتى بني مسجده وحجره ، وبعث المنات وهو في منزل أبي أبوب خالد بن زيد ، وأبا رافع وأعطاهما بعرين وخسيائة درهم إلى مكة ، فقدما عليه بفاطمة ، وأم كلثوم ابنتيه ، وسودة زوجته ، وأسامة بن زيد ، وأم أيمن . وأما زينب ، فلم يمكنها زوجها وسودة زوجته ، وأسامة بن زيد ، وأم أيمن . وأما زينب ، فلم يمكنها زوجها

⁽١) سورة الإسراء ، الآية : ٨٠ .

أبو العاص من الحروج ، وخرج عبدالله بن أبى بكر معهم بعيال أبى بكر وفيهم عائشة ، فنزلوا فى بيت حارثة بن النعمان .

فصــل

فى بناء المسجد

قال الزهرى: بركت ناقته بالمسلمين ، وكان مربداً ليتيمين في حجر أسعد بن زرارة ، فقالا : بل نهبه لك ، فأبي حتى ابتاعه ، منهما بعشرة دنانبر ، وكان جداراً ليس له سقف وقبلته إلى بيت المقدس ، وكان يصلى فيه ونجمع أسعد بن زرارة قبل مقدم رسول الله بركت ، وكان فيه شجر غرط ونحل ، وقبور للمشركين ، فأمر رسول الله بركت بالقبور فنه شخر غرط والشجر فقطع وصفت في قبلة المسجد ، وجعل طوله عني القبلة مائة ذراع إلى مؤخرة ، وفي الحانبين مثل ذلك أو دونه ، وجعل أساسه قريباً من ثلاثة أذرع ، ثم بنوه باللبن ، ورسول الله بركت بني معهم ، وينقل اللبن والحجارة بنفسه وهو يقول :

اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة وكان يقول:

هذا الحمال لا حمال خير هـذا أبر ربنا وأطهره وجعلوا يرتجزون وهم ينقلون اللبن ، وجعل بعضهم يقول فى رجزة : لأن قعدنا والرسول يعمل لذاك منا العمل المضلل وجعل قبلته إلى بيت المقدس ، وجعل له ثلاث أبواب باباً فى مؤخزة ، وباباً يقال له : باب الرحمة ، والباب الذى يدخل منه رسول الله يتالي ، وجعل عمده الحذوع وسقفه الحريد ، وقيل له : ألا تسقفه ؟ فقال : « لا عريش كعريش موسى » ، وبنى بيوتاً إلى جانبه بيوت أزواجه باللبن ، وسقفها بالحذوع والحريد ، فلما فرغ من البناء بنى بعائشة فى البيت الذى بناه لها شرق المسجد ، وجعل لسودة بيتاً آخر . ثم آخى بين المهاجرين والأنصار ، وكانوا تسعين رجلا ، نصفهم من المهاجرين ، ونصفهم من الأنصار على المواساة ، ويتوارثون بعد الموت إلى وقعة بدر ، فلما نزلت .

(وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض) (١) الآية رد التوارث إلى الرحم وقيل : إنه آخي بنن المهاجرين ثانية ، وانخذ علياً أخاً ، والثابت الأول . ولو كان ذلك ، لكان أحق الناس بأخوته الصديق الذي قال فيه : « لوكنت متخذاً من أهل الأرض خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ، ولكن أخي وصاحبي» وهذه الأخوة وإن كانت عامة كما قال : «وددت أن قد رأينا إخواننا ، قِالُوا : ألسنا إخوانك ؟ قال : انتم أصحابي ، وإخواني ، قوم يأتون من بعدى يؤمنون بي ولم يروني » ، فللصديق من هذه الأخوة أعلى مراتبها كما له من الصحبة أعلى مراتبها ، ووادع من بالمدينة من اليهود وكتب بينه وبينهم كتاباً ، وبادر حبرهم عبدالله بن سلام ، ودخل فى الإسلام ، وأبى عامتهم ألا الكفر ، وكانوا ثلاث قبائل : بنو قينقاع وبنو النضر وبنو قريظة ، وحاربه الثلاثة ، فمن على بنى قينقاع ، وأجلى بنى النصير ، وقتل بنى قريظة ، وسبى ذريتهم ، ونزلت سورة الحشر فى بنى النضير ، والأحزاب في بني قريظة . وكان يصل إلى بيت المقدس ، وقال لحبريل : «وددت أن يصرف الله وجهي عن قبلة اليهود » ، فقال « إنما أنا عبد فادع ربك واسأله » ، فجعل يقلب وجهه فى السماء يرجو ذلك ، فأنزل الله عليه : (قد نرى تقلب وجهك فى السهاء) (٢) الآية وذلك بعد ستة عشر شهراً من من مقدمه المدينة قبل بدر بشهرين ، وكان فى ذلك حكم عظيمة ، ومحنة للمسلمين والمشركين واليهود والمنافقين ، فأما المسلمون ، فقالوا : آمنا به كل من عند ربنا . وهم الذين هدى الله ، ولم تكن كبيرة عليهم ، وأما المشركون ، فقالوا : كمَّا رجع إلى قبلتنا يوشك أن يرجع إلى ديننا وما رجع إليها إلا أنه الحق ، وأما اليهود ، فقالوا : خالف قبلة الأنبياء قبله ، وأما المنافقون ، فقالوا : ما يدرى أن يتوجه إن كانت الأولى حقاً فقد تركها . وإن كانت الثانية هي الحق ، فقد كان على باطل . وكثرت أقاويل السفهاء من الناس ، وكانت كما قال تعالى : (وإنها لكبرة إلا على الذين هدى الله) (٣) وكانت محنة من الله لمرى من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه ،

⁽١) سورة الأحزاب، الآية : ٦ ﴿ ﴿ ﴿ ﴾ سورة البقرة ، الآية : ١٤٤ ﴿

⁽٣) سورة البقرة ، الآية : ١٤٣ .

ولما كان شأن القبلة عظما وطأ سبحانه قبلها أمر النسخ وقدرته عليه ، وأنه يأتى مخير من المنسوخ أو مثله ، ثم عقبه بالتوبيخ لمن تعنت على رسوله ، ولم ينقد له . ثم ذكر اختلاف اليهود والنصارى وشهادة بعضهم على بعض بأنهم ليسوا على شيء ، وحذر عباده عن موافقتهم واتباع أهوائهم ، ثم إ ذكر كفرهم به وقولهم : أن له ولد سبحانه وتعالى : ثم أخبر أنه له المشرق والمغرب ، فأينا يولى عباده وجوههم فثم وجهه وهو الواسع العليم ، فلعظمته وسعته وإحاطته أينما توجه العبد ، فتُم زجه الله ، ثم أخبر أنه لا يَسْأَل رسوله عن أصحاب الحجيم الذين لا يتابعونه . ثم أخبره أن أهل الكتاب لن يرضوا عنه حتى يتبع ملتهم ، ثم ذكر أهل الكتاب نعمته عليهم ، وخوفهم بأسه ، ثم ذكر خليله بانى بيته ، وأثنى عليه ، وأخبر أنه جعله إماماً للناس ، ثم ذكر بيته الحرام وبناء خليله له ، وفي ضمن هذا أن بانيه كما هو إمام الناس ، فكذا البيت الذي بناه إمام لهم . ثم أخبر أنه لا يرغب عن ملة هذا الإمام إلا أسفه الناس ، ثم أمر عباده أن يأتموا به ، ويؤمنوا بما أنزل إليه وإلى النبيين ، ثم رد على من قال : إن إبراهيم وأهل بيته كانوا هوداً أو نصارى ، وجعل هذا كله توطئة بين يدى تحويل القبلة ، وأكد سبحانه الأمر مرة بعد مرة ، وأمر به حيث كان رسوله ومن حيث خرج وأخبر سبحانه أن الذي يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم هو الذي هداهم لهذه القبلة ، وأنها لهم وهم أهلها ، لأنها أفضل القبل ، وهم أفضل الأمم ، كما اختار لهم أفضل الرسل ، وأفضل الكتب وأخرجهم في حير القرون ، وحصهم بأفضل الشرائع ، ومنحهم خبر الأخلاق ، وأسكنهم خبر الأرض وجعل منازلهم في الحنة خير المنازل ، وموقفهم في القيامة خير المواقف ، فهم على تل عال والناس تحتهم ، فسبحان من يختص برحمته من يشاء ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ، والله ذو الفضل العظيم ، وأخبر سبحانه أنه فعل ذلك ، لئلا يكون للناس عليهم حجة ، ولكن الظالمين يحتجون عليهم بتلك الحجج التي ذكرت ، ولا يعارضون الملحدون الرسل إلا بها وبأمثالها . وكل من قدم على أقوال الرسول سواها ، فحجته من جنس حجج هؤلاء ، وأخبر سبحانه أنه فعل ذلك ليتم نعمته عليهم ، وليهديهم ، ثم

ذكرهم نعمه عليهم بإرسال رسوله ، وإنزال كتابه ، يزكيهم به ، ويعلمهم الكتاب والحكمة ، ويعلمهم ما لم يكونوا يعلمون . ثم أمرهم بذكره وشكره إذ بهما يستوجبون تمام النعمة والمزيد ، ويستجلبون ذكره لهم ومحبته لهم ، ثم أمرهم بما لا يتم لهم ذلك إلا بالاستعانة به ، وهو الصبر والصلاة ، وأخبر أنه مع الصابرين ، وأتم نعمته عليهم مع القبلة بأن شرع لهم الأذان فى البسوم والليلة خمس مرات ، وزادهم فى الظهر والعصر والعشاء ركعتين آخريين بعد أن كانت ثنائية ، وكل هذا بعد مقدمه المدينة .

فصــل

فلما استقر رسول الله عَلِيُّ بالمدينة ، وأيده الله بنصره وبالمؤمنين ، وألف بين قلومهم بعد العداوة ، فمنعته أنصار الله ، وكتيبة الاسلام من الأسود وَالْأَحْرُ ، وَبِذَلُوا أَنْفُسُهُم دُونُهُ ، وقَدْمُوا مُحْبَتُهُ عَلَى مُحْبَةُ الآبَاءُ والأبناء والأزواج ، وكان أولى بهم من أنفسهم ، رمتهم العرب واليهود عن قوس واحدة ، وشمروا لهم عن ساق العداوة ، وصاحوا بهم من كل جانب ، والله تعالى يأمرهم بالصر والعفو والصفح حتى قويت الشوكة ، واشتد الحناح، فأذن لهم حينتذ في القتال ، ولم يفرضه عليهم ، فقال تعالى : ﴿ أَذَنَّ للذين يقاتلون بأنهم ظلموا وإن الله على نصرهم لقدير) (١) وقيل : إن هــــذا بمكة ، لأن السورة مكية ، وهذا غلط لوجوه : أحدها : أن الله لم يأذن في القتال بمكة . الثاني : أن السياق يدل على أن الإذن بعد إحراجهم من ديارهم بغير حق . الثالث : أن قوله : (هذان خصمان) نزلت في الذين تبارزوا يوم بدر . الرابع : أنه خاطبهم فيها بقوله : (يا أبها الذين آمنوا) والحطاب بذلك كله مدنى . الحامس : أنه أمر فيها بالحهاد الذي يعم اليسد وغيره ، ولا ريب أن الأمر المطلق بالحهاد إنما كان بعد الهجرة . السادس : أن الحاكم روى في « مستدركه » عن ابي عباس بإسناده على شرطهما ، قال : لما خرج رسول الله عليه من مكة ، قال أبو بكر : أخرجوا نبيهم إنا لله وإنا إليه راجعون ليهلكن ، فأنزل الله عز وجل : (أذن للذين

⁽١) سورة الحج ، الآية : ٢٩ .

يقاتلون (الآية وهي أول آية نزلت في القتال انتهي . وسياق السورة يدل على أن فيها المكي والمدنى ، فإن قصة إلقاء الشيطان في أمنيته مكية والله أعلم . ثم فرض عليهم قتال من قتالهم ، فقال تعالى : (وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم) (١) ثم فرض عليهم قتال المشركين كافة وكان محرماً ، ثم مأذوناً به ٰ ، ثم مأموراً به لمن بدأهم القتال ، ثم مأموراً به لحميع المشركين ، إما فرض عن على أحد القولين ، أو كفاية على المشهور . والتحقيق أن جنس الحهاد فرض عنن ، إما بالقلُّب ، وإما باللسان ، وإما باليد ، وإما بالمال ، فعلى كل مسلم أن مجاهد بنوع من هذه الأنواع ، وأما الحهاد بالنفس ، ففرض كفاية ، واما بالمال ، فني وجوبه قولان ، والصحيح وجوبه ، لأن الأمر بالحهاد به وبالنفس في القرآن سواء ، وعلق النجاة من النار والمغفرة ، و دخول الجنة به ، فقال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا هل أد لكم على تجارة تنجيكم من عذاب ألم) (٢) الآيات ، وأخبر سبحانه أنه اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم ، وأعاطهم عنها الحنة ، وأن هذا العقد والوعد قد أودعه أفضل كتبه ، لم أكده بإعلامهم أنه لا أحد أوفى بعهده منه تبارك وتعالى ، ثم أكده بأن أمرهم أن يستبشروا بذلك ، ثم أعلمهم أن ذلك هو الفوز العظيم ، فليتأمل العاقل مع ربه ما أجل هذا العقد ، فإن الله عز وجل هو المشترى ، والثمن الحنة ، والذي جرى على يديه هذا العقد أشرف رسله ، وأكرمهم عليه من الملائكة ومن البشر ، وإن سلعة هذا شأنها لقد هيئت لأمر عظم : قد هيؤوك لأمر لو فطنت لـه فاربأ بنفسك أن ترعىمع الْمُمـل مهر الحنة والمحبة بذل النفس ، والمال لمالكهما ، فما للحبان المعرض المفلس ، وسوم هذه السلعة بالله ما هزلت فيسنامها المفلسون ، وما كسدت فيبيعها بالنسيئة المعسرون ، لقد أقيمت للعرض في سوق من يريد ، فلم يرض ربا لها بثمن دون بذل النفوس ، فتأخر البطالون ، وقام المحبون ينتظرون أبهم يصلح أن تكون نفسه الثمن ، فدارت السلعة بينهم ، ووقعت في يد (أذلة على المؤمنين ، أعزة على الكافرين) (٣) . لما كثر المدعون للمحبة طولبوا

⁽١) سورة البقرة ، الآية : ١٩٠ .

⁽٢) سورة الصف ، الآية : ١٠ .

⁽٣) سورة المائدة ، الآية : ٥٧ .

بإقامة البينة ، فلو يعطى الناس بدعواهم ، لا دعى الحلى حرقة الشجى ، فتنوع المدعون في الشهود ، فقيل : لا نثبت هذه الدعوة إلا ببينة (قل إن كنتم تحبون الله فاتبعونى يحببكم الله) (١) فتأخر الحلق كلهم ، وثبت أتباع الرسول في أفعاله وأقواله ، وهديه وأخلاقه ، وطولبوا بعدالة البينة ، فقيل : لا تقبل العدالة إلا بتزكية (مجاهدون في سبيل الله ولا نخافون لومة لائم) (٢) فتأخر أكثر المدعين للمحبة ، وقام المجاهدون فقيل لهم : إن نفوس المحبين وأموالهم ليست لهم ، فسلموا ما وقع عليه العقد ، وعقد التبايع يوجب التسلم من الحانبين . فلما رأى التجار عظمة المشترى ، وقدر الثمن ، وجلاله ثمن جرى العقد على يديه ، ومقدار الكتاب الذي أثبت فيه ، عرفوا أن لهذه السلعة شأناً ليس لغبرها ، فرأوا من الغنن الفاحش أن يبيعوها بثمن نحس دراهم معدودة ، تذهب لذتها ، وتبتى تبعتها ، فعقدوا مع المشترى بيعة الرضوان رضاً واختياراً من غير ثبوت خيار ، فلما تم العقد وسلموا المبيع ، قيل : قد صارت نفوسكم وأموالكم لنا ، والآن قد رددناها عليكم أوفر ما كانت ، وأضعاف أموالكم معها (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً) (٣) الآية لم نتبع منكم نفوسكم وأموالكم طلباً للربح عليكم ، بل ليظهر أثر الجود والكرم في قبول البيع والإعطاء عليه أجل الأثمان ، ثم جمعنا لكم بين الثمن والمثمن . وتأمل قصة جابر وجمله كيف وفاه الثمن ، وزاده ، ورد عليه البعير ، فذكره لهذا الفعل حال الله مع أبيه ، وأخبره أن الله أحياه وكلمه كفاحاً ، وقال : « يا عبدى تمن على أعطيك » فسبحان من عظم جوده وكرمه أن محيط به علم الحلائق ، لقد أعطى السلعة وأعطى الثمن ، ووفقه لتكميل العقد ، وقبل المبيع على عيبه ، وأعطى عليه أجل الأثمان ، واشترى عبده من نفسه بماله ، وجمع له بين اليمن والمثمن ، وأثنى عليه ، ومدحه لهذا العقد ، وهو الذي وفقه له وشاءه منه :

فحمل إن كنت ذا همية فقد

حدى بك حادى الشوق فاطوى المراحلا

 ⁽۱) سورة آل عمران ٤ الآية ; ۲۱ .

⁽٢) سورة المائدة ، الآية : ٥٧ .

⁽٣) سورة آل عمران ، الآية : ١٦٩ .

إذا ما دعى لبيك ألفاً كواملا نظرت إلى الأطلال عدن حواثلا طريق الهدى والحب تصبح واصلا ودعه فإن الشوق يكفيك حامـــلا ركابك فالذكرى تعيدك عامسلا أمامك ورد الوصل فابغى المناهلا فنورهم يهديك ليس المشاعـــلا بة فاطلهم إذا كنت سائل تفت فمسنى يا ويح من كان غافلا منازلك الأولى بها كنت نـــازلا وقفت على الأطلال تبكى المنازلا ـلود فجــد بالنفس إن كنت باذلا مقيل وجــاوزها فليست منازلا عَلَيْهِ سرى وفد العبــــة آهـــلا فعند اللقا ذا الكـــد يصبح زائلا ويصبح ذو الأحزان فرحان جاذلا

وقل لمنسادى حبهم ورضاهسهم ولا تنظر الأطلال من دونهم فإن وخذ منهم زادأ إليهم وسر عسلى واحيى بذكراهم سراك إذا ونـت وخذ قبساً من نورهم ثم سر بـــــه وحي على واد الأراك فقــــــل به وإلا فني نعان عند معرف الأحـــ وإلا ففـــــى جمع بليلتـــه فإن ولكن سباك الكاشحون لأجل ذِا وحى على يسوم المزيد بجنة الحـ فدعــها رسوماً دارساتُ فما سهـــا وخذ بمنة عنهـا على المنهـــج الذي وقــل ساعدي يا نفس بالصبر ساعة ف___ا هي إلا ساعة ثم تنقضي

لقد حرك الداعى إلى الله وإلى دار السلام النفوس الأبية ، والهمم العالية ، واسمع منادى الإممان من كانت له أذن واعية وأسمع الله من كان حياً ، فهزه السماع إلى منازل الأبرار وحدا به فى طريق سيره ، فما حطت به رحاله إلا بدار القرار . فقال : (انتدب الله لمن خرج فى سبيله ، لا يخرجه إلا إممان بى ، وتصديق برسلى أن أرجعه بما نال من أجر أو غنيمة أو أدخله الجنة ، ولولا أن أشق على أمنى ، ما قعدت خلف سرية ، ولوددت أنى أقتل فى سبيل الله ، ثم أحيا ، ثم أقتل ، ثم أحيا ، ثم أقتل) (١) وقال : (مثل المحاهد فى سبيل الله ، كمثل الصائم القائم القائم القانت بآيات الله ،

⁽١) البخاري وأحمد و مسلم .

لا يفتر عن صيام ولا صلاة حتى يرجع » . وقال : « غدوة في سبيل الله ، أو روحة ، خبر من الدنيا وما فها ، وقال : « الجهاد في سبيل الله باب من أبواب الجنة ينجى الله به من الهم والغم) (١) . وقال : ﴿ أَنَا زَعْمِ ، أى : كفيل لمن آمن نى وأسلم ، وجاهد فى سبيل الله ببيت فى ربض الجنة ، وبيت في وسط الجنة ، وبيت في أعلا الجنة ، من فعل ذلك لم يدع للخبر مطلباً ، ولا من الشر مهرباً ، عموت حيث يشاء أن عموت(٢) . وقال : (من قاتل فى سبيل الله من رجل مسلم فواق ناقة ، وجبت له الجنة) (٣) . وقال : (إن في الجنة ماثة درجة ، أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين كل درجتين ، كما بين السهاء والأرض ، فإذا سألتم الله ، فاسألوه الفردوس ، فإنه أُوسط الجنة ، وأعلى الجنة ، وفوقه عرش الرحمن ، ومنه تفجر أنهار الجنة) (٤) . وقال : « من أعان مجاهداً في سبيل الله ، أو غارماً فى غرمه ، أو مكاتباً فى رقبته ، أظله الله فى ظله يوم لا ظل إلا ظله) (٥) وقال : (من اغبرت قدماه في سبيل الله ، حرمها الله على النار (٦) وقال : لا مجتمع شح وإيمان في قلب رجل ، ولا مجتمع غبار في سبيل الله ، ودخان جهنم فى وجه عبد » . وقال : (رباط يوم وليلة خبر من صيام شهر وقيامه ، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله ، وأجرى عليه رزقه ، وأمن الفتان » وقال لرجل حرس المسلمين ليلة على ظهر فرسه من أولها إلى الصباح لم ينزل إلا لصلاة أو قضاء حاجة « قد أوجبت ، فلا عليك ألا تعمل بعدها) (٧) . وذكر أبو داود عنه : (من لم يغز ، ولم يجهز غازياً ، أو نخلف غازياً في أهله نخبر ، أصابه الله بقارعة قبل يوم القيامة) (٨) . وفسر أبو أيوب الأنصاري الإلقاء باليد إلى الملكة بترك الجهاد . وصح عنه :

⁽١) متفق عليــه .

⁽٢) رواه النسائي وابن حبان .

⁽٣) أبو داود والترمذي وقال حسن صحيح .

⁽٤) رواه البخارى .

⁽ه) أحمد والبيهتي .

⁽٦) ابن حبان في صحيحــه .

⁽٧) النسائي وأبو داود .

 ⁽٨) رواه أبو داود و ابن ماجه و فيه أبو عبد الرحن فيه مقال .

أن النار أول ماتسعر بالعالم والمنفق والمقتول في الجهاد إذا فعلوا ذلك ليقال . فصــــل

وكان يستحب القتال أول النهار ، كما يستحب الحروج للسفر ، فإذا لم يقاتل أول النهار ، أخر القتال حتى تزول الشمس ، وتهب الرياح ، وينزل النصر . وكان يبايع أصحابه فى الحرب على أن لا يفروا ، وربما بايعهم على الموت ، وبايعهم على الجهاد ، كما بايعهم على الإسلام ، وبايعهم على الهجرة ، وبايعهم على التوحيد ، والتزم طاعة الله ورسوله ، وبايع نفراً من أصحابه على أن لا يسألوا الناس شيئاً ، وكان السوط يسقط من يد أحدهم ، فينزل له فيأخذه ، ولا يقول لأحد : ناولني إياه . وكان يشاور أصحابه في الجهاد ، ولقاء العدو ، وتخبر المنازل ، وكان يتخلف في ساقتهم في المسبر ، فيرجى الضعيف ، ويردف المنقطع ، وكان أرفق الناس بهم في المسيّر ، ُ وإذا أراد غزوة ورى بغيرها ويقول : « الحرب خدعة » وكان يبعث العيون يأتون محر عدوه ، ويطلع الطلائع ، ويبث الحرس ، وإذا لتى عدوه ، وقف ودعا واستنصر الله ، وأكثر هو وأصحابه من ذكر الله ، وخفضوا أصواتهم . وكان يرقب الجيش والمقاتلة ، وبجعل في كل جنبه كفءاً لها ، وكان يبارز بنن يديه بأمره ، وكان يلبس للحرب عدته ، وربما ظاهر بنن درعين ، وكان له ألوية ، وكان إذا ظهر على قوم ، نزل بعرصتهم ثلاثاً ، ثُمْ قَفُل . وكان إذا أراد أن يغير ، انتظر ، فإن سمع فى الحي أذاناً ، لم يغر وإلا أغار ، وكان ربما يبيت عدوه ، وربما فاجأهم نهاراً ، وكان يحب الحروج يوم الحميس بكرة الهار ، وكان العسكر إذا نزل انضم بعضهم إلى بعض ، حتى لو بسط عليهم كساء لعمهم . وكان يرتب الصفوف ، ويعبُّهم للقتال ، ويقول : تقدم يا فلان ، تأخر يا فلان ، وكان يستحب للرجل أن يقاتل تحت راية قومه . وكان إذا لتى العدو يقول : ﴿ اللهم منزلَ الكتاب ، ومجرى السحاب ، وهازم الأحزاب إهزمهم ، وانصرنا علهم ، وربما قال : (سيهزم الجمع ويولون الدبر بل الساعة موعدهم والساعة أدهى وأمر) (١) < وكان يقول : « اللهم انزل نصرك » ، وكان يقول : « اللهم

⁽١) سورة القمر، الآية ه ۽ ، ٢٦ .

أنت عضدى وأنت نصيرى بك أقاتل » وكان إذا اشتد البأس ، وقصده العدو يعلم بنفسه ، ويقول : « أنا النبي لا كذب ، أنا ابن عبد المطلب » ، وإذا اشتد البأس ، اتقوا به . وكان أقربهم إلى العدو ، وكان بجعل لأصحابه شعاراً في الحرب يعرفون به إذا تكلموا ، وكان شعاره مرة : أمت أمت ، ومرة : يا منصور أمت ، ومرة : حم لا ينصرون . وكان يلبس الدرع والحوذة ، ويتقلد السيف ، ومحمل الرمح والقوس العربية ويتترس بالترس ، وبحب الحيلاء في الحرب ، وقال : « إن منها ما محب الله ، ومنها ما يبغض الله ، فأما التي محمها الله ، فاختيال الرجل بنفسه عند اللقاء ، واختياله عند الصدقة ، وأما التي يبغض الله عز وجل ، فاختيال الرجل في البغي والفجور » وقاتل مرة بالمنجنيق ، فنصبه مرة على أهل الطائف ، وكان يهي عن قتل النساء والولدان ، وينظر في المقاتلة ، فمن رآه أنبت ، قتله ، وإلا استحياه وكان إذا بعث سرية يوصيهم بتقوى الله ، ويقول : « سيروا بسم الله وفى سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، ولا تمثلوا ولا تغدروا ولا تقتلوا وليداً » وكان ينهى عن السفر بالقرآن إلى أرض العدو ، ويأمر أمر السرية أن يدعوا عدوه قبل القتال ، إما إلى الإسلام والهجرة ، أو الإسلَّام دون الهجرة ، ويكونون كأعراب المسلمين ليس لهم نصيب في النيء ، أو بذل الجزية ، فإن هم أجابوا إليه ، قبل منهم ، وإلا استعان بالله وقاتلهم . وكان إذا ظفر بعدوه ، أمر منادياً ، فجمع الغنائم كلها ، فبدأ بالأسلاب ، فأعطاها لأهلها ، ثم أخرج خمس الباقي ، فوضعه حيث أراه الله ، وأمره به من مصالح الإسلام ، ثم يرضخ من الباقى لمن لا سهم له من النساء والصبيان والعبيد ، تُم قسم الباقى بالسوية بين الجيش للفارس ثلاثة أسهم ، وللراجل سهم ، هذا هو الصحيح . وكان ينفل من صلب الغنيمة نحسب ما يراه من المصلحة ، وجمع لسلمة بن الأكوع في بعض مغازية بين سهم الراجل والفارس فأعطاه خسة لعظم غنائه ، وكان يسوى بين الضعيف والقوى في القسم ما عدا النفل ، وكان إذا أغار في أرض العدو ، وبعث سرية بين يديه ، فما غنمت أخرج خسه . ونفلها ربع الباقي ، وقسم الباقي بينها وبين سائر الجيش ، وإذا رجع فعل ذلك . ونقلها الثلث ، رومع ذلك كان يكره النفل ويقول : « ليرد

قوى المؤمنين على ضعيفهم » . وكان له سهم من الفنيمة يدعى الصغي إن شاء عبداً ، وإن شاء فرساً نحتاره قبل القسم . قالت عائشة : كانت صفية منه . أى : من الصنى ، رواه أبو داود . وكان سيفه ذو الفقار من الصنى . وكان يسهم لمن غاب عن الوقعة لمصلحة المسلمين . كما أسهم لعثمان من بدر لتمريض ابنته ، فقال : ﴿ إِنْ عَبَّانَ انْطَلَقَ فَي حَاجَةَ اللَّهُ وَحَاجَةَ رَسُولُهُ ۗ . فضرب له بسهم وآجره . وكانوا يشترون معه في الغزو ويبيعون وهو يراهم ولا ينهاهم . وكانوا يستأجرون الأجراء للغزو . وذلك على نوعين . أحدهما : أن يخرج الرجل ، ويستأجر من يحدمه في سفره . الثاني : أن يستأجر من يخرج للحهاد ، ويسمون ذلك الجعائل ، وفيها قال مِلْكِيِّم : « للغازى أجره ، وللحاعل أجره ، وأجر الغازى » ، وكانوا يتشاركونَ في الغنيمة ، وهو على نوعَين أيضاً . أحدهما : شركة الأبدان . والثاني : أن يدفع الرجل بعيره إلى الرجل أو فرسه يغزو عليه على النصف مما يغنمه حتى ربما اقتسها السهم فأصاب أحدهما قدحه ، والآخر نصله وريشه . قال ابن مسعود : اشتركت أنا وعمار وسعد فيما نصيب يوم بدر ، فجاء سعد بأسيرين ولم أجي أنا وعمار بشيء. وكان يبعث السرية فرساناً تارة ، ورجالة أخرى ، ولا يسهم لمن قدم من المدد بعد الفتح ، وكان يعطى سهم ذوى القربي في بني هاشم وبني المطلب دون إخوتهم من عبد شمس ونوفل ، وقال : « إنما بنو المطلب ، وبنو هاشم شيء واحد ، وشبك بين أصابعه ، وقال : إنهم لم يفارقونا في جاهلية ولا إسلام » ، وكان المسلمون يصيبون معه في مغازيهم العسل والعنب والطعام ، فيأكلونه ولا يرفعونه في المغانم . وقيل لابن أبي أوفى : هل كنتم تخمسون الطعام ؟ فقال : أصبنا طعاماً يوم خيبر ، فكان الرجل يجيء فيأخذ منه مقدار ما يكفيه ، ثم ينصرف . وقال بعض الصحابة : كنا نأكل الجوز فى الغزو ، ولا نقسمه ، حتى إن كنا لنرجع إلى رحالنا ، وأجربتنا منه مملوءة ، وكان ينهى عن النهبة والمثلة ، وقال : « من انتهب نهبة فليس منا». وكان ينهى أن يركب الرجل دابة من النيء ، فإذا أعجفها ردها فيه وأن يلبس الرجل ثوباً من الميء ، حتى إذا أخلقه رده فيه ، ولم يمنع من الانتفاع به حال الحرب . وكان يشدد في الغلول جداً ويقول : « عار ونار وشنار على أهله يوم القيامة ﴿ . و لما أصيب غلامه مدعم ، قال بعض الصحابة :

هنيئاً له الجنة ، فقال : « كلا والذي نفسي بيده إن الشملة التي أخذها يوم خيبر من الغنائم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه ناراً » . فجاء رجل بشراك أو شراكين لما سمع ذلك فقال : « شراك أو شراكان من نار » . وقال لمن كان على ثقله وقد مات : « هو في النار » فذهبوا ينظرون ، فوجدوا عباءة قد غلها ، وقالوا في بعض غزواتهم فلان شهيد ، وفلان شهيد ، حتى مروا على رجل ، فقالوا وفلان شهيد ، فقال : « كلا إنى رأيته فى َ النار في بردة غلها أو عباءة » ثم قال : « يا ابن الحطاب اذهب فناد في الناس انه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون » ثلاثاً ، وكان إذا أصاب غنيمة أمر بلالا ، فنادى في الناس فيجيئون بغنائمهم ، فيخمسها ويقسمها ، فجاء رجل بعد ذلك بزمام من شعر فقال رسول الله ﷺ : « أسمعت بلالا ينادى ؟ فقال : نعم . قال : فما منعك ألا تجيء به ؟ فاعتذر فقال : كن أنت تجيء به يوم القيامة فلن أقبله منك » ، وأمر بتحريق متاع الغال ، وضربه وحرقه الخليفتان بعده ، فقيل : منسوخ للأحاديث التي ذكرت ، ولم بجيء التحريق فها ، وقيل ــ وهو الصواب ـ : إنه من باب التعزيز والعقوبات المالية الراجعة إلى اجتهاد الأئمة تحسب المصلحة كقتل شارب الحمر في الثالثة والرابعة .

فصـــل فى هديه صلى الله عليه وسلم فى الأسارى

كان بمن على بعضهم ، ويقتل بعضهم ، ويفادى بعضهم بالمال ، وبعضهم بأسرى المسلمين ، فعل ذلك كله بحسب المصلحة ، واستأذنه الأنصار أن يتركوا لعمه العباس فداءه فقال : « لا تدعوا منه درهماً » ، ورد سبى هوازن عليهم بعد القسمة ، واستطاب قلوب الغانمين فطيبوا له ، وعوض من لم يطيب من ذلك بكل إنسان ست فرائض . وذكر أحمد عن ابن عباس أن بعضهم لم يكن له مال ، فجعل رسول الله علي فداءهم أن يعلموا أولاد الأنصار الكتابة ، فدل هذا على جواز الفداء بالعمل . والصواب الذي عليه هديه وهدى أصحابه اسرقاق العرب ، ووطء إمائهن مملك اليمن من غير اشتراط الإسلام ، وكان بمنع التفريق في السبى بين الوالدة وولدها ، ويعطى

أهل البيت جميعاً كراهة أن يفرق بيهم . وثبت عنه أنه فتل جاسوسا من المشركين . ولم يقتل حاطباً لما جس عليه . وذكر شهوده بدراً ، فاستدل به من لا يرى قتل المسلم الجاسوس . واستدل به من يرى قتله ، كالك وابن عقيل من أصحاب أحمد وغيرهما قالوا : لأنه علل بعلة مانعة من القتل منتفية في غيره ، ولو كان الإسلام مانعاً من قتله لم يعلل بأخص منه ، لأن الحكم إذا علل بالأعم كان الأخص عديم التأثير ، وهذا أقوى . وكان هدية عتى عبيد المشركين إذا خرجوا إلى المسلمين وأسلموا . وكان من هديه أن من أسلم على شيء في يده فهو له ، ولم يكن يرد على المسلمين أعيان أموالهم أخذها الكفار مهم قهراً بعد إسلامهم .

فصــل

وثبت أنه قسم أرض بنى قريظة وبنى النضير ، ونصف خيير بين الغانمين ، وعزل نصف خيير لمن نزل به من الوفود والأمور ونوائب الناس ، ولم يقسم مكة ، فقالت طائفة : لأنها دار النسك ، فهى وقف من الله على عباده . وقالت طائفة : الإمام مخير فى الأرض بين قسمتها ، وبين وقفها لفعله عليه المنافع ، وقالوا : والأرض لا تدخل فى الغنائم المأمور بقسمتها بل الغنائم هى الحيوان والمنقول ، لأن الله لم يحلها لغير هذه الأمة ، وأحل لم ديار الكفار وأرضهم ، كقوله تعالى فى ديار فرعون وقومه وأرضهم ديار الكفار وأرضهم ، كقوله تعالى فى ديار فرعون وقومه وأرضهم وعرد ، والتبي عليه قسم من الأرض وترك ، وعرم لم يقسم ، بل ضرب عليها خراجاً مستمراً للمقاتلة ، فهذا معنى وقفها ليس معناه الوقف الذى يمنع من نقل الملك ، بل يجوز بيعها كما هو عمل الأمة ، وقد أجمعوا على أنها تورث ، ونص أحمد على جواز جعلها صداقاً ، والوقف إنما امتنع بيعه لما فى ذلك من إيطال حق البطون الموقوف عليهم ، والمقاتلة حقهم فى خراج الأرض ، فلا يبطل بالبيع ، ونظيره بيع رقبة والمكاتب ، وقد انعقد فيه سبب الحرية بالكتابة ، فإنه ينتقل إلى المشترى مكاتباً كما كان عند البائع . ومنع عليه من إقامة المسلم بين المشركين إذا

السورة الشعراء، الآية : ١٠ .

قلر على الهجرة وقال: « أنا برىء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين » قيل: يا رسول الله ولم ؟ قال: لا ترآى ناراهما وقال: « من جامع المشرك ، وسكن معه فهو مثله » ، وقال: « لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ، ولا تنقطع التوبة ، عتى تطلع الشمس من مغربها » وقال: ستكون هجرة بعد هجرة ، فخيار أهل الأرض ألزمهم مهاجر إبراهيم عليه السلام ، ويبقى فى الأرض شرار أهلها تلفظهم أرضوهم ويحشرهم الله مع القردة والخنازير » .

فصيل

في هديه صلى الله عليه وسلم في الأمان والصلح ، ومعاملة رسل الكفار وأخذ الحزية ، ومعاملة أهل الكتاب والمنافقين ، ووفاته بالعهد :

ثبت عنه أنه قال : « ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم ، فمن أخفر مسلماً ، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلا ، . وثبت عنه أنه قال : « من كان بينه وبن قوم عهد ، فلا يحلن عقده ، ولا يشهدها حتى بمضى أمده ، أو ينبذ إلهم على سواء » وقال : « من أمن رجلا على نفسه فقتله ، فأنا برىء من القاتل » ويذكر عنه « ما نقض قوم العهد إلا أديل عليهم العدو » . و لما قدم المدينة ، صار الكفار معه ثلاثة أصناف : قسم صالحهم على أن لا يحاربوه ، ولا يولوا عليه عدوه ، وقسم حاربوه ، وقسم لم يصالحوه ولم يحاربوه ، بل انتظروا ما يؤول إليه أمره ثم من هؤلاء من كان يحب ظهوره ، وانتصاره في الباطن ، ومنهم من يحب ظهور عدوه عليه ، ومنهم من دخل معه فى الظاهر ، وهو عدوهُ في البَّاطن ، فعامل كل طائفة بما أمرُه الله به . فصالح يهود المدينة ، فحاربته قينقاع بعد بدر ، وشرقوا بوقعتها ، وأظهروا البغي والحسد ، تم نقض بنو النضير ، فغزاهم وحصرهم ، وقطع نخلهم وحرقه ، ثم نزلوا على أن مخرجوا من المدينة ، ولهم ما حملت الإبل إلا السلاح ، وذكر الله قصبهم في سورة الحشر ، ثم نقضت قريظة ، وهم أغلظ اليهود كفراً ، ولذلك جرى عليهم ما لم يجر على إخوانهم ، فهذا كله في يهود المدينة . (م ٩ – زاد المعاد)

وكانت غزوة كل طائفة مهم عقب غزوة من الغزوات الكبار ، فبنو قينقاع بعد بدر ، وبنو النضير عقب أحد ، وقريظة عقب الحندق . وكان هديه إذا صالح قوماً ، فنقض بعضهم عهده وصلحه ، وأقرهم الباقون ، ورضوا به ، غزا الجميع ، كما فعل بقريظة والنضير وأهل مكة ، فهذه سنته فى أهل العهد . وعلى هذا ينبغى أن يجرى الحكم فَى أهل الذمة كما صرح به أصحاب أحمد وغيرهم ، وخالف أصحاب الشافعي ، فخصوا نقض العهد بمن نقضه خاصة دون من رضي به وأقر عليه ، وفرقوا بيهما بأن عقد الذمة آكد ، والأول أصوب ، وبهذا أفتينا ولى الأمر لما أحرق النصارى أموال المسلمين بالشام ، وعلم بذلك من علم منهم ، وواطؤوا عليه ، ولم يعلموا به ولى الأمر ، وأن حده القتل حمّا ، ولا يخير الإمام فيه ، كالأسير بل صار القتل له حداً . والإسلام لا يسقط القتل إذا كان حداً ممن هو تحتُّ الذمة ملتزماً أحكام الملة ، نخلاف الحربي إذا أسلم فهذا له حكم ، والذم الناقض له حكم آخر ، وهذا الذي تقتضيه نصوص أحمد ، وأفنى به شيخنا في غير موضع . وكان هديه إذا صالح قوماً ، فانضاف إليهم عدو له سواهم ، فدخلوا معهم ، وانضاف إليه آخرون ، صار حكم من حارب من دخل معه في عقده من الكفار حكم من حاربه ، ومهذا السبب غزا أهل أهل مكة ، وسهذا أفتى شيخ الإسلام بغزو نصارى المشرق لما أعانوا عدو المسلمين من التتار على قتالهم ، وأمدوهم بالمال والسلاح ، ورأوهم بذلك ناقضين للعهد ، فكيف إذا أعان أهل الذمة المشركين على حرب المسلمين . وكانت تقدم عليه رسل أعدائه وهم على عدواته ، فلا يهيجهم ولا يقتلهم ولما قدم عليه رسولا مسليمة ، فتكلما عا قالا ، قال : « لولا أن الرسل لا تقتل لضربت أعناقكما » فجرت سنته أن لا يقتل رسول . وكان هديه أن لا يحبس الرسول عنده إذا اختار دينه ، بل يرده ، كما قال أبو رافع : بعثتني قريش إليه ، فوقع في قلبي الإسلام ، فقلت يا رسول الله : لا أرجع ، فقال : « إنى لا أخيس بالعهد ، ولا أحبس البرد ، ارجع إليهم ، فإن كان في قلبك الذي فيه الآن ، فارجع » . قال أبو داود : وكان هذا في المدة التي شترط لهم أن يرد إليهم من جاء منهم ، وأما اليوم فلا يصح هذا . وفي

قوله : « لا أحبس البرد » إشعار بأن هذا نختص بالرسل مطلقاً ، أما رده لمن جاء إليه منهم مسلماً ، فهذا إنما يكون مع الشرط . وأما الرسل فلهم حكم آخر . ومن هديه أن أعداءه إذا عاهدواً واحداً من أصحابه على عهد لا يضر بالمسلمين بغير رضاه أمضاه ، كما عاهدوا حذيفة وأباه الحسيل أن لا يقاتلاهم معه عَلِيُّكُم ، فأمضى لهم ذلك ، وقال : انصرفوا نني لهم بعهدهم ، ونستعين الله عليهم . وصالح قريشاً عشر سنين على أن من جاءه مسلماً رده ، ومن جاءهم من عنده لا يردونه ، واللفظ عام في الرجال والنساء ، فنسخ الله ذلك في النساء ، وأمر بامتحالهن ، فإن علموا أنها مؤمنة لم ترد ، ويرد مهرها . وأمر المسلمين أن يردوا على من ارتدت امرأته إليهم مهرها إذا عاقبوا بأن بجب علمهم رد مهر المهاجرة فيردونه إلى من ارتدت امرأته ولا يردونها إلى زوجها المشرك ، فهذا هو العقاب ، وليس من العذاب في شيء . ففيه أن خروج البضع من ملك الزوج متقوم ، وأنه بالمسمى لا بمهر المثل ، وأن أنكحة الكفار صحيحة ، وأنه لا مجوز رد المسلمة المهاجرة ، ولو شرط ، وأن المسلمة لا محل لها نكاح الكافر ، وأن المسلم له أن يتزوج المهاجرة إذا اعتدت ، وأتاها مهرها ، ففيه أبين دلالة على خروج البضع من ملك الزوج ، وانفساخ النكاح بالهجرة وفيه تحريم نكاح المشركة على المسلم ، كما حرم نكاح المسلمة على الكافر وهذه أحكام استفيدت من هاتين الآيتين ، وبعضها مجمع عليه ، وبعضها مختلف فيه ، وليس لمن ادعى نسخها حجة ، فإن الشرط مختص بالرجال ، ولم يدخلن ، فنهى عن ردهن . وأمر برد المهر ، وأن يرد على من ارتدت امرأته إليهم المهر الذى أعطاها ، ثم أخبر أن ذلك حكمه الذي يحكم به بين عباده ، وأنه صادر عن علمه وحكمته ، ولم يأت عنه ما ينافيه بعده ، ولما صالحهم على رد الرجال كان عليَّة لا يمنعهم أن يأخذوا من أتى إليه منهم ، ولا يكرهه على العود ، ولا يأمره به ، وكان إذا قتل منهم ، أو أخذ مالا وقد فصل عن يده ، و لما يلحق بهم لم ينكر عليه دلك ، ولم يضمنه لهم ، لأنه ليس تحت قهره ولا أمره بذلك ولم يقتص عقد الصلح الأمان على النفوس والأموال إلا عمن هو تحت قهره كما ضمن لبني جذيمة ما أتلفه خالد ، وأنكره وتبرأ منه . ولما كان خالد متأولا

وكان غزوهم بأمره ملك ، ضمنهم بنصف دياتهم لأجل التأويل والشبهة ، وأجراهم في ذلك مجرى أهل الكتاب الذين عصموا بالذمة لا بالإسلام ، ولم يقتض عهد الصلح أن ينصرهم على من حاربهم ممن ليس في قبضته ، ففيه أن المعاهدين إذا غزاهم من ليس تحت قهر الإمام وفي يده ، وإن كانوا من المسلمين أنه لا يجبُّ على الإمام ردهم عنهم ، ولا ضمان ما أتلفوه . وأخذ الأحكام المتعلقة بالحرب والمصالح والسياسات من هديه أولى من الآراء ، وعلى هذا فإذا كان بين بعض ملوك المسلمين ، وبعض أهل الذمة عهد . جاز لملك آخر لا عهد بينه وبينهم أن يغزوهم ، كما أفتى به شيخ الإسلام في نصاري ملطية مستدلا بقصة أبي بصبر ، وكذلك صالح أهل خيير لما ظهر عليهم على أن مجليهم منها . ولهم ما حملت ركامهم ، ولرسول الله علي الصفراء والبيضاء والسلاح . وشرط أن لا يكتموا ما فعلوا ، فإن فعلواً . فلا ذمة لهم ، فغيبوا مسكاً . فيه مال لحيي بن أخطب احتمله معه حين أجليت النضير . فسأل عم حيى عنه ، فقال : أَذَهبته النفقات والحروب، فقال : العهد قريب . والمال أكثر من ذلك ، فدفعه إلى الربير ، فسه بعذاب . فقال : رأيت حيياً يطوف في خربة ها هنا ، فوجدوه فيها ، فقتل رسول الله مِلْقِيْمُ ابنى أبى الحقيق ، أحدهما زوج صفية بنت حيى ، وسبى نساءهم وذراريهم . وقسم أموالهم بالنكث وأراد أن مجليهم ، فقالوا : دعنا نكون فيها نصلحها . فنحن أعلم بها . ولم يكن له ولا أصحابه غلمان يكفونهم، فدفعها إليهم على الشطر من كل ما نخرج منها من ثمر وزرع ولهم الشطر وعلى أن يقرهم فيها ما شاء . ولم يعمهم بالقتل . كما عم قريظة لاشتراك أولئك في نقض العهد . وأما هؤلاء . فالذين علموا بالمسك وغيبوه ، وشرطوا له أنه إن ظهر . فلا ذمة لهم قتلهم بشرطهم . ولم يعم أهل خيبر ، فإنه من المعلوم أن جميعهم لم يعلموا بالمسك ، فهذا نظير الذي والمعاهد إذا نقض ، ولم بمالئه عليه غيره . ودفع الأرض على النصف دليل ظاهر في جواز المساقات والمزارعة ، وكون الشجر نخلا لا أثر له البتة . فحكم الشيء حكم نظيره ، فبلد شجرهم الأعناب والتين ، وغيرهما حكم بلد شجرهم النخل سواء ولا فرق . وفيه أنه لا يشترط كون البذر من رب الأرض . فإنه لم يعطهم

بذراً البتة ، وهذا مقطوع به ، حتى قال بعض أهل العلم : لو قيل باشتراط كونه من العامل لكان أقوى ، والذين اشترطوه من رب المال ليس معهم حجة أصلا أكثر من القياس على المضاربة ، وهذا إلى أن يكون حجة علمهم أقرب ، فإن في المضاربة يعود رأس المال إلى المالك ويقتسمان الباقي ، ولو شرط ذلك في المزارعة ، فسدت عندهم ، فلم يجرو البدر مجرى رأس المال ، بل أجروه مجرى سائر البقل ، وأيضاً فإن البذر جار مجرى الماء والمنافع ، فإن الزرع لا يكون به وحده ، بل لا بد من السبي والعمل ، والبذر مموت وينشيء الله الزرع من أجزاء أخر تكون معه من الماء والربح والشمس والتراب والعمل ، فحكمه حكم هذه الأجزاء ، وأيضاً فإن الأرض نظير رأس المال ، وهذا يقتضي أن يكون المزارع أولى بالبدر من رب الأرض تشبهاً له بالمضارب ، فالذي جاءت به السنة هو الموافق للقياس . وفها عقد الهدنة من غير توقيت ، بل متى شاء الإمام ، ولم بجيء بعدها ما ينسخه البتة ، لكن لا يحاربهم حتى يعلمهم على سواء ، ليستووا هو وهم فى العلم بنقض العهد . وفيه جواز تعزيز المِتهم بالعقوبة ، فإنه سبحانه قادر أن يدل رسوله على الكنز ، ولكن أراد أن يسن للأمة عقوبة المهمن ، ويوسع لهم طرق الأحكام رحمة بهم وتيسيراً عليهم . وفيه الأخذ بالقرائن لقوله : العهد قريب والمال أكثر من ذلك ، وكذلك فعل نبي الله سلمان في تعيين أم الطفل و هو ﷺ لم يقصها علينا ، أي : قصة سلمان لنتخذها سمراً ، بل لنعتبر بها في الأحكام ، بل الحكم بالقسامة ، وتقديم أيمان مدعى القتل هو من هذا استناداً إلى القرائن الظاهرة ، بل ومنه رجمه الملاعنة إذا التعن الزوج ، ونكلت عن الالتعان استناداً إلى اللوث الظاهر الذي حصل بالتعانه ونكولها . ومنه قبول شهادة أهل الكتاب على المسلمين في الوصية في السفر ، وأن ولى الميت إذا اطلعا على خيانة من الوصيين ، جاز لهما أن محلفا ، ويستحقا ما حلفا عليه ، وهذا اللوث في الأموال نظير اللوث في الدماء ، وأولى بالجواز منه ، وعلى هذا إذا اطلع المسروق ماله على بعضه فى يد خائن معروف ولم يتبن أنه اشراه من غيره . جاز له أن محلف أن بقية ماله عنده ، وأنه صاحب السرقة استناداً إلى اللوث الظاهر نظير حلف أولياء

المقتول في القسامة ، بل أمر الأموال أخف . ولذلك ثبتت بشاهد و يمين ، وشاهد وامرأتين نخلاف الدماء ، والقرآن والسنة يدلان على هذا ، وهذا وليس مع من ادعى النسخ حجة أصلا ، فإنه في سورة المائدة وهي من آخر ما نزل ، وحكم بموجها الصحابة بعده . ومن هذا استدلال شاهد يوسف بالقميص ، وحكاه الله مقرراً له ، والتأسى بهذا وأمثاله في إقرار الله له لا في مجرد حكايته . و لما أقرهم بالله أحل خير في الأرض كان يبعث كل عام من نحرص عليهم الثمار ، فينظر كم يحني مها ، فيضمهم نصيب المسلمين ، ويتصرفون فيها ، وكان يكتني نحارص واحد ، ففيه دليل على جواز خرص الثمار البادي صلاحها وعلى جواز قسمة الثمار خرصاً على رؤوس النخل ، ويصير نصيب أحدهما معلوماً وإن لم يتميز بعد لمصلحة النماء . وعلى أن الثمار في يده أن يتصرف فيها بعد الحرص ، ويضمن نصيب شريكه . زمن عمر ذهب ابنه عبد الله إلى ماله نحير ، فعدوا عليه ، وألقوه من فوق بيت ، وفكوا يده ، فأجلاهم عمر إلى الشام ، وقسمها بين من كان شهد خير من أهل الحديبية .

فصــل

وأما هديه في عقد الذمة ، وأخذ الجزية ، فلم يأخذ جزية إلا بعد نزول (براءة) في السنة الثامنة ، فلما نزلت آية الجزية أخذها من المحوس وأهل الكتاب ، ولم يأخذها من يهود خيبر ، فظن من غلط أنه محتص بأهل خيبر ، وهذا من عدم عمق فقهه ، فإنه صالحهم قبل نزول آية الجزية ، ثم أمره الله أن يقاتل أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية ، فلم يدخلوا في ذلك ، لأن العقد كان قديماً بينه وبيهم على إقرارهم وأن يكونوا عمالا في الأرض بالشطر ، فلم يطالبهم بغيره ، وطالب سواهم عمن لم يكن له عقد كعقدهم . فلما أجلاهم عمر ، تغير ذلك العقد ، وصار لهم حكم غيرهم من أهل الكتاب ، ولما كان في بعض الدول التي أخفيت فيها السنة ، أظهر طائفة منهم كتاباً قد عتقوه وزوروه ، فيه : أنه يراقي أسقط عن أهل خيبر الجزية وفيه قد عقوه وزوروه ، فيه : أنه يراقي أسقط عن أهل خيبر الجزية وفيه

شهادة على بن أبي طالب ، وسعد بن معاذ ، وجماعة من الصحابة فراج على من جهل السنة . وظنوا صحبته ، فأجروا حكمه حتى ألتى إلى شيخ الإسلام ، وطلب منه أن يعن على تنفيذه ، فبصق عليه ، واستدل على كذبه بعشرة أوجه . منها أن سعداً ,توفى قبل خيىر . ومنها أن الجزية لم تكن نزلت بعد . ومنها أنه أسقط عنهم الكلف والسخر ، ولم يكونا في زمنه عليه ، وإنما هي من وضع الملوك الظلمة ، واستمر الأمر علمها . ومنها أن هذا الكتاب لم يذكره أحد من أهل العلم ، لا من أهل السير ولا من أهل الحديث ، ولا غيرهم ، ولا أظهروه في زمان السلف لعلمهم أنهم يعرفون كذبه ، فلما خفيت السنة زوروا ذلك ، وساعدهم طمع بعض الحائنين لله ولرسوله ، ولم يستمر ، حتى كشف الله أمره ، وبين خلفاء الرسل بطلانه وكذبه ، ولم يأخِذ الجزية من عباد الأصنام ، فقيل : لا تؤخذ من كافر غير هؤلاء ، ومن دان ديبهم اقتداء بأخذه وتركه ، وقيل : تؤخذ من عبدة الأصنام من العجم دون العرب ، والأول قول الشافعي وأحمد في رواية . والثاني : قول أبي حنيفة وأحمد في أخرى ، ويقولون : لم يأخذها من العرب ، لأنها فرضت بعد إسلامهم ، ولم يبق بأرض العرب مشرك ، ولهذا غزا بعد الفتح تبوك ، ولو كان بأرض العرب مشركون لكانوا يلونه ، وكانوا أولى بالغزو من الأبعدين ، ومن تأمل السير وأيام الإسلام علم أن الأمر كذلك ، قالوا : وقد أخذها من المحوس ، ولا يصح أن لهم كتاباً ورفع ، ولا فرق بين عباد الأصنام، وعباد النار بل أهل الأوثان فيهم من التمسك بدين إبراهيم وعلى هذا تدل السنة كما في « صحيح مسلم » : « إذا لقيت عدوك من المشركين ، فادعهم إلى إحدى ثلاث » إلى آخره ... (١) وقال المغيرة لعامل كسرى : أمرنا نبينا أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده ، أو تؤدوا الجزية . وقال عليه لقريش : « هل لكم في كلمة تدين لكم بها العرب ، وتؤدى العجم إليكم مها الجزية ؟ قالوا : ما هي ؟ قال : لا إله إلا الله » . وصالح أهل نجران على ألني حلة وعارية ، ثلاثين درعاً وثلاثين فرساً ، وثلاثين بعبراً ، وثلاثين

⁽۱) انظره بتمامه فی «صحیح مسلم» (۱۷۳۱) فی الجهاد والسیر : باب تأمیر الإمام الأمراه علی البعوث .

من كل صنف من كل أصناف السلاح يغزون بها والمسلمون ضامنون لهم حتى يردوها علمهم إن كان باليمن كيدة أو غدرة ، على أن لا يهدم لهم بيعة ، ولا يخرج لهم قس ولا يفتنون عن دينهم ما لم محدثوا حدثاً أو يأكلوا الربا ، ففيه دليل على انتقاص عهد أهل الذمة بإحداث الحدث ، وأكل الربا إذا شرط عليهم . ولما وجه معاذاً إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل محتلم ديناراً أو قيمته من المعافري وهي ثياب بالبمن ، ففيه أنها غير مقدرة الجنس ولا القدر ، بل بجوز أن تكون ثياباً وذهباً وحللا وتزيد وتنقص بحسب حاجه المسلمين ، وحال من تؤخذ منه ، ولم يفرق عليه ولا خلفاؤه في الجزية بين العرب وغيرهم ، بل أخذها من مجوس هجر وهم عرب ، فإن العرب كل طائفة منهم تدين بدين من جاورها من الأمم ، فكانت عرب البحرين مجوساً لمجاورتهم فارس ، وتنوخ وبهرة وبنو تغلب نصارى ، لمحاورتهم الروم ، وكانت قبائل من اليمن يهوداً لمجاورتهم ليهود اليمن ، فلم يعتبر آباءهم ولا متى دخلوا في دين أهل الكتاب ، وثبت أن من الأنصار من الأنصار من تهود أبناؤهم بعد النسخ بشريعة عيسى ، فأراد أباؤهم إكراههم على الإسلام ، فأنزل الله : (لا إكراه في الدين) (١) الآية ، وقوله : « خد من كل حالم ديناراً » دليل على أنها لا تؤخذ من صبى ولا من امرأة ، واللفظ الذي روى فيه « من كل حالم أو حالمة » لا يصح وصله ، وهو منقطع ، وهذه الزيادة لم يذكرها سائر الرواة ، ولعلها من تفسير بعضهم .

فصــل

فى ترتيب هديه مع الكفار والمنافقين من حيث بعث بالدين إلى أن لتى الله عز وجل :

أول ما أوحى إليه ربه تبارك وتعالى أن يقرأ باسم ربه الذى خلق ، وذلك أول نبوته ، ثم أنزل عليه : (يا أيها المدثر قم فأنذر) (٢) فأرسله بها ، ثم أمره أن ينذر عشيرته الأقربين ، فأنذر قومه ، ثم أنذر من حوله من العرب قاطبة ، ثم أنذر العالمين ، فأقام بضع عشر سنة ينذر بغير قتال ،

⁽١) سورة البقرة ، الآية : ٢٥٦ .

⁽۲) سورة المدثر، الآية : ۲،۱ .

ويؤمر بالصبر ، ثم أذن له في الهجرة ، ثم أذن له في القتال ، ثم أمره أن يقاتل من قاتله ، ثم أمره بقتال المشركين حتى يكون الدين كله لله . ثم كان الكفار معه بعد الأمر بالجهاد ثلاثة : أهل هدنة ، وأهل حرب ، وأهل ذمة ، فأمره أن يني لأهل الهدنة ما استقاموا ، فإن خاف نبذ إلهم ، وأمر أن يقاتل من نقض عهده ، ونزلت (براءة) ببيان الأقسام الثلاثة ، فأمره بقتال أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية ، وأمره بجهاد الكفار والمنافقين فجاهد الكفار بالسيف، والمنافقين بالحجة، وأمر بالبراءة من عهود الكفار، وجعلهم ثلاثة أقسام : قسم أمره الله بقتالهم وهم الناقضون ، وقسم لهم عهد موقت لم ينقصوه ، فأمره بإتمامه إلى مدته ، وقسم لهم عهد مطلق أو لا عهد لهم ، ولم يحاربوه ، فأمره أن يؤجلهم أربعة أشهر ، فإذا انسلخت قاتلهم وهي المدة المذكورة في قوله : (فسيحوا في الأرض أربعة أشهر) (١) وهي الحرم المذكورة في قوله (فإذا انسلخ الأشهر الحرم) (٢) وأولها : العاشر من ذي الحجة يوم الأذان ، وآخرها العاشر من ربيع الآخر ، وليست الأربعة المذكورة في قوله : (منها أربعة حرم) فإن تلك واحد فرد ، وثلاثة سرد : رجب وذو العقدة وذو الحجة ، والمحرم ، ولم يسير المشركين فها ، فإنه لا بمكن لأنها غير متوالية ، وقد أمر بعد انسلاخ الأربعة بقتالهم ، فقاتل الناقض ، وأجلى من لا عهد له ، أو له عهد مطلق أربعة أشهر ، وأمره أن يتم للموفى عهده إلى مدته ، فأسلموا كلهم ، ولم يقيموا على كفرهم إلى مدتهم ، وضرب على أهل الذمة الحزية ، فاستقر أمرهم معه ثلاثة أقسام : محاربين ، وأهل عهد ، وأهل ذمة ، ثم صار أهل العهد إلى الإسلام ، فصاروا قسمين : محاربين ، وأهل ذمة ، فصار أهل الأرض ثلاثة أقسام : مسلم ، ومسالم ، وخائفٌ محارب . وأما سبرته في المنافقين ، فأمره أن يقُـل علانيتهم ، ويكل سرائرهم إلى الله وأن يجاهدهم بالحجة ، ويعرض عنهم ، ويغلظ عليهم ويبلغ بالقول البليغ إلى نفوسهم ، ونهى أن يصلى عليهم ، وأن يقوم على قبورهم، وأخبره أنه استغفر لهم أو لم يستغفر لهم، فلن يغفر اللهلم.

⁽١) سورة التوبة ، الآية ٢ .

⁽٢) سورة التوبة ، الآية : ٦ .

فصــل

وأما سيرته مع أوليائه ، فأمر أن يصبر نفسه مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى يريدون وجهه ، وأن لا تعدو عيناه عنهم ، وأن يعفو عنهم ، ويستغفر لهم ، ويشاورهم ، ويصلى عليهم ، وأمره بهجر من عصاه وتخلف عنه حتى يتوب كما هجر الثلاثة ، وأمره أن يقم الحدود فيهم على الشريف والوضيع . وأمره فى دفع عدوه من شياطين الإنس أن يدفع بالتي هي أحسن ، فيقابل الإساءة بالإحسان ، والحهل بالحلم ، والظلم بالعفو ، والقطيعة بالصلة ، وأخبر أنه إن فعل ذلك عاد العدو كأنه ولى خميم . وأمره فى دفع عدوه من شياطين الحن بالاستعاذة ، وحمع له هذين الأمرين فى ثلاثة مواضع فى (الأعراف) ، و (المؤمنين) ، و (حم السجدة) ، وحمع فى آية (الأعراف) مكارم الأخلاق كلها ، فإن ولى الأمر له مع الرعيــة ثلاثة أحوال : فعليهم حق يلزمهم له ، ومن أمر يأمرهم به ، ولا بد من تفريط وعدوان يقع منهم في حقه ، فأمر أن يأخذ مما عليهم مما سمحت به أنفسهم وهو العفو . وأمر أن يأمرهم بالعرف . وهو ما تعرفه العقول السليمة ، والفطر المستقيمة . وأيضاً يأمرهم بالعرف لا بالعنف ، وأمره أن يقابل جهلهم بالاعراض ، فهذه سيرته مع أهل الأرض جهنم وإنسهم . مؤمنهم وكافرهم

فصــل في سياق مغــازيه

وأول لواء عقده لحمزة فى رمضان على سبعة أشهر من الهجرة بعثه فى ثلاثين من المهاجرين خاصة . يعترض عبراً لقريش ، جاءت من الشام ، فيها أبو جهل فى ثلاثمائة رجل . فلما التقوا حجز بينهم محدى بن عمرو والحهنى . وكان حليفاً للفريقين . ثم بعث عبيده بن الحارث فى سرية إلى بطن رابغ فى شوال فى ستين من المهاجرين . فلتى أبا سفيان فى مائتان ، فكان بينهم رى . ولم يسلوا السيوف . وكان سعد أول من رجى بسهم فى سبيل الله . وقدمها ابن إسحاق على سرية حمزة . ثم يعث معد الى الخرام

على رأس تسعة أشهر في عشرين راكباً ، يعترضون عبراً لقريش ، فلما بلغوه ، وجدوها مرتّ بالأمس ، ثم غزا بنفسه غزوةً الأبواء وهي أول غزوة غزاها بنفسه ، خرج في المهاجرين خاصة يعترض عبراً لقريش . فلم يلق كيداً . ثم غزا أبواط في شهر ربيع في مائتين من أصحابه يعترض عبراً لقُريش ، حتى بلغ أبواط فلم يلق كيداً فرجع . ثم خرج على رأس ثلاثة عشر شهراً لطلب كرز بن جابر لما أغار على سَرح المدينة ، حتى بلغ سفوان من ناحية بدر ، ففاته كرز ، ثم خرج على رأس ستة عشر شهراً في مائة وخمسين من المهاجرين ، يعترض عبراً لقريش ذاهبة إلى الشام ، فبلغ ذا العشيرة ، فوجدها قد فاتته وهي التي خرج في طلبها لما رجعت من الشَّام ، فكآنت وقعة بدر . ثم بعث عبدالله بن جحش إلى نخلة في اثني عشر رجلا من المهاجرين ، كل اثنين يعتقبان على بعير ، فوصلوا إلى بطن نخلة يرصدون عبراً لقريش ، وأضل سعد وعتبة بن غزوان بعبراً لهما ، فتخلفا في طلبه ، ونفذوا إلى بطن نخلة ، فمرت بهم عير لقريش ، فقالوا : نحن في آخر يوم من رجب ، وإن تركناهم الليلة دخل الحرم . ثم أجمعوا على ملاقاتهم ، فرمى أحدهم عمرو بن الحضرى ، فقتله وأسروا عمَّان والحكم ، وأفلت نوفل ، وعزلوا الحمس ، فكان أول خمس في الإسلام ، فأ نكر رسول الله عليه ما فعلوه ، واشتد إنكار قريش ، وزعموا أنهم وجدوا مقالا ، واشتد على المسلمين ذلك ، فأنزل الله عز وجل (يسألونك عن الشهر الحرام) (١) الآية ، يقول سبحانه : هذا وإن كان كبراً ، فما ارتكبتموه أنتم من الكفر ، والصد عن سبيل الله وبيته ، وإخراج المسلمين الذين هم أهله منه ، والشرك الذي أنَّم عليه ، والفتنة التي حصلت منكم أكبر عند الله ، والأكثر فسروا «الفتنة» هنا بالشرك ، وحقيقتها : أنها الشرك الذي يدعو صاحبه إليه ، ويعاقب من لم يفتتن به . ولهذا يقال لهم في النار : (ذوقوا فتنتكم) (٢) قال ابن عباس تكذيبكم ، وحقيقته : ذوقوا نهاية فننتكم كقوله : (دُوقُوا مَا كُنتُم تَكْسَبُونَ) (٣) ومنه قوله تعالى . (إن الذين فتنوا

⁽١) سورة البقرة ، الآية : ٢١٧ .

⁽٢) سورة الذاريات ، الآية : ١٤ .

⁽٣) سورة المزمل ، الآية : ٣٤ . .

المؤمنين والمؤمنات) (١) فسرت باحراق المؤمنين بالنار .. واللفظ أعم . وحقيقته : عذبوا المؤمنين ليفتنوهم عن ديهم . وأما الفتنة المضافة إلى الله كقوله : (فتنا بعضهم ببعض) (٢) (إن هي إلا فتتك) (٣) فهي الامتحان بالنعم والمصائب ، فهذه لون وفتنة المشركين لون ، وفتنة المؤمن في ولده وماله وجاره لون آخر . والفتنة بين أهل الإسلام ، كأهل الحمل وصفين لون آخر ، وهي التي أمر فيها علي التي اعتزال الطائفتين . وقد تأتي الفتنة مراداً بها المعصية ، كقوله تعالى : (ألا في الفتنة سقطوا) (٤) أي : وقعوا في فتنة النفاق ، وفروا إليها من فتنة بنات بني الأصفر . والمقصود أنه سبحانه حكم بين أوليائه وأعدائه بالعدل ، ولم يؤيس أولياءه إذا كانوا متأولين أو مقصرين تقصيراً يغفر لهم في جنب ما فعلوه من التوحيد والطاعات والهجرة .

فصــل

فلما كان في رمضان من هذه السنة بلغه على خبر العبر المقبلة من الشام ، فندب للخروج إليها ولم يحتفل لها ، لأنه خرج مسرعاً في ثلائمئة وبضعة عشر رجلا معهم فرسان على سبعين بعبر ، يعتقبونها ، وبلغ الصريخ مكة ، فخرجوا كما قال تعالى : (بطراً ورثاء الناس ويصدون عن سبيل الله) (٥) فجمعهم الله على غير ميعاد ، كما قال تعالى : (ولو تواعدتم لاختلفتم في الميعاد) (٦) الآية ، فلما بلغ رسول الله على خروجهم استشار أصحابه . فتكلم المهاجرون ، فأحسنوا ، ثم استشارهم ثانياً ، فتكلم المهاجرون ، ثم استشارهم ثالثاً ، ففهمت الأنصار أنه يعينهم ، فبادر سعد بن معاذ . فتكلم بالكلام المشهور ، فقال : إيانا تريد يا رسول الله ؟! والذي نفسي بيده لو أمرتنا أن نضرب أكبادنا إلى برك الغماد لفعلنا . وقال المقداد : كلامه المشهور فسر على عاسم من برك الغماد لفعلنا . وقال المقداد : كلامه المشهور فسر على عمر على سمع من

⁽١) سورة البروج ، الآية :

⁽٢) سورة الأعرآف ، الآية : ١٥٥ .

⁽٣) سورة الأنعام، الآية : ٣٥ .

⁽٤) سورة التوبة ، الآية : ٥٠ .

^{(ُ}ه) سُورَة الأَنْفَالُ ، الآية : ٤٧ .

⁽٦) سورة الأنفال ، الآية : ٤١ .

أصحابه وقال : « سيروا ، وابشروا ، فإن الله وعدنى إحدى الطائفتين ، وإنى قد رأيت مصارع القوم » . فسار إلى بدر ، فلما طلع المشركون وتراءى الجمعان ، قام ورفع يديه ، واستنصر ربه ، واستنصر المسلمون الله ، واستغاثوه ، فأوحى الله إليه أنى ممدكم بألف من الملائكة مردفين ، قرىء بكسر الدال وفتحها ، فقيل : المعنى أنهم ردف لكم ، وقيل : يردف بعضهم بعضاً لم يأتوا دفعة واحدة ، فإن قيل : هنا ذكر أَلفاً وفي (آل عمران) بثلاثة آلاف ونخمسة ، قيل : فيه قولان . أحدهما : أنه يوم أحد ، وهو معلق على شرط ، ففات وفات الإمداد ، والثانى : يوم بدر ، وحجته أن السياق يدل عليه ، كقوله : (ولقد نصركم الله ببدر وأنَّم أذلة فاتقوا الله لعلكم تشكرون إذ تقول للمؤمنين ألن يكفيكم) الآية إلى قوله : (وما جعله الله إلا بشرى ولتطمئن قلوبكم به) (١) فلما استغاثوه أمدهم بألف ، ثم بثلاثة ، ثم محمسة ، وكان متابعة الإمداد أحسن موقعاً وأقوى لنفوسهم ، وأسر لها . وقال أهل القول الأول : القصة في سياق أحد ، ودخول بدر اعتراض ، فذكرهم نعمته ببدر ، ثم عاد إلى قصة أحد ، وأخبر عن قول رسوله لهم : ألن يكفيكم الآية ، ثم وعدهم أنهم إن صبروا واتقوا أن بمدهم نخمسة آلاف ، فهذا من قول رسوله ، والامداد الذي يبدر من قوله تعالى ، وهذا بخمسة آلاف وإمداد بدر بألف ، وهذا معلق على شرط ، وذلك مطلق ، والقصة في سورة (آل عمران) هي قصة أحد مستوفاة مطولة ، وبدر ذكرت فها اعتراضاً وفي (الأنفال) قصة بدر مستوفاة مطولة ، فالسياق في (آل عمران) غير السياق في (الأنفال) يوضح هذا هنا أن قوله: (ويأتوكم من فورهم هذا) قال مجاهد : يوم أحد ، وهذا يستلزم أن يكون الإمداد المذكور فيه ، فلا يصح قوله : إن الإمداد لهذا العدد كان يوم بدر . والإتيان من فورهم يوم أحد . ولما عزمت قريش على الخروج ، ذكروا ما بينهم وبين بني كنانة من الحرب ، فتبدى لهم إبليس في صورة سراقة ربن مالك ، وقال : (لا غالب لكم اليوم من الناس وإنى جار لكم) ^{(١})

⁽١) سورة آل عمران ، الآية :١٣١ – ١٣٥ .

⁽٢) سورة الأنفال ، الآية : ١٩ .

أن تأتيكم كنانة بشيء تكرهونه ، فلما تعبوا للقتال ورأى جنود الله قد نزلت من السهاء ، فر ، ونكص على عقبيه ، فقالوا : إلى أين يا سراقة ، أَلَمْ تَكُنُّ قَلْتَ : إنكُ جَارِ لَنَا ، فَقَالَ : ﴿ إِنِّي أَرِي مَا لَا تُرُونَ إِنِّي أَخَافَ الله والله شديد العقاب) وصدق في قوله (إني أرى ما لا ترون) وكذب في قوله : (إنى أخاف الله) . وقيل : خاف أن يهلك معهُم وهو أظهر . ولما رأى المنافقون ومن فى قلبه مرض قلة حزب الله ، وكثرة أعدائه ، ظنوا أن الغلبة بالكثرة ، فقالوا (غر هؤلاء دينهم) ، فأخبر سبحانه أن النصر بالتوكل عليه لا بالكثرة ولا بالعدد . وأنه عزيز لا يغلب حكيم ينصر المستحق وإن كان ضعيفاً . وفرغ رسول الله عليه من شأن بدر والأسرى في شوال . ثم نهض صلوات الله عليه بنفس بعد فراغه بسبعة أيام إلى غزو بني سليم ، فبلغ ما يقال له : الكدر ، فأقام عليه ثلاثاً ، ثم انصرف . ولما رجع فَلْ المشركين إلى مكة نذر أبو سفيان ألا بمس رأسه ماء حتى يغزو رسول الله ، فخرج فى مائتى راكب حتى بلغ طرف المدينة ، وبات ليلة عند سلام بن مشكم ، فسقاه الحمر ، وبطن له خبر الناس ، فلما أصبح قطع أصواراً من النخل ، وقتل رجلا من الأنصار وحليفاً له ، . فخرج رسول الله عَلِيُّ في طلبه ففاته ، وطرح الكفار سويقاً كثيراً يتخففون به ، فأخذها المسلمون فسميت غزوة السويق . ثم غزا نجداً يريُّد غطفان ، فأقام هناك صفراً كله من السنة الثانية ، ثم انصرف ولم يلق حرباً ، فأقام فى المدينة ربيع الأول ثم خرج يريد قريشاً ، فبلغ نجران معدناً بالحجاز ، فلم يلق حرباً ، فَأَقَام هناك ربيع الآخر وجمادى الأولى ، ثم انصرف . ثم غزاً بني فينقاع ، ثم قتل كعب بن الأشرف ، وأذن في قتل من وجد من اليهود لنقضهم العهد ، ومحاربتهم الله ورسوله ، ولما قتل الله أشراف قريش ببدر ورأس فيهم أبو سفيان ، جمع الجموع ، وأقبل بهم إلى المدينة ، فنزل قريباً من أحد . وكانت وقعة أحد المشهورة ، واستعرض الشباب يومئذ . فرد من استصغره عن القتال ، منهم ابن عمر ، وأسامة ، وزيد ابن ثابت . وعزابة بن أوس ، وأجاز من رآه مطيقاً ، منهم سمرة بن جندب ، ورافع بن خديج ، ولهما خمسة عشر سنة ، فقيل : أجاز من أجاز لبلوغه بالسن

خس عشرة سنة ، ورد من رده لصغره عن سن البلوغ ، وقالت طائفة : أجازهم لطاقتهم ، ولا تأثير للبلوغ وعدمه فى ذلك ، قالوا : وفى بعض ألفاظ حديث ابن عمر ، فلما رآنى مطيقاً أجازنى . ثم ذكر قصة الأصيرم ، وكلام أبى سفيان على الحبل ، وهى ما روى البخارى فى «صحيحه» عن البراء بن عازب رضى الله عنهما ، قال : أشرف أبو سفيان ، قال : أفى القوم محمد ؟ فقال علي الحبوه » . قال : أفى القوم ابن أبى القوم عمد ؟ فقال علي المحبوه » فقال : أفى القوم ابن الحطاب ؟ فقال : لا تجيبوه » ، فقال : إن هؤلاء قد قتلوا ، فلو كانوا أحياء لأجابوا ، فلم لا تجيبوه » ، فقال : كذبت يا عدو الله أبنى الله تعالى لك ما يحزيك ويسؤوك . قال أبو سفيان : أعل هبل أعل هبل ، فقال النبي علي أبو سفيان : «أجيبوه » ، قال أبو سفيان : «أجيبوه » ، قال أبو سفيان : لنا العزى ولا عزى لكم ، فقال النبي علي أبي الله أبو سفيان : يوم بيوم بدر ، والحرب سجال ، فأجابه عمر : لا سواء قتلانا فى الحنة ، يوم بيوم بدر ، والحرب سجال ، فأجابه عمر : لا سواء قتلانا فى الحنة ، يوم بيوم بدر ، والحرب سجال ، فأجابه عمر : لا سواء قتلانا فى الحنة ، يوم بيوم بدر ، والحرب سجال ، فأجابه عمر : لا سواء قتلانا فى الحنة ، يوم بيوم بدر ، والحرب سجال ، فأجابه عمر : لا سواء قتلانا فى الحنة ، وقتلا كم فى النار ، ثم قال أبو سفيان : وستجدون مثله لم آمر مها ولم تسؤنى .

فصــل في ما اشتملت عليه هذه الغزوة من الأحكام

منها أن الحهاد يلزم بالشروع فيه ، فمن لبس لأمته ، وشرع فى أسبابه ليس له أن يرجع . ومنها أنه لا بجب الحروج إذا طرق العدو فى الديار . ومنها أنه لا يأذن لمن لا يطيق القتال من الصبيان ، ومنها جواز الغزو بالنساء ، والاستعانة بهن فى الحهاد ، وجواز الانغماش فى العدو ، كما فعل أنس بن النضر وغيره ، وأن الإمام إذا خرج صلى بهم قاعداً وصلوا وراءه قعوداً ، وأن الدعاء بالشهادة ، وتمنيها ليس من المنهى عنه ، كما فعل ابن جحش ، وأن المسلم إذا قتل نفسه ، فهو من أهل النار كقز مان ، وأن الشهيد لا يغسل ، ولا يصلى عليه ، ولا يكفن فى غير ثيابه إلا أن يسلبها . وأنه إذا كان جنباً غسل كحنظلة ، وأن الشهداء يدفنون فى مصارعهم لأمره برد القتلى إليها ، وجواز دفن الاثنين والثلاثة فى قير واحد ، وهل دفنهم فى ثيابهم استحباب وجواز دفن الاثنين والثلاثة فى قير واحد ، وهل دفنهم فى ثيابهم استحباب

أو وجوب ؟ الثانى : أظهر ، ومنها أن المعذور كالأعرج يجوز له الحروج ، وأن المسلمين إذا قتلوا مسلماً يظنونه كافراً في الحهاد ، فديته في بيت المال ، لأنه أراد أن يدى أبا حذيفة بن اليمان ، فامتنع حذيفة من أخذ الدية ، وتصدق بها على المسلمين . فأما الحكم التي في هذه الوقعة ، فقد أشار سبحانه إلى أمهاتها في سورة (آل عمران) من قوله : (وإذ غدوت من أهلك) إلى تمام الستين آية . فمنها تعريفهم بسوء عاقبة المعصية والفشل والتنازع ، ليتقوا وتحذروا من أسباب الخذلان ، وأن حكمة الله جرت بأن الرسل وأتباعهم يدالون مرة ، ويدال عليهم أخرى ، لكن تكون لهم العاقبة ، فلو انتصروا عليه دائماً ، لم محصل المقصود . قال الله تعالى (ما كان الله ليذر المؤمنين على ما أنتم عليه حتى يميز الحبيث من الطيب م (١) أى : ما كان الله ليذركم على ما أنتم عليه من التباس المؤمنين بالمنافقين حتى يميز أهل الإيمان من أهل النفاق ، كما منزهم بالمحن يوم أحد (وما كان الله ليطلعكم على الغيب) الذي يميز بين هؤلاء وهؤلاء ، فانهم متميزون في علمه ، وهو سبحانه يريد أنْ يُميزهم تمييزاً مشهوداً . وقوله : ﴿ وَلَكُنَ اللَّهُ يَجْتَبَى مَن رَسَلُهُ من يشاء) استدراك لما نفاه من اطلاعهم على الغيب ، أى : سوى الرسل ، فإنه يطلعهم على ما يشاء كما فى سورة الحن ، فسعادتكم بالإيمان بالغيب الذي يطلع عليه رسله ، فإن آمنتم به واتقيتم كان لكم أجر عظم . ومنها استخراج عبودية أوليائه في السراء والضراء ، وفيا يحبون وفيا يكرهون فإذا ثبتوا على الطاعة فيما أحبوا وكرهوا ، فهم عبيده حقاً وليسوا كمن يعبده على حرف . ومنها أنه لو بسط لهم النصر دائمًا لكانوا كما يكونون لو بسط لهم في الرزق ، فهو المدبر لهم ، كما يليق محكمته أنه سم خبير بصير. ومنها أنهم إذا انكسروا له استوجبوا النصر ، فإن خلعة النصر مع ولاية الذل ، كما قال تعالى : (ولقد نصركم الله ببدر وأنم أذلة) (٢) (ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم) (٣) الآية ، ومنها أنه هيأ لعباده منازل لا تبلغها أعمالهم ولا يبلغونها إلا بالبلاء ، فقيضت لهم بالأسباب التي توصلهم إليها من ابتلائهم

⁽١) سورة آل عران ، الآية : ١٧٩ .

⁽٢) سورة آل عران ، الآية : ١٢٣ .

⁽٣) سورة التوبة ، الآية : ٢٦ .

وامتحانهم ، كما وفقهم للأعمال الصالحة . ومنها أن العافية الدائمة ، والنصر والغيي يورث ركوناً إلى العاجلة ، ويثبط النفوس ، ويعوقها عن السبر إلى الله ، فإذا أراد الله كرامة عبد قيض له من البلاء ما يكون دواء لهذا . ومنها أن الشهادة عنده من أعلى مراتب أوليائه ، وهو سبحانه محب أن يتخذ من أوليائه شهداء . ومنها أنه سبحانه إذا أراد هلاك أعداثه قيض أسباباً يستوجبون بها هلاكهم ، ومن أعظمها بعد كفرهم بغيهم وطغيانهم ومبالغتهم وبغيهم في أذى أوليائه ، فيتمض بذلك أولياؤه من ذنومهم ، ويكون من أسباب محق أعدائه ، وذكر سبحانه ذلك في قوله : (ولا تهنوا ولا تحزنوا) إلى قوله : (ويمحق الكافرين) (١) فجمع بين تشجيعهم ، وحسن التعزية ، وذكر الحكم التي اقتضت إدالة الله الكفار عليهم ، فقال : (إن بمسكم قرح فقد مس القوم قرح مثله) (٢) ، أي : ما بالكم تحزنون وتهنون عند هذا ، وقد مسهم مثله في سبيل الشيطان . ثم أخبر أنه يُداول أيام هذه الحياة الدنيا بين الناس وأنها عرض حاضر يقسمها دولا بين أولياثه وأعدائه مخلاف الآخرة ، ثم ذكر حكمة أخرى ، وهي تمييز المؤمن من المنافق ، فيعلمهم علم رؤية ومشاهدة بعد أن كانوا معلومين في غيبة ، لأن العلم الغيبي لا يترتب عليه ثواب ولا عذاب ، ثم ذكر حكمةً أخرى ، وهي اتخاذه منهم شهداء ، وقوله : (والله لا محب الظالمين) ، تنبيه لطيف على كراهته وبفضه للمنافقين الذين اتخذلوا عن نبيه يوم أحد ، فلم يشهدوه ولم يتخذ منهم شهداء. لأنه لم محبهم ، ثم ذكر حكمة أخرى ، وهي تمحيص المؤمنين من الذنوب . وأيضاً من المنافقين ، ثم ذكر حكمة أخرى ، وهي محق الكافرين . ثم أنكر عليهم حسباتهم وظنهم دخول الحنة بدون الحهاد ، فقال (أم حسبتم أن تدخلوا الحنة ولما يعلم الله الذين جاهدوا منكم، (٣) ، أى : ولما يقع ذلك منكم ، ، فيكون الحزاء على الواقع المعلوم ، ثم وبحهم على هزيمتهم من

الاية : ١٣٩ – ١٤٢ .

⁽٢) آل عمران ، الآية : ١٤٠ .

⁽٣) آل عران ، الآية : ١٤٢ .

أمر كانوا يتمنونه ويودون لقاءه ، فقال : ﴿ وَلَقَدَ كُنَّمَ تَمَنُونَ الْمُوتُ مِنْ قبل أن تلقوه فقد رأيتموه وأنتم تنظرون) (١) ، ومنها أنَّ هذه الوقعة مقدمة بين يدى موته عليه ، والشاكرون هم الذين عرفوا قدر النعمة ، فثبتوا عليها حتى ماتوا أو قتلوا ، فظهر أثر هذا العتاب وحكم هذا الحطاب يوم مات رسول الله عَلِيُّ ، فجعل لهم العاقبة ، ثم أخبر أنه جعل لكل نفس أجلا ، ثم أخبر أن كثيراً من الأنبياء قتلوا ، وقتل معهم أتباع لهم كثيرون ، فما وهن من بقي منهم لما أصامهم في سبيل الله ، وما ضعفوا وما استكانوا بل تلقوا الشهادة بالقوة والعزيمة والإقدام ، ثم أخير سبحانه عما استنصر به الأنبياء وأممهم على قومهم من اعترافهم ، وتوبتهم واستغفارهم ، وسؤالهم ربهم التثبيت لاقدامهم ، والنصر على أعدائهم فقال : (وما كان قولهم إلا أن قالوا : ربنا اغفر لنا ذنوبنا وإسرافنا في أمرنا وثبت أقدامنا وانصرنا على القوم الكافرين) (٢) لما علموا أن العدو إنما يدال عليهم بذنوبهم ، وأن الشيطان إنما يستزلهم ، ويهزمهم بها ، وأنها نوعان : تقصير في حق ، أو تجاوز في حد ، وأن النصر منوط بالطاعة ، قالوا : (ربنا اغفر لنـــا ذنوبنا وإسرافنا في أمرنا) ، ثم علموا أنه سبحانه وتعالى إن لم يثبت أقدامهم ، وينصرهم ، لم يقدروا هم على ذلك ، فسألوه ما هو بيده ، فوفوا المقامن حقهما : مقام المقتضى ، وهو التوحيد والالتجاء إليه ، ومقام إزالة المانع من النصر ، وهو الذنوب والإسراف ، ثم حذرهم سبحانه من طاعة عدوهم الكفار والمنافقين ، وأنهم إن فعلوا ذلك خسروا الدارين ، وفيه تعريض بمن أطاعهم من المنافقين لما انتصروا يوم أحد ، ثم أخبر سبحانه أنه مولى المؤمنين وخير الناصرين ، فمن والاه ، فهو المنصور ، ثم أخير أنه سيلتي في قلوب أعدائهم الرعب الذي يمنعهم من الهجوم عليهم ، وذلك بسبب الشرك ، وعلى قدر الشرك يكون الرعب ، والمؤمن الذي لم يلبس إعانه بالشرك له الأمن والهدى ، ثم أخبر بصدق وعده في النصر ، وأنهم لو استمروا على الطاعة ، لاستمر النصر ، ولكن انخلعوا عن الطاعة ،

⁽١) آل عمران، الآية : ١٤٣ .

۲) آل عران ، الآية : ۱٤٧ .

ففارقتهم النصرة ، فصرفهم عن عدوهم عقوبة وابتلاء وتعريقاً لهم بعاقبة المعصية ، ثم أخر بعفوه عنهم بعد ذلك . قيل للحسن : كيف عفا وقد سلط عليهم أعداءُهم ، فقال : لولاً عفوه لاستأصلهم ، ولكن بعفوه دفع عمهم عدوهم بعد أن أجمعوا على استئصالهم ، ثم ذكرهم محالهم وقت الفرار مصعدس أى : جادين في الهرب ، أو صاعدين في الحبل لا يلوون على نبيهم وأصحابهم. (والرسول يدعوهم في أخراهم) « إلى عباد الله أنا رسول الله ، (فأثابهم) بهذا الفرار غماً بعد غم : الفرار ، وغم صرخة الشيطان بأن محمداً قتل ، وقيل : جازاكم غماً بما غممتم رسوله بفراركم عنه ، والأول أظهر لوجوه : الأول : قوله : (لكي لا تأسوا) إلى آخره تنبيه على حكمة هذا الغم بعد الغم ، وهو نسيانهم الحزن على ما فاتهم من الظفر ، وما أصابهم من الهزعة ، وهذا إنما يحصل بغم يعقبه غم آخر . الثاني : أنه مطابق للواقع ، فحصل لهم غم فوات الغنيمة ، ثم أعقبه غم الهزيمة ، ثم غم الحراح والقتل ، ثم سماع قتل النبي ، ثم ظهور العدو على الحبل ، وليس المراد غمين اثنين خاصة ، بل غماً متتابعاً لتمام الابتلاء . الثالث : أن قوله « بغم » من تمام الصواب ، لا أنه سبب جزاء الثواب ، والمعنى : أثابكم غماً متصلاً بغم جزاء على ما وقع من الهرب وإسلامهم النبي ، وترك الاستجابة له ، ومخالفته في لزوم المركز ، وتنازعهم وفشلهم وكل واحد يوجب غمأ يخصه ومن لطفه بهم أنها من موجبات الطباع التي تمنع من النصرة المستقرة ، فقيض لهم بلطفه أسباباً أخرجها من القوة إلى الفعل ، فترتب عليها أثارها المكروهة ، فعلموا أن التوبة منها ، والاحتراز منها ، ودفعها بأضدادها متعنن . وربما صحت الأجساد بالعلل . ثم إنه سبحانه رحمهم ، فغيب عنهم الغم بالنعاس ، وهو في الحرب علامة النصر ، كما نزل يوم بدر ، وأخبر أن من لم يصبه فهو ممن أهمته نفسه لا دينه ولا نبيه ولا أصحابه ، وأنهم يظنون بالله غير الحق ظن الحاهلية . وفسر هذا الظن بأنه سبحانه لا ينصر رسوله ،وأن أمره سيضمحل، وفسر بظنهم أن ما أصابهم لم يكن بقدر الله ، رلا حكمة له فيه ، ففسر بإنكار الحكمة وبإنكار القدر وإنكار إتمام دينه ، وهذا هو ظن السوء الذي ظنه المشركون والمنافقون في (سورة الفتح) ، وإنما كان هذا الظن ظن السوء .

لأنه ظن لا يليق بالله وصفاته وأسمائه وحكمته وحمده ، وتفرده بالربوبية والإلوهية وصدقه في وعده ، فمن ظن أنه لا يتم أمر رسوله ، وأنه يديل الباطل على الحق إدالة ممتقرة ، يضمحل معها الحق اضمحلالا لا يقوم بعده . فقد ظن به ظن السوء ، ونسبه إلى خلاف ما يليق بكماله وصفاته ، ومن أنكر أن يكون ذلك بقدره ، فما عرفه ولا عرف ملكه ، وكذلك من أنكر الحكمة التي يستحق الحمد عليها في ذلك ، فزعم أنها مشيئة محردة عن الحبكمة ، فذلك ظن الذين كفروا ، فويل للذين كفروا من النار . وأكثر الناس يظنون بالله ظن السوء فيما يختص بهم وفى غيرهم ، ولا يسلم من ذلك إلا من عرف الله ، وعرف أسماءه وصفاته وموجب حمده وحكمته ، فمن قنط من رحمته ، فقد ظن به ظن السوء ، ومن جوز عليه أنه يعذب المحسن ، ويسوى بينه ويمن عدوه ، فقد ظن به ذلك ، ومن ظن أنه يترك خلقه سدى من الأمر والنهي ، فقد ظن به َظن السوء ، وكذلك من ظن أنه لا يثيبهم ولا يعاقبهم ، ولا يبين لهم ما اختلفوا فيـه ، وكذلك من ظن أنه يضيع العمل الصالح بلا سبب من العبد ، ويعاقبه بما لا صنع فيه ، أو جوز عليه أن يؤيد أعداءه بالمعجزات التي يؤيد بها الرسل ، وأنه محسن منه كل شيء حتى يخلد في النار من فني عمره في طاعته ، وينعم من استنفذ عمره في معصيته ، وكلاهما في الحسن سواء لا يعرف امتناع أحدهما إلا نحبر صادق ، وإلا فالعقل لا يقضى بقبح أحدهما وحسن الآخر ، وكذلك من ظن أنه أخبر عن نفسه وصفاته وأفعاله بما ظاهره باطل ، وترك الحق لم يخبر به وإنما رمز إليه رموزاً بعيدة ، وصرح دائماً بالتشبيه والباطل ، وأراد من خلقه أن يتعبوا أذهانهم فى تحريف كلامه ، وأحالهم فى معرفة أسمائه وصفاته على عقولهم ، لا على كتابه ، بل أراد منهم أن لا يحملوا كلامه على ما يعرفون من لغتهم مع قدرته على التصريح بالحق ، وإزالة الألفاظ التي توقعهم في اعتقاد الباطل ، وظن أنه هو وسلفه عبروا عن الحق هون الله ورسوله ، وأن الهدى والحق في كلامهم ، وأن كلام الله لا يؤخذ من ظاهره إلاالضلال فهذا من أسوأ الظن بالله ، فكل هؤلاء من الظالمن بالله ظن السوء ، ومن الظانين بالله غير الحق ظن الحاهلية ، ومن ظن أنه يكون في ملكه ما لا يشاء .

ولا يقدر على إبجاده وتكوينه فقد ظن به ظن السوء ، ومن ظن أنه متعطل من الأزل إلى الأبد عن الفعل ، ولا يوصف به ثم صار قادراً عليه ، فقـ د ظن به الظن السوء ، ومن ظن أنه لا يسمع ولا يبصر ولا يعلم الموجودات ، فقد ظن به ظن السوء ، ومن ظن أنه لاً إرادة لـه ، ولا كلام يقوم به ، ولم يكلم أحداً ، ولا يتكلم أبداً ، ولا له أمر ولا نهى يقوم به ، فقد ظن به ظن السوء ، ومن ظن أنه ليس فوق سماواته على عرشه بائناً من خلفه ، وأن الأمكنة بالنسبة إليه سواء ، ومن قال : سبحان ربى الأسفل ، كمن قال : سبحان ربى الأعلى ، فقد ظن به أقبح الظن ، ومن ظن أنه يحب الكفر والفسوق والعصيان ، كما محب الطاعة ، فقد ظن به ظن السوء ، ومن ظن أنه لا بحب ولا يرضى ولا يغضب ، ولا يوالى ولا يعادى ، ولا يقرب من أحد وَلا يقرب منه أحداً ، فقد ظن به ظن السوء ، ومن ظن أنه يسوى بين المتضادين ، أو يفرق بين المتساويين من كل وجه ، أو محبط طاعات العمر بكبرة واحدة تكون بعدها فيخلد فاعلها في النار أبد الآبدين بتلك الكبيرة ، فقد ظن به ظن السوء ، وبالحملة فمن ظن به خلاف ما وصف به نفسه ، أو وصفه به رسوله ، أو عطل ما وصف به نفسه ، فقد ظن به ظن السوء ، كمن ظن أن له ولداً أو شريكاً أو شفيعاً بغير إذنه ، أو أن بينه وبين خلقه وسائط ، يرفعون حوائجهم إليه ، أو أن ما عنده ينال بالمعصية كمَّا ينال بالطاعة ، أو ظن أنه إذا ترك لأجله شيئاً لم يعوضه خبراً منه ، أو ظن أنه يعاقب بمحض المشيئة بغير سبب من العبد ، أو ظن أنه إذا صدق في الرغبة والرهبة أنه لا بجيبه ، أو ظن أنه يسلط على رسوله محمد عراقي أعداءه تسليطاً مستقراً في حياته ومماته وأنه ابتلاه مهم لا يفارقونه . فلما مات استبدوا بالأمر دون وصيته وظلموا أهل بيته ، وكانت العزة لأعداثه وأعدائهم بلا ذنب لأوليائه ، وهو يقدر على نصرهم ، ثم جعل أعداءه المبدلين دينه مضاجعين له في حفرته وتسلم أمنه عليه وعليهم ، وكل مبطل وكافر ومبتدع مقهور ، فهو يظن بربه هذا الظن ، فأكثر الحلق بل كلهم إلا ما شاء الله يظنون بالله غبر الحق ظن السوء ، ومن فتش نفسه ، رأى ذاك فيها كامناً كمون النار في الزناد ، فاقدح من زناد من شئت ينبئك شرره عما في زناده ، فستقل ومستكثر ، وفتش نفسك هل أنت سالم ،

فإن تنج منها تنج من ذي عظيمة وإلا فإني لا إخالك ناجيـــاً فليعتن اللبيب الناصح لنفسه بهذا الموضع ، وليتب إلى الله ويستغفره كل وقت من ظنه بربه ظن السوء . والمقصود ما ساقنا إلى هذا الكلام من قوله تعالى : (يظنون بالله غير الحق ظن الحاهلية) (١) ثم أخبر عن الكلام الصادر عن ظنهم الباطل وهو قولهم : (هل لنا من الأمر من شيء) . وقولهم : (لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلنا هاهنا) فليس مقصودهم بهذا إثبات القدر ، ولو كان ذلك لم يذموا ، ولما حسن الرد عليهم بقوله : (قل إن الأمر كله لله) ولهذا قال غير واحد : إن ظنهم هذا التكذيب بالقدر ، وظنهم أن الأمر لو كان إليهم لما أصابهم القتل ، فأكذبهم بقوله : (إن الأمر كله لله) فلا يكون إلا ما سبق به قضاؤه ، فلو كتب القتل على من كان في بيته لحرج إلى مضجعه ، وهذا من أظهر الأشياء إبطالا لقول القدرية ثم أخبر تعالى عن حكمة أخرى في هذا التقدير ، وهي ابتلاء ما في صدورهم ، واختبار ما فيها من الايمان والنفاق ، فالمؤمن لا يزداد بذلك إلا إمماناً ، والمنافق ومن في قلبه مرض يظهر على جوارحه ، ثم ذكر حكمة أخرى ، وهي تمحيص ما في قلوب المؤمنين ، وهي تنقيتها ، فإن القلوب يخالطها بغلبة الطبائع وميل النفوس ، وحكم العادة ، وتزيين الشيطان ، واستيلاء الغفلة ما يضاد ما فيها من الإيمان ، فلو كانت فى عاقبة دائمة لم تتخلص من هذا ، فكانت رحمة عليهم بهذه الكسرة والهزيمة تعادل نعمته عليهم بالنصرة ، ثم أخبر تعالى عمن تولى من المؤمنين الصادقين ، وأنه بسبب ذنوبهم فاستزلهم الشيطان بتلك الأعمال ، فكانت أعمالهم جنداً عليهم ازداد بها عدوهم قوة ، فإن الأعمال جند للعبد وجند عليه ، ففرار الإنسان لم يكن عن شك و إنما كان لعارض ، ثم ذكر سبحانه أن هذا بأعمالهم فقال : (أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها) (٢) الآية وذكر هذا بعينه فيما هو أعم من ذلك في السور المكية وقال : (وما أصابكم من مصيبة فبما كسبت

⁽١) سورة آل عمران ، الآية : ١٥٤ .

⁽٢) سورة آل عران ، الآية : ١٦٥ .

أيديكم ويعفو عن كثير) (١) وقال : (ما أصابك من حسنة فن الله وما أصَّابك من سيئة فمن نفسك) (٢) فالنعمة فضله ، والسيئة عدله ، وخمَّم الآية بقوله : (إن الله على كل شيء قدير) بعد قوله : (هو من عند أنفسكم) إعلاماً بعموم قدرته مع عدله ، ففيه إثبات القدر والسبب فأضاف السبب إلى نفوسهم ، وعموم قدرته إلى نفسه ، فالأول ينفي الحبر ، والثاني ينفي إبطال القدر ، فهو مشاكل قوله : (لمن شاء منكم أن يستقيم وما تشاؤون إلا أن يشاء الله رب العالمين) (٣) وفي ذكر قدرته نكتة لطيفة ، وهي أن هذا الأمر بيده ، فلا تطلبوا كشف أمثاله من غيره ، وكشف هذا ووضحه بقوله : (وما أصابكم يوم التق الحمعان فبإذن الله) (٤) وهو الإذن الكونى القدرى ، ثم أخبر عن حكمة هذا التقدير وهو أن يعلم المؤمنين من المنافقين علم عيان ، فتكلم المنافقون بما فى نفوسهم ، فسمعه المؤمنون ، وسمعوا رد الله عليهم وعرفوا مؤدى النفاق وما يؤل إليه ، فلله كم من حكمة في ضمن هذه القصة ونعمة ، وكم فيها من تحذير وإرشاد ، ثم عزاهم عمن قتل منهم أحسن تعزية فقال : (ولا تحسن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء) (٥) الآيات فجمع لهم بين الحياة الدائمة ، والقرب منه وأنهم عنده ، وجريان الرزق المستمر عليهم ، وفرحهم بما آتاهم من فضله وهو فوق الرضى ، واستبشارهم بإخوانهم الذين باجتماعهم بهم ، يتم سرورهم ونعيمهم واستبشارهم بما يجدد لهم كل وقت من نعمة وكرامته . وذكرهم سبحانه في هذه المحنة بما هو من أعظم نعمه عليهم ، التي لو قابلوا بها كل محنة ثنالهم وبلية لتلاشت في جنب هذه النعمة وهي إرسال رسول من أنفسهم ، وكل بلية بعد هذا الحير العظيم أمر يسير جداً في جنب هذا الحير الكثير ، فأعلمهم أن سبب المصيبة من عند أنفسهم ، ليحذروا ، وإنها بقدره ليوحدوه ويتكلوا وأخبرهم بما له فيها من الحكم لئلا يتهموه فى فضله وقدره ، وليتعرف

⁽١) سورة الشورى ، الآية : ٣٠ .

⁽٢) سورة النساء ، الآية : ٧٨ .

⁽٣) آية ٢٨ التكوير .

⁽٤) سورة الأنفال ، الآية : ٤١ .

⁽٥) سورة آل عمران ، الآية : ١٦٩ ، ١٧٣ .

إليهم بأنواع أسمائه وصفاته، وسلاهم بماأعطاهم مماهوأعظم خطراً مما فاتهم من النصر والغنيمة ، وعزاهم عن قتلاهم لينافسوهم فيه ، ولا يحزنوا عليهم ، فله الحمد كما هو أهله ، وكما ينبغى لكرم وجهه وعز جلاله .

فصـــل

ولما انقضت الحرب ، وانكفأ المشركون ، فظن المسلمون أنهم قصدوا المدينة ، فشق ذلك عليهم ، فقال ﴿ لَا لِلَّهِ الْعَلَى بَنْ أَبِّي طالب رضى الله عنه : ﴿ أَخْرَجُ فَى أَثَارُ القَوْمُ ، فَانْظُرُ مَاذَا يُصْنَعُونَ وماذا يريدون ، فإن هم جنبوا وامتطوا الإبل ، فإنهم يريدون المدينة ، فوالذي نفسي بيده لئن أرادوها ، لأسيرن إليهم ، ثم لأناجزتهم فيها » قال على : فخرجت فى آثارهم أنظر ماذا يصنعون ، فجنبوا الحيل ، وامتطوا الإبل ، ووجهوا إلى مكة . ولما عزموا على الرجوع إلى مكة أشرف على المسلمين أبو سفيان ثم ناداهم : موعدكم الموسم ببدر ، قال رسول الله بيُّهُم ، فقالوا : أصبُّم شوكتهم ، ثم تركتموهم بجمعون لكم ، فارجعوا نستأصلهم ، فبلغ ذلك رسول الله عليه ، فنادى فى الناس ، وندمم إلى المسير ، وقال : « لا نخرج معنا إلا من شهد القتال » فاستجاب له المسلمون على ما بهم ، فاستأذنه جابر لحبس أبيه إياه ، فأذن له ، فساروا حتى أتوا حمراء الأسد ، فقال أبو سفيان لبعض من يريد المدينة من المشركين : هل لك أن تبلغ محمداً رسالة ، وأوقر لك راحلتك زبيباً إذا أتيت مكة ؟ قال : نعم . قال : بلغه أنا جمعنا الكرة لنستأصله وأصحابه ، فلما قال لهم ذلك ، قالوا : (حسبنا الله ونعم الوكيل فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء واتبعوا رضوان الله والله ذو فضل عظيم) (١) . وكانت وقعة أحد في شوال سنة ثلاث ، ورجع رسول الله مِلْكُمْ إلى المدينة ، فأقام بقية السنة ، فلما استهل المحرم ، بلغه أن طليحة وسلمة ابني خويلد قد سارا في قومهما ومن أطاعهما يدعوان بني أسد من خزيمة إلى حربه ، فبعث أبا سلمة ومعه مائة وخمسون ، فانتهوا إلى ماء لبني أسد يأوى قطن بن أبي مرثد الغنوي

⁽١) سورة آل عمران، الآية ١٧٤، ١٧٥.

فأصابوا إبلا وشياهاً ، ولم يلقوا كيداً . فلما كان خامس المحرم ، بلغه أن خالد بن سفيان الهذلي قد جمع له الجموع ، فبعث إليه عبد الله بن أنيس فقتله . فلما كان فى صفر ، قدم عليه قوم من عضل والقارة ، وذكروًا أن فيهم إسلاماً ، وسألوه أن يبعث معهم من يعلمهم الدين ، فبعث ستة فيهم خبیب ، وأمر علیهم مرثد بن أبی مرثد الغنوی ، فکان ما کان . وفی هذا الشهر كانت وقعةً بثر معونة . وفي ربيع الأول كان غزوة بني النضير ، وزعم الزهري أنها كانت بعد بدر بستة أشهر ، وهذا وهم منه أو غلط عليه ، بل الذي لا شك فيه أنها بعد أحد ، والتي بعد بدر قينقاع ، وقريظة بعد الحندق ، وخيير بعد الحديبية ، فكان له مع اليهود أربع غزوات . ثم غزا رسول الله عليه في بنفسه ذات الرقاع في جادي الأولى ، وهي غزوة نجد ، فخرج يريد قُوماً من غطفان وصلى بهم يومئذ صلاة الخوف ، هكذا قال ابن إسحاق وجماعة من أهل السير والمغازى فى تاريخ هذه الغزوة وصلاة الحوف بها وتلقاه الناس عهم ، وهو مشكل جداً ، والظاهر أن أول صلاة صلاها للخوف بعسفان ، كما في حديث صححه الترمذي ، ولا خلاف بينهم أن غزوة عسفان كانت بعد الحندق ، وقد صح عنه أنه صلاها بذات الرِقاع ، فعلم أنها بعد الحندق ، وبعد عسفان ، ويؤيد هذا أن أبا هريرة وأبا موسى شهدا ذات الرقاع كما في « الصحيحين » . فلما كان شعباًن وقيل : ذو القعدة من العام القابل ، خرج يَرَاقِيْ لميعاد أبي سفيان بالمشركين فانهى الى بدر وإقام ينتظر المشركين وحرج أبو سفيان من مكة وهم ألفان ومعهم خمسون فرساً حتى كانوا على من مكة رجعوا ، وْقَالُوا : العامُ عام جدب . ثم خرج عَلِيْكُ في ربيع سنة خس إلى دومة الجندل ، فهجم على ما شيهم وأصاب ما أصاب ، وهرب من هرب ، وجاء الحبر أهل دومة ، فتفرقوا . ثم بعث بريدة السلمي في شعبان إلى بني المصطلق وهي غزوة المريسيع ، وهو مكان لماء ، واصطَّفوا للقتال ، وتراموا ساعة ، ثم أمر أصحابه ، فحملوا حملة رجل واحد ، فانهزم المشركون ، وسبى رسول الله مِلْكُمْ النساء والدرارى والمال . وفها سقط عقد لعائشة ، فاحتبسوا في طلبه ، فنزلت آية التيمم ، وذكر الطبراني في « معجمه » من حديث محمد بن إسماق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن عائشة في قصة العقد أن أبا بكر قال : يا بنية في كل سفر تكونىن عناء وبلاء ، فأنزل الله عز وجل آية التيمم ، وهذا يدل على أن قصة

العقد التي نزل التيمم لأجلها بعد هذه الغزوة وهو الظاهر ولكن فيها كانت قصة الإفك بسبب فقد العقد والتماسه ، فاشتبه على بعضهم إحدى القصتين بالأخرى . وأما قصة الإفك ، فهي في هذه الغزوة إلى أن قال : فأشار على بفراقها تلويحاً لا تصريحاً لما رأى أن ما قيل مشكوك فيه ، فأشار بعرك الشك والريبة إلى اليقين ، ليتخلص رسول الله عليه من الغم الذي لحقه من كلام الناس . وأشار أسامة بإمساكها لما علم من حب رسول الله عليه لها ولأبها ، ولما علم من عفتها وديانتها ، وأن الله لا يجعل حبيبه نبيه وبنت صديقه بالمنزلة التي أنزلها به أهل الإفك . ومن قويت معرفته لله ومعرفته لرسوله وقدره عند الله في قلبه قال كها قال أبو أيوب وغيره من سادات الصحابة لما سمعوا ذلك : سبحانك هذا بهتان عظم . وتأمل ما في تسبيحهم في ذلك المقام من المعرفة بالله وتنزمه عماً لا يليق به أن بجعل لرسوله امرأة خبيثة . فإن قيل : فما باله بَرْكِيْ تُوقَّف في أمرها وسأل ؟ قيل : هذا من تمام الحكم الباهرة التي جعل الله هذه القصة سبباً لها وامتحاناً وابتلاء لرسوله ، ولجميع الأمة إلى يوم القيامة ، ليرفع بها أقواماً ، ويضع بها آخرين ، واقتضى تمام الامتحان بأن حبس الوحى عن نبيه شهراً ليظهر حكمته ، ويظهر كمال الوجود ، ويزداد الصادقون إيماناً وثباتاً على العدل وحسن الظن ، ويزداد المنافقون إفكاً ونفاقاً ، وتظهر سرائرهم ، ولتتم العبودية المرادة منها ومن أبويها ، وتتم نعمة الله عليهم ، ولتشتد الفاقة منهم إلى الله والذل له ، والرجاء له ، ولينقطع جاؤه من المخلوقين ، ولهذا وفت هذا المقام حقه ، لما قال لها أبوها : قومي إليه وقد أنزل الله عليه براءتها ، فقالت : والله لا أقوم إليه ولا أحمد إلا الله هو الذي أنزل براءتي . ولو أطلع الله رسوله على الفور ، لفاتت هذه الأمور والحكم ، وأضعافها وأضعاف أضعافها . وأيضاً فإن الله أحب أن تظهر منزلة رسوله عنده وأهل بيته ، وأن يتولى بنفسه الدفاع ، والرد على الأعداء وذمهم وعيبهم بأمر لا يكون لرسوله فيه عمل . وأيضاً فإن رسول الله عَلِيْكُ كان هو المقصود بالأذى والتي رميت زوجته ، فلم يكن يليق به أن يشهد ببراءتها مع علمه أو ظنه الظن المقارب للعلم ببراءتها، ولم يظن بها سوءاً قط ، وكان عنده من القرائن أكثر مما عند المؤمنين ، ولكن

لكمال صبره وثباته ورفقه ، وفي مقام الصبر حقه . ولما جاء الوحي ببراءتها حد من صرح بالإفك إلا ابن أبي مع أنه رأس الإفك ، فقيل : لأن ألحدود كفارة ، وهذا ليس كذلك ، وقد وعد بالعذاب الألم فيكفيه ذلك عن الحد ، وقيل : الحد لا يثبت إلا بالإقرار أو ببينة وهُو لم يقر بالقذف ولا شهد به عليه أحد ، فإنه إنما كان يذكره بين أصحابه ، ولم يشهدوا عليه ، ولم يكن يذكره بين المؤمنين . وقيل : حد القذف حق الآدمى لا يستوفى إلا بمطالبة ، وإن قيل : إنه حق لله ، فلا بد من مطالبة المقذوف ، وعائشة لم تطالب به ابن أبي . وقيل : تركه لمصلحة هي أعظم من إقامته ، كما ترك قتله مع ظهور نفاقه ، وهي تأليف قومه ، وعدم تنفير هم عن الإسلام ، فإنه كان مطاعاً فيهم رئيساً عليهم ، فلم يؤمن إنارة الفتنة في حده . ولعله تركه لهذه الوجوه كلها . وفي مرجعهم من هذه الغزوة قال رأس المنافقين ابن أبي : (لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل) (١) فبلغها زيد بن أرقم رسول الله ﷺ ، وجاء ابن أبي يعتذر ومحلف : ما قال ، فسكت عنه رسول الله والله على ، فأنزل الله تصديق زيد في سورة المنافقين ، فأخذ النبي عَرَاكِيْم بأذنه ، فقال : « أبشر فقد صدقك الله » ثم قال : « هذا الذي وفي الله بأذنه » فقال له عمر : يا رسول الله ، مر عباد بن بشر أن يضرب عنقه ، فقال : « فكيف إذا تحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه » .

فصـــل في غزوة الخندق

وهى سنة خس فى شوال ، وسبها أن الهود لما رأوا انتصار المشركين يوم أحد ، وعلموا بميعاد أبى سفيان لغزو المسلمين أنه خرج لذلك ثم رجع ، فخرج أشرافهم إلى قريش بحرضوهم على غزو رسول الله يراقي ، فأجابهم قريش ، ثم خرجوا إلى غطفان ، فدعوهم واستجابوا لهم ، ثم طافوا فى قبائل العرب ، ثم ذكر القصة إلى أن ذكر قصة العرنيين ، وقال : فها من الفقه جواز شرب أبوال الإبل ، وطهارة بول مأكول اللحم ، والجمسع

⁽١) سورة المنافقون ، الآية : ٨ .

للمحارب بين قطع يده ورجله وقتله إذا أخذ المال ، وأنه يفعل بالجانى كما فعل ، فإنهم لما سملوا عين الراعى سملوا أعينهم ، فظهر أن القصة محكمة ، وإن كانت قبل أن تنزل الحدود ، فالحدود نزلت بنقريرها لا بإبطالها .

فصــل في قصة الحديبية

وذكر القصة إلى أن قال : والصلح على وضع الحرب عشر سنين وأن يرجع عنهم عامه ذلك ، فإذا كان العام المقبل قدمها وخلوا بينه وبين مكة ، فأَقام مها ثلاثاً ، وأن لا يدخلها إلا بسلاح الراكب والسيوف في القرب ، ومن أتاهم لم يردوه ، ومن أتى من المسلمين منهم ردوه . وفي قصة الحديبية أنزل الله فدية الأذى لمن حلق رأسه بالصيام أو الصدقة أو النسك في شأن كعب بن عجرة . وفيها دعا للمحلقين ثلاثاً ، وللمقصرين مرة . وفيها نحر البدنة عن عشرة ، والبقرة عن سبعة . وفيها أهدى جمل أبي جهل ليغيظ به المشركين . وفها أنزلت سورة الفتح . فلما رجع إلى المدينة ، جاءه نساء مؤمنات ، فهاه الله عن إرجاعهن ، فقيل : هذا نسخ للشرط في النساء ، وقيل : تخصيص للسنة بالقرآن ، وهو عزيز جداً ، وقيل : لم يقطع الشرط إلا على الرجال خاصة ، فأراد المشركون أن بعمموا في الصنفين ، فأبى الله تعالى ذلك . وفيها من الفقه اعتماره مَلَكِيَّةٍ في أشهر الحج وأن الإحرام بالعمرة من الميقات أفضل ، كما أن الإحرام بالحج كذلك . وأما حديث « من أحرم بعمرة من بيت المقدس غفر له » فلا يثبت . ومنها أن سوق الهدى سنة في العمرة المفردة ، وأن إشعار الهدى سنة لا مثلة . ومنها استحباب مغايظة أعداء الله . ومنها أن الأمير ينبغي له أن يبعث العيون أمامه نحو العدو . ومنها أن الاستعانة بالمشرك المأمون في الجهاد جائزة للحاجة ، لأن عيينة الخزاعي كافر . ومنها استحباب مشورة الإمام رعيته وجيشه استخراجاً لوجه الرأى ، واستطابة لنفوسهم ، وامتثالًا لأمر الله . ومنها جواز سبى ذرارى المشركين المنفردين عن الرجال قبل القتال . ومنها رد الكلام الباطل ولو نسب إلى غير مكلف ، فإنهم لما قالوا : خلأت القصواء ، رد عليهم وقال : « ما خلأت وما ذاك لها مخلق » . ومنها استحباب الحلف على الحبر

الديني الذي يريد تأكيده ، وقد حفظ عنه مِلْكُمْ الحلف في أكثر من ثمانين موضعًا ، وأمره الله تعالى بالحلف على صدق ما أخبر به فى ثلاثة مواضع فى (يونس) و (سبأ) و (التغابن) . ومنها أن المشركين وأهل الفجور إذا طلبوا أمراً يعظمون به حرمة من حرمات الله ، أجيبوا إليه ، وإن منعوا غيره ، فيعانون على تعظيم ما فيه حرمات الله تعالى لا على كفرهم وبغيهم ، و ممنعون مما سوى ذلك . فمن التمس المعاونة على محبوب لله تعالى أجيب إلى ذلك كاثناً من كان ما لم يترتب على ذلك المحبوب مبغوض لله أعظم منه ، وهذا من أدق المواضع وأصعها وأشقها على النفوس ، ولذلك ضاق عنه من أصحابه من ضاق ، وقال عمر ما قال ، وأجاب الصديق فها بجواب النبي مِلْكِيْمٍ ، وهذا يدل على أنه أفضل الصحابة ، وأكملهم وأعرفهم بالله ورسوله ودينه ، وأشدهم موافقة له ، ولذلك لم يسأل عمر إلا النبي ، والصديق خاصة دون سائر أصحابه . ومنها أن النبي مِلْكُمْ عدل ذات اليمن إلى الحديبية ، قال الشافعي : بعضها من الحل ، وبعضها من الحرم ، وروى أحمد في هذه القصة أنه كان مِلْقِين يصلي في الحرم وهو مضطرب في الحل ، وفيه كالدلالة على أن المضاعفة متعلقة بجميع الحرم لا تختص بالمسجد ، وأن قوله : « صلاة في مسجد الحرام » كقوله تعالى : (فلا يقربوا المسجد الحرام) (١) وقوله: (سبحان الذي أسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام)(٢) ومنها أن من نزل قريباً من مكة ، ينبغي له أن ينزل في الحل ، ويصلي في الحرم ، وكذلك كان ابن عمر يصنع . ومنها جواز ابتداء الإمام بطلب الصلح إذا رأى المصلحة للمسلمين فيه ، وفي قيام المغيرة على رأسه علي الصلح المعالمة بالسيف ، ولم تكن عادته أن يقام على رأسه وهو قاعد سنة يقتدى بها عند قدوم رسل الكفار من إظهار العز والفخر وتعظيم الإمام ، وليس هذا من النوع المذموم ، كما أن الفخر والحيلاء في الحرب ليس من هذا النوع المذموم في غيره . وفي بعث البدن في وجه الرسول الآخر دليل على استحباب إظهار شعائر الإسلام لرسل الكفار ، وفي قوله علي للمغرة : « أما

⁽١) سورة التوبة ، الآية : ٢٨ .

⁽٢) سورة الإسراء ، الآية : ١ .

الإسلام فأقبل ، وأما المال ، فلست منه في شيء ، دليل على أن مال المشرك المعاهد معصوم ، وأنه لا يملك ، بل يرد عليه ، فإن المغيرة صحبهم على أمان ، ثم غدر بهم ، وأخذ أموالهم فلم يتعرض ﷺ لأموالهم ، ولا ذب عنها ، ولا ضمنها لهم ، لأن ذلك كان قبل إسلام المغيرة . وفي قول الصديق لعروة ابن مسعود : « امصص بظر اللات » دليل على جواز التصريح باسم العورة إذا كان فيه مصلحة ، كما أمر أن يصرح لمن دعى بدعوى الجاهلية بهن أبيه ويقال له : اعضض أير أبيك ولا يكنى له ، فلكل مقام مقال . ومنها احمال قلة أدب رسول الكفار للمصلحة ، لأنه لم يقابل عروة على أخذه بلحيته . ومنها طهارة النخامة ، والماء المستعمل ، واستحباب التفاؤل لقوله : « سهل أمركم » لما جاء سهيل ، وأن مصالحة المشرك بما فيه ضم جائز للمصلحة . ومنها أن من حلف ، أو نذر ، أو وعد ولم يعن وقتاً لم يكن على الفور ، بل على التراخي. ومنها أن الحلق نسك ، وأنه أفضل من التقصير ، وأنه نسك فى العمرة كالحج ، وأنه نسك فى عمرة المحصر ، كما هو نسكُ فى عمرة غيره . ومنها أن المحصر ينحر هديه حيث أحصر من الحل والحرم ، وأنه لا يجب عليه أن يواعد من ينحره فى الحرم إذا لم يصل إليه ، وأنه لا يتحلل حتى يصل إلى محله لقوله : (والهدى معكوفاً أن يبلغ محله) (١) . ومنها أن الموضع الذي نحروا فيه من الحل للآية ، لأن الحرم كله محل نحر الهدى . ومنها أن المحصر لا بجب عليه القضاء ، وسميت التي بعدها عمرة القضية ، لأنها التي قاضاهم عليها . ومنها أن الأمر المطلق على الفور ، وإلا لم يغضب لتأخرهم عن الأمر . وإنما كان تأخيرهم من السعى المغفور لا المشكور ، وقد غفر الله لهم ، وأوجب لهم الجنة . ومنها جواز صلح الكفار على رد من جاء مهم من المسلمين من الرجال لا النساء ، فإنه لا بجوز وهو موضع النسخ خاصة. في هذا العقد بنص القرآن ، ولا سبيل إلى دعوى النسخ في غيره . ومنها أن خروج البضع عن ملك الزوج متقوم ، وأنه بالمسمى لا بمهر المثل . ومنها أن شرط رد من جاء من الكفار إلى الإمام لا يتناول من خرج منهم مسلماً إلى غر بلاد الإمام ، وإذا جاء إلى بلد الإمام لا بجب رده بدون

⁽١) سورة الفتح ، الآية : ٢٥

الطلب . ومنها أنه إذا قتل الذين تسلموه لم يضمنه بدية ولا قود ولم يضمنه الإمام . ومنها أنه إذا كان بين بعض ملوك المسلمين وبين أهل الذمة عهد ، جاز ُ لملك آخر أن يغزوهم ، كما أفتى به شيخ الإسلام ابن تيمية مستدلا بقصة أبى بصبر مع المشركين . والذي في هذه القصة من الحكم أكبر وأجل من أن محيط به إلا الله . ومنها أن مقدمة بن يدى الفتح الأعظم ، وهذه سنته سبحانه في الأمور العظام شرعاً وقدراً أن يوطئ لها بين يدمها تُمقدمات ، وتوطئات تؤذن بها ، وتدل علمها . ومنها أن هذه الهدنة كانت من أعظم الفتوح ، فإن الناس أمن بعضهم بعضا واختلط المسلمون بالكفار ، ونادوهم بالدعوة وأسمعوهم القرآن وناظروهم على الإسلام جهرة آمنين ، وظهر من كان محتفياً بالإسلام و دخل فيه مدة الهدنة من شاء الله أن يدخل ، فكانت تلك الشروط من أكبر الجند التي أقامها المشترطون لحزبهم ، فذلوا من حيث طلبوا العز ، وعز المسلمون من حيث انكسروا لله ، فانقلب العز بالباطل ذلا محق . ومنها ما سببه الله سبحانه للمؤمنين من زيادة الإيمان ، والإذعان على ما أكرهوا ، وما حصل لهم في ذلك من الرضا بالقضاء وانتظار وعد الله ، وشهو د منته بالسكينة التي أنزلها في قلومهم أحوج ما كانوا إليها فى تلك الحال التى تزعزع لها الجبال . ومنها أنه سبحانه ، جعله سبباً للمغفرة لرسوله ولإتمام نعمته علية ، وهدايته ونصره ، وانشراح صدره به مع ما فيه من الضيم ، ولهذا ذكره سبحانه جزاء وغاية ، وإنما يكون ذلك على فعل قام بالرسول والمؤمنين . وتأمل وصفه قلوب المؤمنين في هذا الموطن الذي إضطربت فيه القلوب ، فازدادوا بالسكينة إيماناً ، ثم أكد بيعتهم لرسوله أنها بيعة له ، وأن من نكثها ، فعلى نفسه ، وكل مؤمن فقد بايع الله على لسان رسوله على الإسلام وحقوقه ، ثم ذكر ظن الأعراب ، وأنه من جهلهم به سبحانه ، ثم أخبر برضاه عن المؤمنين بالبيعة ، وأنه علم ما في قلومهم من صدق الطاعة ، فأنزل الله السكينة عليهم وأثابهم الفتح والمغانم الكثيرة ، وكان أول الفتح والمغانم فتح خيبر ومغانمها ، ثم استمرت الفتوح والمغانم إلى الأبد ، وكف الأيدى عنهم ، قيل : أهل مكة ، وقيل : الهود حين هوا أن يُغتالوا من بالمدينة بعد خروج الصحابة ، وقيل : أهل

خيىر وحلفائهم من أسد وغطفان ، والصحيح تناولها للجميع ، وقوله : (ولتكون آية للمؤمنين (١) قيل : كف الأيدى ، وقيل : فتح خيبر ، ثم جمع لهم مع ذلك كله الهداية . ثم وعدهم مغانم كثيرة وفتوحاً أخر لم يقدروا ذلك الوقت علمها ، قيل : مكة ، وقيل : فارس والروم ، وقيل : ما بعد خيير من المشرق والمغرب . ثم أخبر أنه لو قاتلهم الذين كفروا لولوا الأدبار، وأنهاسنته، فإن قيل: فيوم أحد، قيل: هو وعد معلق بشرط، ، وهو الصبر والتقوى ، ففات يوم أحد بالفشل المنافي للصبر ، والمعصية المنافية للتقوى ، ثم ذكر كف الأيدى لأجل الرجال والنساء المذكورين ، فدفع العذاب عنهم بهؤلاء ، كما دفعه برسوله لما كان بنن أظهرهم . ثم أخبر عما جعله الكفار في قلومهم من الحمية التي مصدرها الجهل والظلم ، وأخير بإنزاله في قلوب أوليائه من السكينة ما يقابل الحمية ، وإلزامهم كلمة التقوى، وهي جنس تعم كل كلمة يتني بها وجه الله وأعلاه كلمة الإخلاص . ثم أخر أنه أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ، فقد تكفل لهذا الأمر بالتمام والإظهار على جميع أديان أهل الأرض ، فني هذا تقوية لقلومهم وبشارة لهم وتثبيت وأن يكونوا على ثقة من هذا الوعد الذي لا بد أن ينجزه ، فلا تظنوا أن ما وقع من الإغماض والقهر يوم الحديبية نصرة لعدوه ، ولا تخلياً عن رسوله ودينه كيف وقد أرسله بدينه الحق ، ووعده أن يظهره على كل دين سواه .

فصيل

فى غزوة خيسبر

قال موسى بن عقبة : لما قدم رسول الله بَرَائِيْمُ المدينة من الحديبية ، مكث بها عشرين ليلة أو قريباً منها ، ثم خرج إلى خيبر ، واستخلف على المدينة سباع بن عرفطة ، وقدم أبو هريرة حينئذ المدينة فوافى سباع بن عرفطة فى صلاة الصبح ، فسمعه يقرأ فى الأولى (كهيعص) وفى الثانية

⁽١) سورة الفتح ، الآية : ٢٠ .

(ويل للمطففين (فقال في صلاته : • ويل لأبي فلان ، له مكيلان إذا كال كال بالناقص ، وإذا اكتال اكتال بالوافى » ، ثم زودوا سباعاً ، فقدم على رسول الله ﷺ فكلم المسلمين فأشركوه وأصحابه في سهمانهم ، ولما قدمها رسول الله علي صلى الصبح . ثم ركب المسلمون فخرج أهل خيبر بمساحبهم ومكاتلهم ، ولا يشعرون بل خرجوا لأرضهم ، فلما رَّأُوا الجيش ، قالواً : محمد والله ، محمد والحميس ، ثم رجعوا هاربين إلى مدينتهم ، فقال النبي عَلَيْهِ : ﴿ اللَّهُ أَكُمْ : خربت خيمُ ، إنا إذا نزلنا بساحة قوم ، فساء صباح المنذرين ، . ثم ذكر حديث إعطائه علياً الراية ، ومبارزته مرحباً ، وذكر قصة عامر بن الأكوع ، ثم حصرهم ، فجهد المسلمون ، فذبحوا الحمر فنهاهم . ثم صالحوه على أن يجلوا منها ولهم ما حملت ركابهم ، وله الصفراء والبيضاء ، واشترط أن من كتم أو غيب ، فلا ذمة له ولا عهد ، فغيبوا مسكاً فيه مال وحلى لحبي بن أخطب كان احتمله معه إلى خيىر ، ثم ذكر الحديث ، فلما أراد إجلاءهم ، قالوا : دعنا فيها ، فأعطاهم إياها على شطر ما يخرج منها ما بدا له أن يقرهم ، ولم يقتل بعد الصلح إلا ابن أبي الحقيق الناكث . وسبى رسول الله علي صفية ، وكانت تحت ابن أبي الحقيق ، وعرض عليها الإسلام ، فأسلمت ، فأعتقها ، وجعل عتقها صداقها . وقسم خير على ستة وثلاثين سهماً ، كل سهم مائة سهم ، فكان له وللمسلمين النصف ، والنصف الآخر لنوائبه ، وما ينزل به من أمور المسلمين ، قال البيهتي : وهذه خيبر فتح شطرها عنوة ، وشطرها صلحاً ، فقسم ما فتح عنوة بين أهلُ الحمس والغانمين ، وعزل ما فتح صلحاً لنوائبه وما يحتاج إليه من أمور المسلمين ، وهذا بناء منه على أصل مذهب الشافعي أنه يجب قسم الأرض المفتتحة عنوة . ومن تأمل تبين أنها كلها عنوة ، وهذاً هو الصواب الذي لا شك فيه . والإمام مخير في الأرض بين قسمها ووقفها ، وقسم بعضها ووقف بعض ، وقد فعل النبي ﷺ الأنواع الثلاثة ، فقسم قريظة والنضير ، ولم يقسم مكة ، وقسم شطر خيير ، وترك شطرها ، ولم يغب من أهل الحديبية إلا جابر فقسم له ، وقدم عليه جعفر وأصحابه ، ومعهم (م ۱۱ زاد المعاد)

الأشعريون ، وسمته امرأة من اليهود في ذراع شاة أهدته له ، فلم يعاقبها ، وقيل : قتلها بعد ما مات بشر بن البراء ، وكان بين قريش تراهن ، منهم من يقول : يظهر محمد وأصحابه ، ومنهم من يقول : يظهر الحليفان ويهو د خيبر ، وكان الحجاج بن علاط السلمي قد أسلم . وشهدها . ثم ذكر قصته . وفيها من الفقه القتال في الأشهر الحرم ، لأنه خرج إليها في المحرم . ومنها قسم المغانم للفارس ثلاثة ، وللراجل سهم . ومنها أنه يجوّز لآحاد الجيش إذا وجد طعاماً أن يأكله ، ولا يحمسه لأخذ ابن المغفل جراب الشحم الذي ولى يوم خيير . ومنها أن المدد إذا لحق بعد الحرب لا يسهم له إلا بإذن الجيش ، لأنه كلم أصحابه في أهل السفينة . ومنها تحريم لحوم الحمر الإنسية ، وعلل بأنها رجس ، وهذا مقدم على من علل بغير ذلك ، كقول من قال : إنها لم تخمس ، أو أنها تأكل العذرة . ومنها جوَّاز عقد المهادنة عقداً جائزاً للإمام ، فسخه متى شاء ، ومنها جواز تعليق عقد الصلح والأمان بالشرط ، وتقرير أرباب التهم بالعقوبة . ومنها الأخذ بالقرائن لقوله : « المال كثير ، والعهد قريب » ، وأن من كان القول قوله ، إذا قامت قرينة على كذَّبه ، لم يلتفت إلى قوله . ومنها أن أهل الذمة إذا خالفوا شيئاً ثما شرط عليهم ، لم تبق لهم ذمة ، وأن من أخذ من الغنيمة قبل القسمة لم يملكه ، وإن كان دون حقه ، لقوله : « شراك من نار » . ومنها جواز التفاؤل ، بل استحبابه كما تفاءل النبي مُرَاقِيِّة برؤية المساحى والفؤوس والمكاتل مع أهل خيبر ، فإن ذلك فأل في خرابها ، وأن النقض يسرى في حق النساء والذرية إذا كان الناقضون طائفة لهم شُوكة ، أما إذا كان الناقض واحداً من طائفة لم يوافقه بقيتهم ، فهذا لا يسرى النقض إلى زوجته وأولاده كما أن من أهدر دماءهم ممن كان يسبه لم يسر إلى نسائهم وذريتهم ، فهذا هديه في هذا وهذا . ومنها جواز عتق الرجل أمته وجعل عتقها صداقها وبجعلها زوجته بغير إذنها ، ولا شهود ، ولا ولى ، ولا لفظ تزويج ، وكذب الإنسان على نفسه وعلى غيره إذا لم يتضمن ضرر ذلك الغير إذا كان متوصلا به إلى حقه كما فعل الحجاج ، ومنها قبول هدية الكافر . ثم انصرف إلى وادى القرى وكان بها جماعة من بهود ، فلما نزلوا استقبلتهم يهود بالرمى ، فقتل مدعم عبد رسول

الله عَرَاقِيْم ، فقالوا : هنيئاً له الجنة ، فقال : « كلا والذي نفسي بيده إن الشملة التي أخذها يوم خيبر من المغانم ، لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه ناراً » . ثم عبأ أصحابه ودعا أهل الوادى إلى الإسلام ، فبرز رجل مهم ، فبرز إليه الزبير ، فقتله ، ثم برز رجل آخر ، فبرز إليه على ، فقتله ، حتى قتل مهم أحد عشر رجلا ، كلما قتل منهم رجل دعا من بني إلى الإسلام ، فقاتلهم حتى أمسوا ، وغدا عليهم ، فلم ترتفع الشمس قدر رمح ، حتى أعطوا ما بأيدبهم ، وفتحها عنوة ، وعامل الهود على الأرض والنخل ، فلما بلغ يهود تيجاء ما وطئ به رسول الله ﷺ أهل خيبر وفدك ووادى القرى صالحوه على الجزية ، وأقاموا بأيديهم أموالهم ، وما دون وادى القرى إلى المدينة حجاز ، ومن وراء ذلك من الشام ، ثم انصرف رسول الله مرافية راجعاً إلى المدينة ، فلما كان ببعض الطريق عرس ، وقال لبلال : « إكلاً لنا الفجر » ، وذكر الحديث . وروى أنها في مرجعه من الحديبية ، وقيل : مرجعه من تبوك . ففيه أن من نام عن صلاة أو نسها ، فوقتها حين يستيقظ أو يذكرها والرواتب تقضى ، وأن الفائتة يؤذن لها ، ويقام ، وقضاء الفائتة جماعة ، وأن القضاء على الفور لقوله : « فليصلها إذا ذكرها » وتأخبرها عن المعرس ، لأنه مكان الشيطان ، فارتحل إلى مكان خبر منه ، وذلك لا يفوت المبادرة ، فإنهم في شغل الصلاة وفي شأنها . وفيه تنبيه على اجتناب الصلاة في أمكنة الشيطان ، كالحمام بطريق الأولى . ولما رجعوا ردالمهاجرون إلى الأنصار منائحهم ، وأقام بالمدينة إلى شوال ، يبعث السرايا ، منها سرية ابن حذافة الذي أمر أصحابه بدخول النار ، فقال رسول الله مِبْلِيَّةٍ : ﴿ لُو دخلوها ما خرجوا منها ، إنما الطاعة في المعروف » . فإن قيل : فلو دخلوها دخلوها طاعة لله ورسوله في ظنهم . فكانوا متأولين مخطئين ، فكيف نخلدون فيها ؟ قيل : لما هموا بالمبادرة من غير اجتهاد منهم مع علمهم أن الله نهاهم عن قتل أنفسهم ، لم يعذروا . وإذا كان هذا فيمن عذب نفسه طاعة لولى الأمر المأمور بطاعته ، فكيف بمن عذب مسلماً لا يجوز تعذيبه طاعة لولى الأمر ؟ وإذا كان الصحابة المذكورون لو دخلوها ما خرجوا منها مع قصدهم طاعة الله ورسوله بذلك الدخول . فكيف بمن حمله على ما لا مجوز

من الطاعة الرغبة والرهبة الدنيوية ؟ وكيف بمن دخلها من إخوان الشيطان . وأهموا الجهال أنه من مبراث إبراهيم الخليل عليه السلام ؟! .

فصيل

فى غزوة الفتح العظيم

الذي أعز الله به دينه ورسوله وجنده وحرمه الأمن ، وهو الفتح الذي استبشر به أهل السهاء ، وضربت أطناب عزه على مناكب الجوزاء ، ودخل الناس به في دين الله أفواجاً خرج له ﷺ سنة ثمان لعشر مضين من رمضان . ثم ذكر القصة ، ثم قال : وفها من الفقه أن أهل العهد إذا حاربوا من هم في ذمة الإمام صاروا حرباً له بذلك ، فله أن يبيتهم في ديارهم ، ولا يحتاج أن يعلمهم على سواء ، وإنما يكون ذلك إذا خاف مهم الحيانة ، فإذا تحققها فلا . وفيها انتقاض عهد الجميع بذلك إذا رضوا به ، كما أنهم يدخلون في العهد تبعاً . وفيها جواز الصلح عشر سنين ، والصواب أنه بجوز فوق ذلك للحاجة والمصلحة ، وأن الإمام إذا سئل ما لا بجوز بذله أو لا بجب ، فسكت لم يكن سكوته بذلا ، لأن أبا سفيان ، سأل رسول الله عَرَالِيُّم تجديد العهد ، فسكت رسول الله عِلِيِّ ولم بجبه بشيء ولم يكن لهذا السكوت معاهداً له . وفيه أن الرسول لا يقتل ، لأنَّ أبا سفيان ممن نقض ، وقتل الجاسوس المسلم ، وتجريد المرأة كلها للحاجة ، وأن الرجل إذا نسب المسلم بكفر أو نفاق متأولاً غضباً لله لا لهواه ، لم يأتم ، وأن الكبرة العظيمة قد تكفر بالحسنة الكبرة ، كما قال تعالى : (إن الحسنات يذهن السيئات) (١) وبالعكس كقوله تعالى : (ولا تبطلوا صدقاتكم بالمن والأذى () (٢) وقوله : (أن تحبط أعمالكم وأنتم لا تشعرون) (٣) . ثم قرر قصة حاطب ، وقصة ذى الخويصرة وأمثاله ، ثم قال : ومن له لب وعقل يعلم قدر هذه المسألة ، وشدة الحاجة إليها ، ويطلع منها على باب عظيم من أبواب معرفة الله وحكمته ، وفيها جواز دخوّل مكة للقتال المباح بغير إحرام ، ولا خلاف أنه لا يدخل من

⁽١) سورة هود، الآية : ١١٥ .

⁽۲) سورة البقرة ، الآية : ۲۹٤ .

⁽٣) سورة الحجرات ، الآية : ٣.

أراد النسك إلا بإحرام ، وما عدا ذلك فلا واجب إلا ما أوجبه الله ورسوله ، وقيه البيان الصريح أن مكة فتحت عنوة ، وقتل سابه ﷺ . وقوله : « إن الله حرم مكة ، ولم يحرمها الناس » ، وهذا التحريم قدرى شرعى سبق به قدره يوم خلق العالم ، ثم ظهر به على لسان خليله ابراهيم ، قوله : لا يسفك بها دم » هذا التحريم لسفك الدم المحتص بها هو الذي يباح في غير ها وبحرم فيها لكونها حرماً ، كتحريم عضد الشجر ، وقوله : « ولا يعضد ما شجر » .وفي لفظ لا يعضد شوكها ، وهو ظاهر جداً في تحريم قطع الشوك والعوسج ، لكن جوزوا قطع اليابس لأنه بمنزلة الميتة ، وفي لفظ «ولا يخبط شوكها » صريح في تحريم قطع الورق . وقوله : « لا يختلي خلاها » لا خلاف أن المراد ما نبت بنفسه وأن الحلا : الحشيش الرطب ، والاستثناء في الأذخر دليل على العموم ، ولا تدخل الكمأة فيه ، وما غيب في الأرض ، لأنه كالثمر . وقوله : « ولا ينفر صيدها » صريح في تحريم التسبب إلى قتل الصيد ، واصطياده بكل سبب حتى أنه لا ينفره عن مكانه ، أن الحيوان المحترم إذا سبق إلى مكان لم يزعج عنه . وقوله : « لا يلتقط ساقطتها إلا لمن عرفها » . وفي لفظ : « لا تحل ساقطتْنا إلا لمنشد » فيــــه دليل على أن لقطة الحرم لا تملك محال ، وأنها لا تلتقط إلا للتعريف ، وهذا إحدى الروايتين عن أحمد ، وقال في الرواية الأخرى ، والشافعي في قول : لا يجوز التقاطها للتمليك ، وإنما يجوز لحفظها لصاحبها ، فإن التقطها عرفها أبدأ حتى يأتي صاحبها : وهذا هو الصيحيح ، والحديث صريح فيه ، والمنشد : المعرف ، والناشد : الطالب . ومنه قوله : « إصاخة الناشد للمنشد » وفى القصة أنه مُرَاثِقُ لم يدخل البيت حتى محيت الصور ، ففيه دليل كراهة الصلاة في المكان الذي فيه الصور . وهو أحق لها من الحمام . لأنه إما لكونه مظنة النجاسة وإما بيت الشيطان . وأما الصور فمظنة الشرك . وغالب شرك الأمم من جهة الصور والقبور . وفي القصة جواز أمان المرأة للرجل والرجلين كما أجاز النبي عَلِيُّكُم أمان أم هانىء . وقتل المرتد الذي تغلظت ردته من غير استتابة لقصق ابن أبي سرح.

فصسل

فى غزوة حنسبن

قال ابن إسماق : ولما سمغت هوازن بالفتح ، حمع مالك ابن عوف هوازن ، واجتمعت إليه ثقيف وجشم ، وفيهم دريد ابن الصمة شيخ كبير ليس فيه إلا رأيه ، ثم ذكر القصة . ثم قال : وعد الله رسوله أنه إذا فتح مكة ، دخل الناس في دين الله أفواجاً ، فاقتضت الحكمة أن أمسك الله قلوب هو زن ومن تبعها عن الإسلام ، وأن مجتمعو ويتألبوا لحرب رسول الله ﷺ والمسلمين ليظهر أمر الله وتمام إعزازه لرسوله لتكون غنائم شكرآ لأهـــل الفتح ، وليظهر الله سبحانه رسوله وعباده وقهره لهذه الشوكة العظيمة التي لم يلق المسلمون مثلها ، فلا يقاومهم بعد أحد من العرب . وأذاقهم أولا مرارة لهزيمة مع قومهم ليطامن رؤساء رفعت بالفتح ، ولم تدخل بلدة وحرمه كما دخل رسوله مِرْكِيِّ منحنياً على فرسه حتى إن ذقنه تكاد أن تمس قربوس سرجه تواضعاً لربه وخضوعاً لعظمته وليبين لمن قال : لن نغلب اليوم من قلة ، أن النصر من عنده ، فلما انكسرت قلومهم ، أرسل إليها خلع الحبر مع بريد النصر ، ثم أنزل سكينته على رسوله وعلى المؤمنين . وقـد اقتضت حكمته أن خلع النصر إنما تفيض على أهل لانكسار (ونريد أن نمن على الذين استضعفوا في الأرض ونجعلهم أئمة ونجعلهم الوارثين ونمكن لهم في الأرض ونرى فرعون وهامان وجنودهما منهم ما كانوا يحذرون (١) . وافتتح غزو العرب ببدر ، وختمه محنن ، وقاتلت الملائكة فيهما ، ورمى رسول الله علي الحصباء فيهما ، ومهما طفئت حمرة العرب ، فبدر خوفتهم وكسرت من حدثهم ، وهذه ستفرغت قواهم . وفيها جواز استعارة سلاح المشرك ، وأن من تمام التوكل استعمال الأسباب ، وأن ضمان الله له العصمة ، لا ينافي تعاطى الأسباب ، كما أن إخباره أنه مظهر دينه لا يناقض أمره أنواع لحهاد . وشرطه ضمان العارية هل هو إخبار عن شرعه في العارية . أو إخبار عن ضمانها بالأداء بعينها ؟ اختلف فيه ، وفيها عقر مركوب العدو إذ أعان على قتله ، وليس هنا من تعذيب الحيوان المنهى عنه ، وعِمُوه عَرَاكِيُّهُ

⁽١) سورة القصص ، الآية : ٦ .

عمن هم بقتله ، ومسحه صدره ودعاءه له ، وجو ز لانتظار بالقسمة إسلام الكفار ، فيرد عليهم ما أخذ منهم ، وفي هذا دليل على أن الغنيمة إنما تملك بالقسمة ، لا بمجرد الاستيلاء عليها ، فلو مات أحد قبلها أو إحرازها بدار الإسلام ، رد نصيبه إلى بقية الغانمين ، وهذا مذهب أبي حنيفة ، ونص أحمد أن النفل يكون من أربعة لأخماس ، وهذا الإعطاء منه ، فهو أولى من تنفل الثلث بعد لحمس والربع بعده .

ولما عميت أبصار دى الخويصرة وأضرابه عن هذه المصلحة والحكمة قال له قائلهم : اعدل . والإمام نائب عن المسلمين يتصرف بمصالحهم وقيام الدين ، فإن تعن للدفع عن الإسلام ، والذب عن حوزته ، واستجلاب أعداء الإسلام إليه ، ليأمن شرهم ساغ ذلك بل تعين ، ومبنى الشريعة باحتمال أدنى المفسدتين لدفع أعلاهما ، وتحصيل أكملُّ المصلحتين بتفويت أدناهما ، بل مبنى مصالح الدنيا والدين على هذين . وفيها جواز بيع الرقيق ، بل لحيوان بعضه ببعض نسيئة ومتفاضلا ، وأن المتعاقدين إذا جعلا بينهما أجلا غبر محدود جاز إذا اتفقا عليه ، هو الراجح إذ لا محذور فيه ولا غرر . وقوله : «من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه » اختلف هلي هو مستحق بالشرع أو الشرط ؟ على قولين هما روايتان عن أحمد ، ومأخذ النزع هل قالة تمنصب الرسالة فيلاون شرعاً عاماً كقوله : « من زرع أرض قوم بغير إذبهم ، فليس له من الزرع شيء ، وله نفقته » ، أو بمنصب الفتيا كقوله لهند بنت عقبه : «خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف » أو بمنصب الإمامة فتكون مصلحة للأمة في ذلك الوقت ، فيلزم من بعده مراعاة ذلك حسب المصلحة . ومن ههنا اختلفو في كثير من موضع كقوله : «من من غير عمن ، وأنه لا يشترط التلفظ بأشهد . وفيها أن السلب لا يخمس ، وأنه من أصل الغنيمة ، وأنه يستحقه من لا يسهم له من امرأة وصبي ، وأنه ً يستحق سلب حميع من قتل وإن كثر .

فصــل في غزوة الطائف

لما انهزمت ثقيف دخلوا حصنهم ، وتهيؤوا للقتال وسار رسول الله

، فنزل قريباً من حصنهم ، فرمو المسلمين بالنبل رمياً شديداً كأنه رجل جراد ، حتى أصيب ناس من المسلمين بجراحة وقتل منهم إثنا عشر رجلا ، فارتفع عَلِي إلى موضع مسجد الطائف اليوم ، فحاصرهم ثمانية عشر يوماً أو بضعاً وعشرين ليلة ، ونصب عليهم المنجنيق وهو أول ما رمى به فى الاسلام ، وأمر رسول لله ﴿ يَالِثُهُ بِقَطْعِ أَعْنَا ۚ ثَقَيْفِ ، فوقع النَّــاس فيها يقطعون . قال ابن سعد : فسألوه أن يَدعها لله وللرحم ، فقال عَلَيْكُم : « فإني أدعها لله وللرحم » فنادي مناديه : أيما عبد نزل إلينا فهو حر ، فخرج منهم بضعة عشر رجلًا فيهم أبو بكرة ، فدفع كل رجل منهم إلى رجل المسلمين بمونه ، فشق ذلك على أهل الطائق ، ولم يؤذن له في فتحها ، فأمر مِرَاثِيُّةٍ ، فأذن بالرحيل ، فضج الناس من ذلك ، وقالوا ، ولم تفتح الطائف ، فقال : « اغدوا على القتال » فغدوا ، فأصابهم جراحات ، فقال : إنا قافلون إن شاء الله ، فسروا بذلك ، وجعلوا يرحلون ، ورسول الله عَلَيْتُهُ يضحك ، فلما استقلوا قال : قولوا : « آيبون تاثبون عابدون لربنا حامدون » قيل يا رسول الله : أدع الله على ثقيف ، فقال : ﴿ اللَّهُمْ أَهَدُ ثُقَيْفًا وَأَنْتَ بهم » . ثم خرج إلى الحعرانة ، ودخل منها مكة محرماً بعمرة ، ثم رجع إلى المدينة . ولما قدم المدينة من تبوك في رمضان ، وفد عليه في ذلك الشهر وفـد ثقيف ، وكان من حديثهم أنه لما انصرف عنهم أتبعه عروة بن مسعود ، فأدركه قبل أن يدخل المدينة ، فأسلم وسأله أن يرجع إلى قومه بالإسلام ، فقال رسول الله عليه : ، كما يتحدث قومك أنهم قاتلوك » وعرف رسول الله عَرَاتِينَ أَنْ فيهم نخوة الامتناع الذي كان منهم ، فقال عروة يا رسول الله : أنا أحب إليهم من أبصارهم ، وكان فيهم كذلك محبباً مطاعاً ، فخرج يدعو قومه إلى الاسلام رجاء أن لا يخالفوه لمنزلته فيهم ، فلما أشرف لهم على علية له ودعاهم إلى الإسلام ، رموه بالنبل من كل وجه ، فقيل له : ما ترى في دمك ؟ فقال : شهادة أكرمي الله بها ، فليس في إلا ما في الشهداء الذين قتلوا مع رسول الله مَلِيَّةٍ قبل أن يرتحل عنكم ، وادفنوني معهم فدفن معهم ، فزعموا أن رسول الله عَلِيْقِ قال فيه : « إن مثله فى قومه كمثل صاحب يس فى قومه » ثم أقامت ثقيف بعد قتله أشهراً . ثم رأوا أنه لا طاقة لهم بحرب من حولهم من العرب ، فأجمعوا على أن يرسلوا إلى رسول الله مِاللهِ وحلا

كما أرسلوا عروة ، فكلموا عبد ياليل ، فأنى وخشى أن يصنع به كما صنعوا بعروة ، فقال : لست بفاعل حتى ترسلوا معى رجالا ، فبعثوا معـــه رجلين من الأحلاف ، وثلاثة من بني مالك منهم عثمان بن عفان بن أبي العاص ، فلما دنوا من المدينة ، ونزلوا قناة لقوا مها المغيرة بن شعبة ، فاشتد ليبشر رسول الله علي ، فلقيه أبو بكر فقال : أقسم عليك لا تسبقني ، ففعل ، فدخل أبو بكر على رسول الله ﷺ ، فأخبره ثم خرج المغيرة إليهم ، فروح الظهر معهم ، فضرب عليهم رسول الله عليه قبة في ناحية المسجد ، وكان خالد بن سعيد الذي يمشى بينهم وبين رسول الله ﴿ اللَّهُ مَا وَكَانَ فَمِا سألوا رسول الله ﷺ أن يَدع لهم اللات لا يهدمها ثلاث سنين ليسلموا بتركها من سفهائهم فأنى ، فما برحوا يسألونه فأنى حتى سألوه شهراً فأبى أن يدعها شيئاً مسمى . وكان فيما سألوا أن يعفيهم من الصلاة ، وأن لا يكسروا أوثانهم بأيديهم ، فقال : « أما كسر أوثانكم بأيديكم ، فسنعفيكم عنه ، وأما الصلاة فلا حر في دين لا صلاة فيه » فلما أسلموا أمر عليهم عمان ابن أبى العاص ، وكان من أحدثهم سناً إلا أنه كان أحرصهم على التفقه في الدين . فلما توجهوا إلى بلادهم بعث رسول الله ﴿ لِلَّهِ مُعْهُم أَبَّا سَفَيَانَ والمغيرة لهدم الطاغية ، فلما دخل المغِيرة علاها بالمعول ، وقام دونه بنو مغیث خشیة أن یرمی أو یصیب كعروة ، وخرجت نساء ثقیف حسراً يبكن عليها ، ولما هدمها أخذ مالها وكان ابن عروة وقارب بن الأسود قدماً على رسول الله ﷺ قبل الوفد حين قتل عروة يريدان فراق ثقيف فأسلما ، فقال رسول الله عَلِيَّ : « توليا من شئَّما » قالا : لا نتولى إلا الله ورسوله قال : وخالكما أبا سفيان بن حرب ، فقالا : وخالنا أبا سفيان ، فلما أسلم أهل الطائف ، سأل ابن عروة رسول الله عليه أن يقضى دين أبيه من مال الطاغية ، فقال : نعم فقال قارب : وعن الأسود يا رسول الله فاقضه وعروة والأسود أخولن لأب وأم ، ، فقال رسول الله : ﴿ إِنَ الْأَسُودُ مَاتَ مشركاً » فقال قارب بن الأسود يا رسول الله : لكن تصل مسلماً ذا قرابة يعني نفسه ، وإنما الدين على فقضى دين عروة والأسود من مالها . وفيه من الفقه جواز القتال في الأشهر الحرم ، فإنه ﷺ خرج من مكة في آخر

رمضاى، وأقام بمكة تسع عشر ليلة . ثم خرج إلى هوازن ، وقاتلهم وفرغ منه ، ثم خرج إلى الطائف ، فحاصرهم بضعاً وعشرين ليلة أو ثمان عشر في قول ابن سعد ، فإذا تأملت ذلك عرفت أن بعض مدة الحصار في ذي القعدة ولا بد ، لكن قد يقال : لم يبتدىء القتال إلا في شوال ، وبجاب بأنه لا فرق بين الابتداء والاستدامة . ومنها جواز غزو الرجل وأهله معه ، لأن معه في هذه الغزوة أم سلمة وزينب . ومنها جواز نصب المنجنيق على الكفار ، ورميهم به ، وإن أفضى إلى قتل من لم يقاتل من النساء والذرية ، ومنها قطع شجرهم إذا كان يضعفهم ويغيظهم . ومنها أن العبد إذا أبق وألحق بالمسلمين ، صار حراً ، حكاه ابن المنذر إحماعاً . ومنها أن الإمام إذا حاصر حصناً ، ورأى المصلحة في الرحيل فعل . ومنها أنه أحرم من الحعرانة بالعمرة ، وهي السنة دخلها من الطائف ، وأما الحروج من مكة إلى الحعرانة ليحرم منها بعمرة ، فلم يستحبه أحد من أهل العلم . ومنها كمال رأفته ورحمته عَلِيَّةٍ في دعائه لثقيف بالهدى ، وقد حاربوه ، وقتلوا حماعة من أصحابه ، وقتلوا رسوله إليهم . ومنها كمال محبة الصديق له ، ومحبة التقرب إليه بكل ممكن ، وهذا يدل على جواز سؤال الرجل أخاه أن يؤثره بقربة من القرب ، وأنه بجوز له ذلك ، ، وقوله من قال : لا بجوز لا يصح ، وقد آثرت عائشة عمر بدفنه في بيتها ، وسألها ذلك ، فلم تكرُّه له السؤال ، ولا لها البذل . ومنها أنه لا يجوز إبقاء مواضع الشرك بعد القدرة على إبطالها يوماً واحداً فإنها شعائر الكفر ، وهي أعظم المنكرات ، وهندا حكم المشاهد التي بنيت على القبور التي اتخذت أوثاناً تعبد من دون الله ، والأحجار التي تقصد للتعظم ، والتبرك والنذر والتقبيل لا بجوز إبقاء شيء منها على وجه آلأرض مع القدرة ، وكثير منها نمنز لة اللات والعزى ومنات الثالثة الأخرى ، وأعظم شركاً عندها وبها وبالله المستعان . ولم يكن أحد من أرباب هذه الطواغيت يُعتقل أنها تخلق وترزق أو تحيي أوتميت، وإنما كانوا يفعلون عندها وبها ما يفعله إخوانهم من المشركين عند طواغيتهم اليوم ، فاتبع هؤلاء سن من كان قبلهم حذو القذة بالقذة ، وأخذوا مأخذهم شيراً بشير وذراعاً بذراع ، وغلب الشرك على أكثر النفوس الحهل وخفاء العلم ، وصار المعروف منكراً والمنكر معروفاً ، والسنة بدعة والبدعة سنة ، ونشأ فى ذلك الصغير ، وهرم عليه الكبير ، وطهست الأعلام ، واشتدت غربة الإسلام ، وقل العلماء ، وغلب السفهاء ، وتفاقم الأمر ، واشتد البأس ، وظهر الفساد فى البر والبحر بما كسبت أيدى الناس ، ولكن لا تزال طائفة من العصابة المحمدية بالحق قائمين ، ولأهل الشرك والبدع محاهدين إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها وهو خير الوارثين . ومنها جواز صرف الإمام أموال المشاهد فى الحهاد والمصالح ، وأن يظعيها للمقاتلة ، ويستعين بأثمانها على مصالح المسلمين ، وكذا الحكم فى وقفها ، وهذا مما لا يخالف فيه أحد من أئمة الإسلام .

فص_ل

و لما قدم رسول الله عَلَيْ المدينة ، و دخلت سنة تسع ، بعت المصدقين يأخذون الصدقات من الأعراب ، فبعث عيينة إلى بنى تميم ، وبعث عدى بن حاتم إلى طيء وبنى أسد ، وبعث مالك بن نويرة على صدقات بنى حنظلة ، وفرق صدقات بنى سعد على رجلين ، فبعث الزبرقان بن بدر على ناحية بن عاصم على ناحية ، وبعث العلاء بن الحضرى على البحرين ، وبعث عليا إلى نجران . وفيها كانت غزوة تبوك ، وكانت فى رجب فى زمن عسرة من الناس وجدب من البلاد حين طابت الثمار . وكان رسول الله عليه قلما الزمان ، فقال ذات يوم للحد بن قيس . « هل لك فى جلاد بنى الأصفر ؟ » عفي ، وإنى أخشى إن رأيت نساءهم ألا أصبر فأعرض عنه رسول الله عليه النساء وقال : « قد أذنت لك » ، ففيه نزلت الآية (ومنهم من يقول اثذن لى ولا تفتى) (١) وقال قوم من المنافقين بعضهم لبعض : لا تنفروا فى الحر ، فأنزل الله فيهم : (وقالوا لا تنفروا فى الحر) (٢) . فأمر الله رسول بالحهاد ، وحض أهل الغنى على النفقة ، فأنفق عثمان ثلاثمائة بعير بعدتها بالحهاد ، وحض أهل الغنى على النفقة ، فأنفق عثمان ثلاثمائة بعير بعدتها بالحهاد ، وحض أهل الغنى على النفقة ، فأنفق عثمان ثلاثمائة بعير بعدتها بالحهاد ، وحض أهل الغنى على النفقة ، فأنفق عثمان ثلاثمائة بعير بعدتها بالحهاد ، وحض أهل الغنى على النفقة ، فأنفق عثمان ثلاثمائة بعير بعدتها بالحهاد ، وحض أهل الغنى على النفقة ، فأنفق عثمان ثلاثمائة بعير بعدتها بالحهاد ، وحض أهل الغنى على النفقة ، فأنفق عثمان ثلاثمائة بعير بعدتها بالحهاد ، وحض أهل الغنى على النفقة ، فأنفق عثمان ثلاثمائة بعير بعدتها بالحدي المنته المنته بعدتها بالحديد المنته بعدتها بالمنه بعدتها بعدتها

⁽١) سورة التوبة ، الآية : ٥٠ .

⁽٢) سورة التوبة ، الآية : ٨١ .

وألف دينار ، وجاء البكاؤن وهم سبعة ، يستحملون رسول الله عَرَالِيُّ فقال : ﴿ لَا أَجِدُ مَا أَحَمَلُكُمْ عَلَيْهُ تُولُوا وأَعْيِنْهُمْ تَفْيْضُ مِنَ الدَّمِعُ حَزِناً أَنْ يَجِدُوا ما ينفقون (وأرسل أبا موسى أصحابه إلى رسول الله مِمَالِيَّةٍ ليحملهم فوافاه غضبان ، فقال : « والله لا أحملكم ولا أجد ما أحملكم عليه » ثم أتاه إبل ، فأرسل إليهم ، فقال : «ما أنا حملتكم ، ولكن الله حملكم ، وإنى والله لا أحلف على يمين ، فأرى غيرها خيراً منها إلا كفرت عن يميني ، وأتيت الذي هو خير ، وقام رجل فصلى من الليل وبكي ، ثم قال : اللهم إنك أمرت بالحهاد ، ولم تجعل في يد رسولك ما يحملي عليه ، وإني أتصدق على كل مسلم بكل مظلمة أصابني فيها من مال أو جسد أو عرض ، ثم أصبح ، فقال عَرَاقِيْنِ : « أين المتصدق هذه الليلة ؟ » فلم يقم إليه أحد ، ثم قال : أين المتصدق ؟ فليقم ، فقام إليه الرجل فأخبره فقال : « أبشر والذي نفس محمد بيده ، لقد كتبت في الزكاة المتقبلة » وجاء المعذرون من الأعراب ليؤذن لهم فلم يعذرهم . وكان ابن أبي قد عسكر على ثنية الوداع في حلفائه من اليهود والمنافقين ، فيقال : ليس عسكره بأقل العسكرين ، واستخلف مَا الله على المدينة محمد بن مسلمة ، فلما سار تخلف ابن أبي ومن كان معه . واستخلف على بن أبى طالب على أهله ، فقال : تخلفني مع النساء والصبيان ؟ فقال : «أما ترضى أن تكون منى عنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبى بعدى ». وتخلف نفر من المسلمين من غير شك ، منهم كعب بن مالك ، وهلال بن أمية ، ومرارة بن الربيع ، وأبو خيثمة ، وأبو ذر ، ثم لحقه أبو خيثمة ، وأبو ذر ، ووافاها رسول الله ﷺ في ثلاثين ألفاً من الناس ، والخيل عشرة آلاف فرس ، وأقام بها عشرين ليلة يقصر الصلاة ، وهرقل يومنذ محمص ، ورجع أبو خيثمة إلى أهله بعد مسر رسول الله ﷺ أياماً ، فوجد امرأتين له في عريشين لهما في حائط ، قبد رشت كل واحدة منهما عريشها ، وبردت له فيه ماء ، وهيأت له فيه طعاماً ، فلما دخل قام على باب العريش ، فنظر إلى المرأتين وما صنعتا له ، فقال : رسول الله عَلَيْكُمْ فى الضح والريح والحر ، وأبو خيثمة فى ظل بارد ، وطعام مهيأ ، وإمرأة حسناء ما هذا بالنصف ؟ والله لا أدخل عريش واحدة منكما ، حتى ألحق

برسول الله ﷺ ، ثم قدم ناضحه فارتحله ، ثم خرج في طلب رسول الله مَالِيَّةٍ حَتَّى أَدْرُكُهُ حَنْ نَزُلُ تَبُوكُ . وقد كَانَ أَدْرُكُ أَبَا خَيْتُمَةً عَمْرُ بَنْ وهب في الطريق يطلب رَسُول الله مِرْالِيِّينِ ، فتر افقا حتى إذا دنوا من تبوك قال له أبو خيثمة : إن لى ذنباً فلا عليك أن تتخلف عنى حي آتى رسول الله عَرَاكِيُّ ففعل ، حتى إذا دنا من رسول الله ﷺ قال الناس : هذا راكب على الطريق مضل ، فقال رسول الله عَرَالِيِّج: « كن أبا خيثمة ، قالوا : يا رسول الله : هو والله أبو خيثمة ، فلما أناخ أقبل ، • فسلم على رسول الله عَلِيُّكُمْ وأخبره خبره ، فقال له خبراً ، ودعا له . وكان رسول الله يُراتِ حين مر بالحجر بديار ثمود قال : « لا تشربوا من مائها ، ولا تتوضؤوا منها ، وما كان من عجين فاعلفوه الإبل ، ولا يخرجن أحد منكم إلا ومعه صاحب له » ففعلوا إلا رجلن من بني ساعدة حرج أحدهما لحاجته ، وحرج الآخر في طلب بعيره ، فخنق الذي خرج لحاجته على مذهبه ، وحملت الريح طالب البعر حتى ألقته في جبلي طيء ، فقال رسول الله عَرَاقِيَّةٍ : « أَلَمُ أَنْهُكُم ؟ » ثم دعا للذي خنق فشنى ، وأهدت الآخر طيء لرسول الله ﷺ حين قدم المدينة . قال الزهرى : لما مر بالحجر ، سجى ثوبه على وجهه ، واستحث راحلته ثم قال : « لا تدخلوا بيوت الذين ظلموا أنفسهم إلا وأنتم باكون خوفاً أن يصيبكم ما أصابهم » وفي « الصحيح » أنه أمر بإهراق الماء ، وأن يستقوا من البئر التي كانت تردها الناقة . قال ابن اسحاق : وأصبح الناس لا ماء معهم ، فشكوا ذلك إلى رسول الله عليه ، فدعا رسول الله عليه ، فأرسل الله إليه سحابة ، فأمطرت ، حق ارتووا واحتملوا حاجتهم منالماء ، ثم مضى رسول الله عَلِيْقِ فجعل يتخلف عنه الرجل ، فيقولون : تخلف فلان ، فيقول : « دعوه فإن يك فيه خير آ فسيلحقه الله بكم ، وإن يك غير ذلك ، فقد أراحكم الله منه » ، وتلوم على أبى ذر بعيره فأخذ متاعه على ظهره ، فلما نزل رسول الله عليه في بعض منازله قال رجل يا رسول الله : هذا رجل ممشى على الطريق وحده ، فقال رسول الله مَلِيِّ : « كن أبا ذر » فلما تأملوا قالوا يا رسول الله : أبو ذر ، فقال : «رحم الله أبا ذر يمشى وحده ، و بموت وحده ، ، ويبعث وحده » . وفي صحيح ابن حبان » أن

أبا ذر لما حضرته الوفاة ، بكت إمرأته ، فقال : ما سكمك ؟ فقالت : تموت بفلاة من الأرض ، وليس عندى ثوب يسعك كفناً أكفنك فيه ، ولا يدان لى فى تغسيلك ، فقال : لا تبكى ، فإنى سمعت رسول الله مِرْالْيَةٍ يقول لنفر أنا فيهم : « ليموتن رجل منكم بفلاة من الأرض ، يشهده عصابة من المسلمين » وليس من أولئك أحد إلا مات في قرية ، فأنا الرجل ، والله ما كذبت ، ولا كذبت فأبصري الطريق . قالت : فكنت أشتد إلى الكثيب أتبصر ، ثم أرجع فأمر ضه ، فبينا نحن كذلك إذا أنا برجال على رحالهم كأنهم الرخم تخب بهم رواحلهم قالت : فأشرت إليهم فأسرعوا حتى وقفوًا على قالوا : يا أمة الله : مالك ؟ قلت : امرءاً من المسلمين بموت تكفنونه قالوا : من هو ؟ قلت : أبو ذر ، قالوا : صاحب رسول الله عليه ؟ قلت : نعم . ففدوه بآبائهم وأمهاتهم ، وأسرعوا إليه حتى دخلوا عليه ، فقال لهم : أبشروا فإنى سمعت رسول الله عليه ، وحدثهم الحديث . . . ثم قال : أما إنه لو كان عندى ثوب يسعني كفناً لى أو لامرأتي لم أكفن إلا في ثوب هو لى أو لها ، وإنى أنشدكم الله أن لا يكفنني رجل منكم كان أميراً أو عريفاً أو بريداً أو نقيباً ، وليس من أولئك النفر أحد إلا وقد قارف بعض ما قال إلا فتى من الأنصار قال يا عم : أنا أكفنك في ردائي هذا أو في ثوبين من عيبتي من غزل أمي قال : أنت تكفنني فكفنه الأنصاري وقاموا عليه ، وصلوا عليه ، ودفنوه فى نفر كلهم يمان . وفى صحيح مسلم » عن معاذ أن رسول الله عَلَيْكِيْم قال قبل وصوله إلى تبوك : « إنكم ستأتون غداً إن شاء الله عين تبوك ، وإنكم لن تأتوها حتى يضحي النهار ، فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئاً حتى آتى » ، فجئناها وقد سبقنا إليها رجلان ، والعن مثل الشراك تبض بشيء من ماء ، فسألهما رسول الله عَلِيْنِهِ هل مسسم من مائها شيئاً ؟ قالا : نعم ، فسبهما النبي مِرْكِيِّيم ، وقال لهما ما شاء الله أن يقول ، ثم غرفوا بأيدهم من العين ، حتى اجتمع فى شيء قال : وغسل رسول الله مَا اللهِ . فيه وجهه ويديه ، ثم أعاده فيها ، فجرت العبن بماء منهمر حيى استقى الناس . ثم قال : « يوشك يا معاذ إن طالت بك حياة أن ترى ما هاهنا قد ملىء جناناً " . و لما انتهى إلى تبوك أتاه صاحب أيلة ، فصالحه وأعطاه الحزية ، وأتاه أهل جربا وأذرح ، فصالحهم على الحزية ، وكتب لصاحب أَيْلَةً : بسم الله الرحمن الرحيم هذا أمنة من الله ومن محمد رسول الله ﷺ ليحنة بن رؤبة ، وأهل أيلة لسفنهم وسيارتهم في البر والبحر لهم ذمة الله ، وذمة النبي ، ومن كان معهم من أهل الشام ، ، وأهل اليمن ، وألهل البحر ، فمن أحدث منهم حدثاً فإنه لا يحول ماله دون نفسه ، وإنه لمن أخذه من الناس ، وإنه لا يحل أن يمنعوا ماء يردونه ، ولا طريقاً يريدونه من بر أو بحر. ثم بعث خالد بن الوليد رضي الله عنه إلى أكيدر بن عبدالملك الكندى صاحب دومُة الحندل وقال: إنك ستجده يصيد البقر، فمضى خالد حتى إذا كان من حصنه بمنظر العنن في ليلة مفمرة أقام ، وجاءت بقر الوحش حتى حكت بقرونها باب القصر ، فخرج إليهم أكيدر في حماعة من خاصته ، فتلقتهم خيل رسول الله مِتَالِيْهِ ، فأخذوا أكيدر ، وقتلوا أخاه حسان ، فحقن رسول الله مِرْكِيِّ دمه وصالحه على الحزية ، وكان نصر انياً وقال سعد : أجاره خالد من القتل ، وكان مع خالد أربعمائة وعشرون فارساً على أن يفتح له دومة الحندل ، ففعل ، وصالحه على ألني بعير وثمانمنة رأس وأربعائة رمح و درع فعزل رسول الله مُثلِيِّجُ صفيه خالصاً، ثم قسم الغنيمة ، فأخرج الخمس ، ثم قسم ما بني على أصحابه فكان لكل واحد منَّهُم خمس فرائض وأقام رسول الله مِلْكِيْرٌ بتبوك بضعة عشر ليلة ، ثم قفل . وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال : قمت من جوف الليل وأنا فى غزوة تبوك فرأيت فىشعلة نار فى ناحية العسكر ، فأتيتها ، فإذا رسول الله ﴿ لِلَّهِ وَأَبُو بَكُرُ وعَمْرُ ، وإذا عبدالله ذو البجادين قد مات ، وإذا هم قد حفروًا له ورسول الله مِاللَّهِ في حفرته ، وأبو بكر وعمر يدليان إليه وهو يقول : « إلى أخاكما » ، فدلياه إليه ، فلما هيأه لشقه قال : « اللهم إنى قد أمسيت راضياً عنه ، فارض عنه ». قال ابن مسعود : ياليتني كنت صاحب الحفرة . وعن أبى أمامة الباهلي رضى الله عنه قال : أتى رسول الله عَلَيْ جَبْرِيل وهو بتبوك ، فقال يا محمد: أشهد جنازة معاوية بن معاوية المزنى فخرج رسول الله بطليج ، ونزل جبريل في سبعين ألفاً من الملائكة ، فوضع جناحه الأيمن على الحبال فتواضعت ، ووضع جناحه الأيسر على الأرضين فتواضعت ، حتى نظر إلى مكة والمدينة

عصلى عليه رسول الله مِرْكِيُّ وجبريل والملائكة عليهم السلام ، فلما فرغ قال : « يا جبريل بم بلغ معاوية هذه المنزلة » ؟ قال : بقراءة قل هو الله أحد قائمًا وقاعداً وراكباً وماشياً ، رواه ابن السني والبيهتي . وقال رسول الله مِرْالِيِّ : « إن بالمدينة أقواماً ما سرتم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم قالوا : يا رسول الله وهم بالمدينة ؛ قال : نعم حبسهم العذر » . ولما رجع رسول الله عَرَاقِيمُ قافلًا من تبوك إلى المدينة ، حتى إذا كان ببعض الطريق مكر به بعض المنافقين ، فتآمروا أن يطرحوه من عقبة في الطريق 🔻 فلما بلغها أرادوا سلوكها معه ، فأخبر خبرهم ، فقال للناس : «من شاء ً · أن يأخذ بطن الوادى فإنه أوسع لكم » ، وأخذ العقبة ، وأخذ الناس بطن الوادى إلا أولئك النفر الذين هموا بالمكر برسول الله ﷺ لما سمعوا بذلك استعدوا وتلثموا ، فأمر رسول الله ﷺ حذيفة بن اليمان وعمار بن ياسر فشيا معه ، وأمر عماراً أن يأخذ بزمام الناقة ، وأمر حذيفة أن يسوقها فبينا هم يسيرون إذ سمعوا وكزه القوم من ورائهم قد غشوه ، فغضب رسول الله مِرَاقِيْهِ ، فأمر حذيفة أن يردهم ، فأبصر حديفة غضب رسول الله مِرَاقِيْهِ فرجع ومعه محجن ، فضرب به وجوه رواحلهم ، وأبصرهم متلثمن ، ولا يَشعر إلا أنه فعل المسافر ، فأرعبهم الله حين أبصروا حذيفة ، وظنوا أن مكرهم قد ظهر عليه ، فأسرعوا حتى خالطوا الناس ، فقال رسول الله عَلِيْقٍ لَحَدَيْفَة : « هل عرفت منهم أحداً ؟ قال : عرفت راحلة فلان وفلان ، وكانت ظلمة ، فقال : هل علمت شأنهم ؟ قال : لا . قال : فإنهم مكروا لبسيروا معى ، حتى إذا طلعت فى العقبة طرحونى ، فقال له حذيفة : ألا تضرب أعناقهم ؟ قال : أكره أن يتحدث الناس معها أن محمداً قد وضع يده فى أصحابه فسماهم لهما ، وقال : اكتماهم » . وأقبل رسول الله عليته من تبوك ، حتى نزل بدى أوان وبينها وبين المدينة ساعة . وكان أهل مسجد الضرار أتوه وهو يتجهز إلى تبوك ، فقالوا : إنا قد بنينا مسجداً لذى مسجد الضرار أتوه وهو يتجهز إلى تبوك ، فقالوا : إنا قد بنينا مسجداً لذى العلة والليلة المطيرة ، ونحب أن نصلي فيه قال : « إنى على جناح سفر ، وإذا قدمنا إن شاء الله أتيناكم » . فجاء خبر المسجد من السهاء ، فدعا مالك

ين الدخشم ومعن بن عدى . فقال : انطلقا إلى هذا المسجد الظالم أهله ، فاهدماه وحرقاه بالنار » ، فخرجا مسرعين ، حتى دخلاه وفيه أهله ، فحرقاه وهدماه ، وتفرق عنه أهله ، فأنزل الله سبحانه فيه : (والذين المخذوا مسجداً ضراراً وكفراً وتفريقاً بين المؤمنين) (١) . فلما دنى من المدينة ، خرج الناس لتلقيه ، وخرج النساء والصبيان والولائد يقلن :

طلع البكر علينا من تنيسات الوداع وجب الشكر علينسا ما هما لله داع

وبعضهم يروى هذا عند مقدمة مهاجراً وهو وهم (٢) ، لأن ثنيات الوداع من ناحية الشام . فلما أشرف على المدينة قال : « هذه طابة ، وقال ، هـــذا أحد جبل محبنا ونحبه ، فلما دخل بدأ بالمسجد ، فصلى فيه ركعتين ، وكانت تلك عادته على ، ثم جلس للناس ، فجاءه المحلفون يعتذرون إليه ، ومحلفون له ، فقبل منهم علانيتهم واستغفر لهم ووكل سرائرهم إلى خالقهم ، وفيهم نزل قوله تعالى : (يعتذرون إليكم إذا رجعتم إليهم) (٣) الآية وما بعدها .

فصيل

في الإشارة إلى ما تضمنته هذه القصة من الفوائد

فنها جواز القتال فى الشهر الحرام إن كان خروجه فى رجب محفوظاً على ما قاله ابن إسحاق. ومنها إعلام الإمام القوم بالأمر الذى يضرهم إخفاؤه، وستره عنهم للمصلحة. ومنها أن الإمام إذا استنفر الحيش لزم لهم النفير، ولم يجز لأحد التخلف إلا بإذنه، ولا يشترط فى الوجوب تعيين كل واحد منهم بعينه، وهذا أحد المواضع الثلاثة التى يصير الحهاد فيها فرض عين. والثانى : إذا حاصر العدو البلد. والثالث : إذا حضر بين الصغين. ومنها وجوب الحهاد بالمال كما بجب بالنفس، وهذا هو الصواب الذى لا ريب

⁽١) سورة التوبة ، الآية : ١٠٨ .

⁽٢) و إصر ار البعض على أنه عند الهجرة تعنت بلا دليل .

⁽٣) سورة التوبة ، الآية : ٩٥ – ٩٨ .

فيه ، فإن الأمر بالحهاد بالمال شقين الأمر بالحهاد بالنفس في القرآن وقرينه ، بل جاء مقدماً على الحهاد بالنفس في كل موضع إلا موضعاً واحداً ، وهذا يدل على أنه آكد من الحهاد بالنقس ، وإذا وجب الحج بالمال على العاجز بالبدن ، فوجوب الحهاد بالمال أولى . ومنها ما برز به عمَّان من النفقة العظيمة . ومنها أن العاجز بماله لا يعذر ، حتى يبذل جهده ، فإنه سبحانه إنما نغي الحرج عن العاجزين بعد أن أتوا رسوله ليحملهم ، ثم رجعوا باكن . ومنها استخلاف الإمام إذا سافر رجلا من الرعية،، ويكون من المجاهدين لأنه من أكبر العونلم . ومنها أن الماء الذي بآبار ثمود لا يجوز شربه ، ولا الطهارة به ، ولا الطبخ به ولا العجين به ، ويجور أن يستى البهائم إلا ما كان من بئر الناقة ، وكانت معلومة باقية إلى زمن رسول الله عليه ، ثم استمر علم الناس بها قرناً بعد قرن إلى وقتنا هذا ، ، فلا ترد الركبان بثراً غيرها . ومنها أن من مر بديار المغضوب عليهم ، والمعذبين ، لا ينبغي له أن يدخلها ، ولا يقيم بها بل يسرع السير ، ويتقنع بثوبه حتى بجاوزها ، ولا يدخل عليهم إلا أن يكون باكياً معتبراً . ومنها أنه برالي كان بجمع بين الصلاتين في السفر وقد جاء جمع التقديم في هذه القصة في حديث معاذ ، وذكرنا علته ، ولم يجيء عنه حمع التقديم في سفر إلا هذا ، وصح عنه حمع التقديم بعرفة قبل دخوله عرفة . ومنها جواز التيمم بالرمل ، فإنه عَلِيُّكُ وأصحابه ، قطعوا تلك الرمال ، ولم يحملوا معهم تراباً ، وتلك مفاوز معطشة ، وشكوا فيها العطش إلى رسول الله عليه . ومنهر أنه أقام بتبوك بضعة عشر يوماً يقصر الصلاة ، ولم يقل للأمة : لا يقصر رجل إذا أقام أكثر من ذلك ولكن انقضت إقامته هذه المدة ، وهذه الاقامة في حال السفر لا تخرج عن حكم السفر سواء طالت أو قصرت إذا كان غير مستوطن ، ولا عازم على الإقامة بذلك الموضع . قال ابن المنذِر : أحمع أهل العلم أن للمسافر أن يقصر ، ما لم يجمع إقامة ، وإنَّ إنى عليه سنونَّن . ومنها جواز بل استحباب حنث الحالف في عمينه إذا رأى غبر ها خبراً منها . وإن شاء قدم الكفارة . وإن شاء أخرها . ومنها انعقاد اليمن في حال الغضب إذا ُلم يخرج بصاحبه إلى حد لا يعلم معه ما يقول . وكذلك ينفذ حكمه . وتصح عقوده . فلو بلغ به الغضب إلى حد الإغلاق لم تنعقد نمينه ، ولا طلاقة . ومنها قوله : ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم » قد يتعلق به الحبرى ، ولا متعلق له به ، وإنما هو مثل قوله : « والله لا أعطى أحداً شيئاً ، ولا أمنع ، وإنما أنا قاسم أضع حيث أمرت » ، فإنه عبدالله ورسوله إنما يتصرف بالأمر ، فإذا أمره ربه بشيء نفذه ، فالله هو المعطى والمانع والحامل ، والرسول منفذ لما أمر به . ومنها أن أهل العهد إذا أحدث أحدَّهم حدثاً فيه ضرر على الإسلام وأهله ، انتقض عهده في ماله ونفسه ، وإذا لم يقدر عليه الإمام ، فدمه وماله هدر ، وهو لمن أخذه كما في صلح أهل أيلة . ومنها جواز الدفن بالليل كما دفن رسول الله مُرَاتِينَ ذا البجادين إذا كان لضرورة أو مصلحة راجحة . ومنها أن الإمام إذا بعث سرية ، فغنمت غنيمة أو أسرت أسبراً ، أو فتحت حِصناً كان ما حصل من ذلك لها بعد الحمس ، فإنه عَلَيْتُهُ قسم غنيمة دومة الحندل بن السرية نخلاف ما إذا خريت السرية من الحيش في حال الغزو ، وأصابت ذلك بقوة الحيش ، فإن ما أصابوه يكون غنيمة للحميع بعد الخمس والنفل ، وهذا كان هديه ﷺ . ومنها قوله ﷺ : « إن بالمدينة أقواماً ما سرتم مسيراً ، ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم » فهذه المعية هي بقلوبهم وهممهم ، وهذا من الحهاد بالقلب ، وهو أحد مراتبه الأربع ، وهي القاب واللسان والمالو البدن . ومنها تحريق أمكنة المعصية كما حرقمسجد الضرار ، وكل مكان مثله فواجب على الإمام تعطيله إما لهدم أو تحريق ، وإما بتغيير صورته وإخراجه عماوضع له، وإذا كانهذا شأن مسجد الضرار ، فمشاهد الشرك أحق وأوجب ، وكذا بيوت الحمارين ، وأرباب المنكرات ، وقد حرق عمر قرية بكمالها يباع فيها الخمر ، وحرق حانوت رويشد الثقلي ، وسماه فويسقاً ، وحرق قصم سعد لما احتجب فيه عن الرعية، وهم مِرْالِيِّج بتحريق بيوت تاركي الجمعة والجماعة ، وإنما منعه من فيها ممن لا تجب عليهم. ومنها أن الوقوف لا يصح على غير قربة ، وعلى هذا فيهدم المسجد الذي بني على قبر كما ينبش الميت إذا دفن في المسجد ، فلا مجتمع في دين الإسلام مسجد وقبر ، بل أيهما طرأ على الآخر منع منه ، وكان الحكم للسابق ، فلو وضعا معاً لم يجز ، ولا يصح هذا الوقف ولا يجوز ، ولا تصح الصلاة

في هذا المسجد لهي رسول الله عليه عن ذلك ولعنه من اتخذ القبر مسجداً ، فهذا دين الإسلام الذي بعث الله به رسوله ، وغربته بين الناس كما ترى .

فصــل

في حديث الثلاثة الذين خلفوا (١)

قال بعض الشارحين : أول أسمائهم مكة ، وآخر أسمائهم عكة . روينا في « الصحيحين » واللفظ للبخاري رحمه الله تعالى ، عن كعب بن مالك رضى الله عنه قال : لم أتخلف عن رسول الله عليه في غزوة غزاها إلا في في غزوة تبوك ، غير أنى تخلفت في غزوة بدر ، ولم يعاتب أحداً تخلف عنها ، إنما خرج رسول الله علي الله علي عبر قريش ، حتى جمع الله تعالى بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد ، ولقد شهدت مع رسول الله علي ليلة العقبة حين تواثقنا على الإسلام ، وما أحب أن لى مها مشهد بدر وإنَّ كانت بدر أذكر في الناس منها ، كان من خبرى حين تخلفت عن رسول الله علي في غزوة تبوك أنى لم أكن قط أقوى ، ولا أيسر حن تخلفت عنه في تلك الغزوة ، والله ما اجتمعت عندى قبله راحلتان قط ، حتى جمعتهما في تلك الغزوة . ولم يكن رسول الله عليه يريد غزوة إلا ورى بغيرها ، حتى تلك الغزوة فغزاها رسول الله ﷺ في حر شديد ، واستقبل سفراً بعيداً ومفازاً ، واستقبل عدواً كثيراً ، فجلى للمسلمين أمرهم ليتأهبوا أهبة غزوهم ، فأخبرهم بوجهه الذي يريد ، والمسلمون مع رسول الله علي كثير ، ولا بجمعهم كتاب حافظ يريد بذلك الديوان . قال كعب رضي الله عنه : فقل رَجِل يريد أن يتغيب إلا ظن أنه سيخني ما لم ينزل فيه وحي الله تعالى ، وغزا رسول الله علي تلك الغزوة حين طابت الثمار والظلال ، فأنا إلها أصعر ، وتجهز رسول الله مِلْكُ ، والمسلمون معه ، فطفقت أعدو لكَّى أتجهز معهم ، فأرجع ولم أقض شيئاً ، فأقول فى نفسى : أنا قادر عليه إذا أردت ، فلم يزل يبادى بى حتى استمر بالناس الجد . فأصبح رسول الله عَلِيْقِهِ غادياً ، والمسلمون معه ، ولم أقض من جهازى شيئاً ، فقلت : أتجهز بعده بيومٍ أو يومين . ثم ألحقهم ، فغدوت بعد أن فصلوا لأتجهز ، ولم أقض شيئاً ، فلم يزل يتمادى بى حتى أسرعوا ، وتفارط الغزو ، ففهمت أن أرتحل

⁽١) وهم كعب بن مالك ، وهلال بن أمية ، ومرارة بن الربيع .

فأدركهم ، فليتني فعلت ، فلم يقدر لى ذلك ، فطفقت إذا خرجت في الناس بعد خروج رسول الله ﷺ ، بحزنني أنى لا أرى لى أسوة إلا رجلا مغمو ضاً عليه في النفاق ، أو رجلا ممن عذر الله تعالى من الضعفاء ، ولم يذكرني رسول الله مِرَاقِيمٍ ، حتى بلغ تبوك ، فقال وهو جالس فى القوم بتبوك : « ما فعل كعبُّ بن مالك » ؟ فقال رجل من بني سلمة يا رسول الله : حبسه برده والنظر في عطفيه ، فقال معاذ بن جبل رضي الله عنه : بئس ما قلت : والله يا رسول الله ما علمنا عليه إلا خيراً ، فسكت رسول الله عِلْيِّم . قال كعب بن مالك : فلما بلغني أنه توجه قافلا حضرت همي ، وطفقت أتذكر الكذب ، فأقول : بم أخرج من سخطه غداً ، وأستعن على ذلك بكل ذى رأى من أهلى ، فلما قيل : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أظل قادماً راح عنى الباطل حتى عرفت أنى لم أحرج منه أبدأ بشيء فيه كذب ، فأجمعت صدقه . وأصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم قادماً ، وكان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد ، فركع فيه ركعتين ، ثم جلس للناس ، فلما فعل ذلك ، جاءه المخلفون ، فطفقوا يعتذرون إليه ، ومحلفون له ، وكانوا بضعة وتمانين رجلا ، فقبل منهم رسول الله صلى الله عليه وسلم علانيتهم ، واستغفر لهم ، ووكل سرائرهم إلى الله تعالى ، فجئته ، فلما سلمت عليه تبسم تبسم المغضب ثم قال : « تعال فجئت أمشى حتى جلست بن يديه ، فقال لى : ما خلفك ؟ ألم تكن قد ابتعت ظهرك » . فقلت : بلي إنى والله يا رسول الله لو جلست عند غيرك من أهل الدنيا لرأيت أنى أخرج من سخطه بعذر ، ولقد أعطيت جدلاً ، ولكني والله إنى لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب ترضى به عني ، ليوشكن الله أن يسخطك على ، ولئن حدثتك حديث صدق تجد على فيه أنى لأرجو فيه عفو الله تعالى ، لا والله ما كان لى من عذر ، والله ما كنت قط أقوى ولا أيسر منى حين تخلفت عنك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أما هذا ، فقد صدق ، فقم حتى يقضى الله فيك » ، فقمت ، وثار رجال من بني سلمة ، فاتبعوني فقالوا لي : والله ما علمناك كنت أذنبت ذنباً قبل هذا ، ولقد عجزت أن لا تكون اعتذرت إلى رسول الله صلى الله عليه وسِلم بما اعتذر إليه المتخلفون ، فقد

كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله صلى الله عليه وسلم لك ، فوالله ما زالوا يؤنبونبي حتى أردت أن أرجع ، فأكذب نفسي ، ثم قلت : هل لتي هذا معى من أحد؟ قالوا : رجلان قالا مثل ما قلت . وقيل لهما مثل ما قيل لك ، فقلت : من هما ؟ قالوا : مرارة ابن الربيع العمرى ، وهلال بن أمية الواقفي ، فذكروا لي رجلن صالحين قد شهدا بدراً رضي الله عنهما ففهما أسوة فمضيت حين ذكروهما لى ، ونهى رسول الله عَلَيْتُ عن كلامنا أبها الثلاثة من بين من تخلف عنه ، فاجتنبنا الناس ، وتغيروا لنا ، حتى تنكرت لى في نفسي الأرض فما هي التي أعرف. فلبثنا على ذلك خسن ليلة ، فأما صاحبای فاستکانا وقعدا فی بیوتهما یبکیان ، وأما أنا فکنت أشب القوم ، وأجلدهم ، وكنت أخرج فأشهد الصلاة مع المسلمين ، وأطوف في الأسواق، ولا يكلُّمني أحد ، وآتى رسول الله صلَّى الله عليه وسلم ، وأسلم عليه وهو فى مجلسه بعد الصلاة ، وأقول فى نفسى : هل حرك شفتيه برد السلام على أم لا ، ثم أصلي قريباً منه ، فأسارقه النظر ، فإذا أقبلت إلى صلاتي أقبل إلى ، وإذا التفت نحوه أعرض عنى حتى إذا طال على ذلك من جفوة المسلمين مشیت حتی تسورت جدار حائط أبی قتادة رضی الله عنه ، وهو ابن عمی ، وأحب الناس إلى ، فسلمت عليه ، فوالله ما رد على السلام ، فقلت له : يا أبا قتادة : أنشدك بالله هل تعلمني أحب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم ؟ فسكت ، فعدت فناشدته ، فقال رضى الله عنه : الله ورسوله أعلم ، ففاضت عيناى ، وتوليت حتى تسورت الجدار ، فبينما أنا أمشى بسوق المدينة إذا نبطى من نبط أهل الشام ممن قدم بطعام يبيعه بالمدينة يقول: من يدل على كعب بن مالك ؟ فطفق الناس يشبرون له إلى حتى جاءنى فدفع إلى كتاباً من ملك غسان فإذا فيه : أما بعد : فإنه قِد بلغني أن صاحبك جفاك ، ولم بجعلك الله تعالى بدار هوان ولا مضيعة ، فالحق بنا نواسيك ، فقلت لما قرأته : وهذا أيضاً من البلايا فتيممت بها التنور ، فسجرتها بها حتى إذا مضت أربعون من الحمسن واستلبث الوحى ، إذا رسول الله ﷺ يأتيني فيقول : إن رسول الله عَرَاتِيم بأمرك أن تعتزل امرأتك ، فقلت : أطلقها أم ماذا أفعل ؟ فقال : لا بل اعتزلها ، ولا تقربها ، وأرسل إلى صاحبي ممثل ذلك ،

فقلت لامرأتي : إلحقي بأهلك فكوني عندهم حتى يقضي الله في هذا الأمر . قال كعب : فجاءت امرأة هلال بن أمية رسول الله عليه ، فقالت يا رسول الله : إن هلال بن أمية شيخ ضائع ليس له خادم فهل تكره أن أخدمه ؟ قال : لا ولكن لا يقربنك ، قالت : والله ما به حركة إلى شيء ، ووالله ما زال يبكي مذ كان إلى يومه هذا ، فقال لى بعض أهلى : لو استأذنت رسول الله عَرَالِيَّةٍ في امرأتك فقد أذن لامرأة هلال بن أمية أن تخدمه ، فقلت والله : لا استأذنت فها رسول الله مِلْقِيمٍ ، وما يدريني ما يقول رسول الله إذا استأذنته فيها ، وأنا رجل شاب ، فلبثت بذلك عشر ليال حتى كملت لنا خسون ليلة من حين نهى رسول الله علي عن كلامنا ، فلما صليت صلاة الفجر صبح خمسن ليلة ، وأنا على ظهر بيت من بيوتنا ؛ فبينما أنا جالس على الحال التي ذكر الله عز وجل منا ، قد ضاقت على نفسي ، وضاقت على الأرض بما رحبت ، سمعت صارخاً أو في على جبل سلع بأعلى صوته يقول : يا كعب بن مالك : أبشر قال : فخررت ساجداً ، وعلمت أن قد جاء فرج ، وآذنت رسول الله عَرَاقِيُّ بتوبة الله تعالى علينا حين صلى صلاة الفجر ، فذهب الناس يبشروننا ، وذهب قبل صاحى مبشرون ، وركض رجل إلى فرساً ، وسعى ساع من أسلم فأوفى على الجبل ، فكان الصوت أُسرع من الفرس . فلما جاءني الذي سمعت صوته يبشرني ، نزعت له ثوبي ، فكسوتهما إياه ببشارته والله ما أملك غيرهما يومئذ ، واستعرت ثوبين فلبستها، وانطلقت إلى رسول الله ﴿ إِلَّهُ مِ مُثَلِّقُهُ ، فتلقاني الناس فوجاً فوجا جنترني بالتوبة ، يقولون : لتهنك توبة الله تعالى عليك يا كعب حتى دخلت المسجد فإذا رسول الله ﷺ جالس حوله الناس ، فقام إلى طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه سرول ، حتى صافحتي وهنأني ، والله ما قام إلى رجل من المهاجرين غيره ، وكان كعب لا ينساها لطلحة ، فلما سلمت على رسول الله عليليِّم قال وهو يبرق وجهه من السرور : « أبشر نحير يوم مر عليك مذ ولدتك أمك » قال : قلت : لممنك يا رسول الله أم من عند الله ؟ قال : « لا بل من عند الله » وكان رسول الله علي إذا سر استنار وجهه ، حتى كأنه قطعة قمر ، وكنا نعرف ذلك منه ، فلما جلست بن يديه ، قلت يا رسول الله : إن من توبتي

أن أنخلم من مالي صدقة إلى الله ورسوله . فقال رسول الله ﴿ لِلَّنَّةِ : ﴿ أَمُسَكُ عليك بعض مالك ، فهو خبر لك » قلت : فإنى أمسك سهمي الذي محير ، فقلت : يا رسول الله إن الله إنما أنجانى بالصدق وإن من توبتي أن لا أُحَدث إلا صدقاً ما بقيت ، فوالله ما أعلم أحداً من المسلمين أبلاه الله تعالى في صدق الحديث أحسن مما أبلاني ، وما تعمدت مذ ذكرت ذلك لرسول الله ﴿ عَلَّا إِلَّهُ مُ اللَّهُ عَلَّا اللَّهُ إلى يومى هذا كذباً وإنى لأرجو أن يحفظني الله تعالى فيما بقيت ، وأنزل الله تعالى على رسوله : (لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ، ثم تاب عليهم إنه بهم رؤوف رحيم ، وعلى الثلاثة الدين خلفوا ، حتى إذا ضاقت عليهم الأرض بما رحبت ، وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا أن لا ملجأ من الله إلا إليه ، ثم تاب عليهم ليتوبوا ، إن الله هو التواب الرحيم ، يا أبها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين)(١) . فوالله ما أنعم الله على من نعمة قط بعد أن هداني للإسلام أعظم في نفسي من صدقى رسول الله عليه أن لا أكون كذبته فأهلك كما هلك الذين كذبوا ، فإن الله تعالى قال للذين كذبوا حين أنزل الوحي شر ما قال لأحد فقال الله عز وجل : (سيحلفون بالله لكم إذا انقلبتم إليهم لتعرضوا عنهم ، فأعرضوا عنهم إنهم رجس ، ومأواهم جهنم جزاء بما كانوا يكسبون ، محلفون لكم لترضوا عنهم فإن ترضوا فإن الله لا يرضى عن القوم الفاسقين) (٢) . أعلم وفقنا الله وإياك لما يرضيه من العمل أن في حديث كعب هذا فوائد : منها استحباب رد غيبة المسلم كما فعل معاذ رضى الله عنه . ومنها ملازمة الصدق ، وإن شق فعاقبته إلى خبر . ومنها استحباب ركعتين في المسجد عند القدوم من السفر قبل كل شيء. ومنها أنه يستحب للقادم من سفر إذا كان مقصوداً أن مجلس لمن يقصده في موضع بارز كالمسجد ونحوه . ومنها جريان أحكام الناس على الظاهر ، والله يتولى السرائر . ومنها هجران أهل البدع والمعاصي الظاهرة ، وترك السلام عليهم تحقيراً لهم وزجراً . ومنها استحباب بكائه على نفسه إذا

⁽١) سورة التوبة ، الآية : ١١٧ – ١١٩ .

[﴿]٣) سورة التوبة ، الآية : ٩٦ ، ٩٧ .

بدرت منه معصية ، وحق له أن يبكى . ومنها جواز إحراق ورقة فها ذكر الله تعالى لمصلحة ، كما فعل كعب رضي الله عنه . ومنها أن كنايات الطلاق كقوله : إلحتى بأهلك لا يقع إلا بالنية . ومنها جواز خدمة المرأة زوجها من غبر إلزام ووجوب . ومنها استحباب سحود الشكر عند حصول نعمة ، أو اندفاع نقمة ظاهرة ، والتصدق عند ذلك . ومنها استحباب التبشير والتهنئة ، وإكرام المبشر بكسوة ونحوها . ومنها استحباب القيام للوارد إكراماً له إذا كان من أهل الفضل بأى نوع كان ، وجواز سرور القوم بذلك كما سر كعب بقيام طلحة رضي الله عنهما ، وليس معارض محديث : « من سره أن يتمثل له الرجال قياماً ، فليتبوأ مقعده من النار » لأن هذا الوعيد للمتكبرين ومن يغضب إذ لم يقم له ، وقد كان علي يقوم لفاطمة رضى الله عنها سروراً بها ، وتقوم له كرامة ، وكذلك كل قيام أثمر الحب فى الله تعالى ، والسرور لأخيك بنعمة الله ، والبر لمن يتوجه بره ، والأعمال بالنيات ، والله أعلم . ومنها مدح نفسه بما هو فيه إذا لم يكن فخراً . ومنها أن العقبة كانت من أفضل المشاهد . ومنها أن ديوان الجيش لم يكن في حياته علي ، وأول من دون الدواوين عمر . ومنها أن الرجل إذا أتيحت له فرصة القربة فالحزم كل الحزم في انتهازها ، فإن العزائم سريعة الانتقاض قلما ثبت ، والله سبحانه يعاقب من فتح له باباً إلى الحير فلم ينهزه بأن يحاول بينه وبين قلبه وإرادته . قال تعالى : (يا أيها الذين آمنوا استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم واعلموا أن الله بحول بن المرء وقلبه) (١) وصرح سبحانه بهذا في قوله : (ونقلب أفئدتهم) (٢) وقال : (فلما زاغوا أزاغ الله قلوبهم) (٣) وقال : (وما كان الله ليضل قوماً بعد إذ هذاهم حتى يبين لهم ما يتقون) (٤) وهو كثير في القرآن . . منها أنه لم يكن يتخلف عنه ﷺ إلا من هو مغموص عليه في النفاق أو رجل من أهل الأعذار أو من خلفه رسول الله ﷺ . ﴿ وَمُهَا

⁽١) سورة الأنفال ، الآية : ٢٤ .

 ⁽۲) سورة الأنعام ، الآية : ۱۱۰ .

⁽٣) سورة الصف ، الآية : ٥ .

⁽٤) سورة التوبة ، الآية : ١١٦ .

أن الإمام لا ينبغي له أن يهمل من تخلف عنه في بعض الأمور بل يذكره ليراجع الطاعة ، فإنه مِرَاقِيم قال : « ما فعل كعب » ، ولم يذكر سواه استصلاحاً له وإهمالا للمنافقين . ومها جواز الطعن في رجل بما يغلب على اجتهاد الطاعن ذباً عن الله ورسوله . ومن هذا طعن أهل الحديث فيمن طعنوا فيه من الرواة ، وطعن أهل السنة في أهل البدع . ومنها جواز الرد على هذا الطاعن إذا غاب على ظن الراد أنه وهم وغلط كما رد معاذ ولم ينكر عَلَيْقٍ على واحد منهما . ومنها أن السنة للقادم من سفر أن يدخل البلد على وضوء ، وأن يبدأ ببيت الله قبل بيته فيصلى ركعتن . ومنها ترك الإمام رد السلام على من أحدث حدثاً تأديباً له وزجراً لغيره . ومنها معاتبة الإمام والمطاع أصحابه ومن يعز عليه ، فإنه عاتب الثلاثة دون غيرهم . وقد أكثر الناس من مدح عتاب الأحبة واستلذاذه والسرور به ، فكيف بعتاب أحب الحلق على الإطَّلاق إلى المعتوب عليه ، فلله ما كان أحلى ذلك العتاب وما أعظم ثمرته وأجل فائدته ولله ما نال به الثلاثة من أنواع المسرات ، وحلاوة الرضى ، وخلع القبول . ومنها توفيق الله لكعب وصاحبيه فها جاؤوا به من الصدق ، ولم يخللم حتى كذبوا واعتذروا بغير الحق ، فصلحت عاجلهم ، وفسدت عاقبتهم كل الفساد ، والصادقون نعبوا في العاجلة بعض التعب ، فأعقبهم صلاح العاقبة ، وعلى هذا قامت الدنيا والآخرة فمرارات المبادئ حلاوات في العواقب ، وحلاوات المبادئ مرارات في العواقب . وفي نهيه ﷺ عن كلامهم بين سائر من تخلف عنه دليل على صدقهم وكذب الباقين ، فأراد هجر الصادقين وتأديهم على هذا الذنب . وأما المنافقون فهذا الدواء لا يعمل ف مرضهم ، وهكذا يفعل الرب سبحانه بعباده فى عقوبات جرائمهم ، فيؤدب عبده المؤمن الذي يحبه وهو كريم عنده بأدنى زلة وهفوة ، فلا يزال مستيقظاً حذراً ، وأما من سقط من عينه وهان عليه ، فإنه يخلى بينه وبين معاصيه ، فكلما أحدث ذنباً أحدث له نعمة . وقوله : « حتى تسورت جدار حائط أبي قتادة » فيه دليل على دخول الرجل دار صاحبه وجاره ، إذا علم رضاه بلا إذن وفي أمره لهم باعتزال النساء كالبشارة بالفرج من جهة كلامه لهم ، ومن أمره لهم بالاعتزال . وفى قوله : « الحتى بأهلك » دليل على

أنه لا يقع بهذه اللفظة وأمثالها طلاق ما لم ينوه ، وفى سجوده لما سمع صوت البشير دليل أن تلك عادة الصحابة ، وهو استحباب سحود الشكر عند النعم المتجددة والنقم المندفعة ، وقد سجد علية حين بشره جبريل أن من صلى عليه مرة صلى الله عليه بها عشراً ، وسجد حين شفع لأمته ، فشفعه الله فيهم ثلاث مرات ، وسحد أبو بكر لما جاءه قتل مسيلمة ، وسجد على حين وجد ذى الثدية مقتولًا في الخوارج ، وفي استباق صاحب الفرس والراقي على سلم دليل على حرص التموم على الخير ، واستباقهم إليه ، وتنافسهم في مسرة بعضهم بعضًا ، وفى نزع كعب ثوبية وإعطائهما دليل على أن إعطاء المبشر من مكارم الأخلاق ، وجواز إعطاء البشير جميع ثيابه ، واستحباب تهنئة من تجددت له نعمة دينية ، والقيام إليه ، ومصافحته فهذه سنة مستحبة ، وهو جائز لمن تجددت له نعمة دنيوية . وأن الأولى أن يقال : لهنك ما أعطاك الله ، وما من الله عليك ونحو هذا الكلام . فإن فيه تولية النعمة رسها ، والدعاء لمن نالها بالنهي لها . وفيه أن خبر أيام العبد على الإطلاق يوم توبته ، وقبول الله لها ، وفي سروره عَلِيِّ بذلك وفرحه به واستنارة وجهه دليل على ما جعل الله في قلبه من كمال شفقته على الأمة . وفيه استحباب الصدقة عند التوبة بما قدر عليه من المال ، وفي قول رسول الله مِرْالِيِّينِ : « أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك » دليل على أن من نذر ماله كله يلزمه إخراج جميعه ، وفيه عظم مقدار الصدق ، وتعليق سعادة الدارين به ، وقد قسم سبحانه الخلق قسمين سعداء ، وهم أهل الصدق والتصديق ، وأشقياء وهم أهل الكذب والتكذيب ، وهو تقسيم حاصر مطرد منعكس . وقوله : (َلقد تاب الله على النبي والمهاجرين وَالْأَنْصَارِ الذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعد ما كاد يزيغ قلوب فريق منهم ، ثم تاب عليهم إنه بهم رؤوف رحيم) (١) هذا من أعظم ما يعرف العبد قدر التوبة ، وأنَّها غَايةً كمال المؤمن ، فإن الله سبحانه وتعالى اعطاهم هذا الكمال بعد آخر الغزوات بعد أن قضوا نحيهم ، وبذلوا أنفسهم وأموالهم وديارهم لله ، وكان غاية أمرهم أن تاب عليهم ، ولهذا جعل النبي عَلَيْكُ يُوم توبة كعب خير يوم مر

⁽١) سورة التوبة ، الآية : ١١٨ .

عليه منذولدته أمه إلى ذلك اليوم ، ولا يعرف هذا حق معرفته إلا من عرف الله وحقوقه عليه وعرف ما ينبغى له من عبوديته ، وعرف نفسه وصفاتها وأفعالها ، وأن الذى قام به من العبودية بالنسبة إلى حق ربه عليه كقطرة فى يحر هذا إذا سلم من الآفات الظاهرة والباطنة ، فسبخان من لا يسع عباده غير عفوه ومغفرته ، وقررتوبته عليهم مرتين فتاب عليهم أولا بالتوفيق لها ، وثانياً بقبولها ، فالحرات كلها منه وبه وله .

فصـــل فی حجة أبی بکر رضی الله عنه

سنة تسع بعد مقدمة من تبوك ، خرج بثلثماثة رجل من المسلمين ، وبعث معه رسول الله على بعشرين بدنة قلدها وأشعرها بيده علما ناجية ابن جندب الأسلمي ، وساق أبو بكر خمس بدنات . قال ابن إسحاق : فنزلت (براءة) في نقض ما كان بين رسول الله ﷺ وبين المشركين من العهد الذي كانوا عليه ، فخرج على على ناقة رسول الله عليه ، فلحق أبا بكر ، فلما رآه قال : أمير أو مأمور ؟ قال : بل مأمور بعثني رسول الله وَاللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ عَلَى النَّاسُ ، وأُنبذ إلى كلَّ ذي عهد عهده ، فأقام أبو بكر للناس حجتهم حتى إذا كان يوم النحر قام على بن أبى طالب ، فأذن في الناس عند الجمرة بالذي أمره رسول الله . أخرج الحميدي في « مسنده » من طريق زيد بن نقيع قال : سألنا علياً : بأى شيء بعثت في الحجة ؟ قال : بعثت بأربع : لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ، ولا يطوف بالبيت عريان ، ولا يجتمع مسلم وكافر في البيت الحرام بعد عامه هذا ، ومن كان بينه وبين النبي مِرْالِيُّهِ عهد ، فعهده إلى مدته . قال ابن إسحاق : ولما فتح رسول الله ﷺ مُكة ، وفرغ من تبوك ، وأسلمت ثقيف فبايعته ، ضربتُ إليه وفود العرب آباط الإبل من كل وجه ، فذكر وفد بني تميم ، ووفد طئ ، ووفد بني عامر ، ووفد عبد القيس ، ووفد بني حنيفة ، ووفد كندة ، ووفد الأشعريين ، ووفد الأزد ، ووفد أهل نجران ، ووفد همدان ، ووفد نصارى نجران وغيرهم . ثم ذكر هديه في العلاج بالأدوية الروحانية المفردة والمركب منها ، ومن الأدوية الطبيعية ، فقال : روى مسلم عن ابن عباس

مُرفوعاً : « العين حق ولو كان شيء سابق القدر لسبقته العين » وفي « صحيحه » أيضاً عن أنس أن رسول الله علي رخص في الرقية مز العين والحمة والنملة . وروى مالك عن ابن شهاب ، عن أبى أمامة بن سهل بن حنیف قال : رأی عامر بن ربیعة سهلا یغتسل ، فقال : والله ما رأیت كاليوم ولا جلد مخبأة فلبط سهل ، فأتى رسول الله عليه عامراً ، فتغيظ عليه ، وقال : علام يقتل أحدكم أخاه ألا بركت ، اغتسل له ، فغسل عامر وجهه ويديه ومرفقيه وركبتيه وأطراف رجليه ، وداخلة إزاره في قدح ، ثم صب عليه فراح سهل مع الناس . وذكر عبد الرازق ، عن معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه مرفوعاً : « العين حق ، وإذا استغسل أحدكم ، فليغتسل » ووصله صحيح . قال الترمذي : يؤمر الرجل العائن بقدح ، فيدخل كفه فيه ، فيتمضمض ، ثم بمجه في القدح ، ويغسل وجه في القدح ، ثم يغسل يده اليسرى ، فيصب على ركبته اليمني في القدح ، ثم يدخل يده انمني ، فيصب على ركبته اليسرى ، ثم يغسل داخلة إزاره ، ولا يوضع القدح في الأرض ، ثم يصب على رأس المصاب من خلفه صبة واحدة . والعين عينان : عين إنسية ، وعنن جنية . فقد صح عن أم سلمة أنه طلق رأى في بيتها جارية في وجهها سعفة ، فقال : « استرقوا لها ، فإن بها النظرة ء قال البغوى : سعفة ، أي : نظرة من الجن يقول : بها عين أصابتها من نظر الجن ، أنفذ من أسنة الرماح . وكان عَزْلِيُّ يتعوذ من الجان ، ومن عين الإنسان . فأبطلت طائفة ممن قل نصيبهم من السمع والعقل أمر العين . وعقلاء الأمم على اختلاف مللهم ، لا تدفع أمر العين ولا تنكره ، وإن اختلفوا في سببه وجهة تأثير العين . ولا ريب أن الله سبحانه خلق في الأجسام والأرواح قوى وطبائع مختلمة . وجعل فى كثير منها خواص وكيفيات مؤثرة . ولا تمكن لعاقل إنكار تأثير الأرواح في الأجسام . فإنه أمر مشاهد محسوس . وليست العبن هي الفاعلة ، وإنما التأثير للروح ، والأرواح مختلفة في طبائعها وقواها وكيفياتها وخواصها ولشدة ارتباطها بالعين نسب الفعل إلها . وروح الحاسد مؤذية للمحسود أذى بيناً . ولهذا أمر الله رسوله أن يستعيذ به من شره . وتأثير الحاسد في أذي المحسود أمر

لا ينكره إلا من هو خارج عن حقيقته الإنسانية ، وأشبه الأشياء لهذا الأفعى ، فإن السم كامن بالقوة فها ، فإذا قابلت عدوها ، انبعث منها قوة غضبية ، وتكيفت نفسها بكيفية خبيثة مؤذية ، فنها ما تشتد كيفيتها وتقوى حتى تؤثر في إسقاط الجنين ، ومنها ما يؤثر في طمس البصر ، كما قال مِرْالِيِّهِ في الأبتر وذي الطفيتين من الحيات : « إنهما يلتمسان البصر ، ويسقطان الحبل » والتأثير غير موقوف على الاتصالات الجسمية ، كما يظنه من قل علمه ومعرفته بالطبيعة والشريعة ، بل التأثير يكون تارة بالاتصال وتارة بْالْمُقَابِلَة ، وتارة بالرؤية ، وتارة بتوجه الروح نحو من يؤثر فيه ، وتارة بالأدعية والرقى والتعويذات ، وتارة بالوهم والتخيل ، ونفس العائن لا يتوقف تأثيرها على الرؤية ، بل قد يكون أعمى ، فيوصف له الشيء ، فيؤثر فيه وإن لم يره ، وكثر منهم يؤثر في المعين بالوصف من غير رؤية ، فكل عائن حاسد، وليس كل حاسد عائناً ، فلما كان الحاسد أعم كانت الاستعاذة منه استَعادَة من العائن ، وهي سهام تخرج من نفس الحاسد والعائن نحو المحسود والمعن تصيبه ، تارة وتخطئه تارة ، فإن صادفته مكشوفاً لا وقاية عليه ، أثرت فيه ، وإن صادفته حذراً شاكى السلاح ، لم تؤثر فيه ، وربما ردت السهام على صاحبها وهذا عثابة الرمى الحسى سواء . وقد يعنن الرجل نفسه ، وقد یعن بغیر إرادته . بل بطبعه وهذا أردأ ما یکون . ولأبی داود في « سننه » عن سهل بن حنيف قال : مررنا بسيل ، فدخلت فاغتسلت فيه ، فخرجت محموماً ، فنمي ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال : « مروا أبا ثابت يتعوذ » فقلت يا سيدي والرقي صالحة ؟ فقال : « لا رقية إلا في نفس ، أو حمة ، أو لدغة » والنفس : العنن ، واللدغة : ضربة العقرب ونحوها . فمن التعوذات والرقى : الإكثار من قراءة المعوذتين والفاتحة وآية الكرسي . والتعوذات النبوية نحو « أعوذ بكلمات الله التامات من كل شيطان وهامة . ومن كل عن لامة » ونحو « أعوذ بكلمات الله التامات التي لا مجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق » ، ونحو « أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق وذرأ وبرأ ، ومن شر ما ينزل من السهاء ، ومن شر ما يعرج فها . ومن شر ما ذرأ فى الأرض ومن شر ما يخرج منها ، ومن شر فتن الليل

والنهار ، ومن شر طوارق الليل والنهار إلا طارقاً يطرق نخر يا رحمـــن . ومنها : « أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه وعقابه وشر عباده ، ومن همزات الشياطين وأن يحضرون » . ومنها : « اللهم إنى أعوذ بوجهك الكريم ، وكلماتك التامة من شر ما أنت آخذ بناصيته ، اللهم أنت تكشف المأنم والمغرم ، اللهم لا يهزم جندك ، ولا نحلف وعدك سبحانك ومحمدك » . ومنها « أعوذ بوجه الله العظيم الذي لا شيء أعظم منه ، وبكلماته التامات التي لا مجاوزهن بر ولا فاجر وأسماء الله الحسني ، وبأسمائه ما علمت منها وما لم أعلم من شر ما خلق وذرأ وبرأ ، ومن شر كل ذى شر لا أطيق شره ، ومن شر كل ذي شر أنت آخذ بناصيته إن ربي على صراط مستقيم » وإن شاء قال : تحصنت بالله الذي لا إله إلا هو إلهي وإله كل شيء ، واعتصمت بربی ورب کل شیء ، وتوکلت علی الحی الذی لا یموت ، واستدفعت الشر بلا حول ولا قوة إلا بالله ، حسبي الله ونعم الوكيل ، حسبي الرب من العباد ، حسبي الحالق من المخلوق ، حسبي الرازق من المرزوق ، حسبي الذي هو حسبي ، حسبي الذي بيده ملكوت كل شيء وهو يجير ولا يجار عليه ، حسبي الله وكفي ، وسمع الله لمن دعا ، ليس وراء الله مرمى ، حسبي الله لا إله إلا هو عليه توكلت وهو رب العرش العظيم . ومن جرب هذه الدعوات والتعوذات ، عرف منفعتها ، وشدة الحاجة إليها ، وهي تمنع وصول أثر العائن ، وترفعها بعد وصوله محسب قوة إيمان قائلها وقوة نفسه واستعداده وقوة توكله ، فإنها سلاح ، والسلاح بضاربه . وإذا خشى العائن ضرو عينه وإصابتها للمعين ، فليقل : « اللهم بارك عليه ، كما أمر رسول الله مِلْكِيْنِ عامراً لما عان سهل بن حنيف أن يقول : « ألا بركت » أى : قلت : اللهم بارك عليه ، ومما يدفعها قول : « ما شاء الله لا قوة إلا بالله » كان عروة إذا رأى شيئاً يعجبه أو دخل حائطاً من حيطانه قالها . ومنها رقية جبريل للنبي مِرَافِيْهِ الَّتِي في «صحيح مسلم » : « بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك ، من شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك بسم الله أرقيك » . ثم ذكر هديه في العلاج لكل شكوى بالرقية الإلهية . فذكر فيه حديث أبي داود عن أبي الدرداء رفعه « من اشتكي منكم شيئاً فليقل :

ربنا الله الذي في السهاء تقدس اسمك ، أمرك في السهاء والأرض كها رحمتك في السهاء ، فاجعل رحمتك في الأرض ، اغفر لنا حوبنا وخطايانا ، أنت رب الطيبين ، أنزل رحمة من رحمتك ، وشفاء من شفائك على هذا الوجع » فيبرأ ثم ذكر رقية جبريل المتقدمة ، ثم ذكر هديه في رقية القرحة والجراح ، وذكر ما في الصحيحين » أنه على قال : إذا اشتكى الإنسان ، أو كانت به قرحة ، أو جرح قال بإصبعه هكذا ، ووضع سفيان سبابته بالأرض ، ثم رفعها ، وقال : بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا ، يشي بالأرض ، ثم رفعها ، وقال : بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا ، يشي سقيمنا بإذن ربنا » وهل المراد تربة الأرض كلها أو أرض المدينة ؟ فيه قولان .

، فصـــل في هديه صلى الله عليه وسلم في علاج حرالمصيبة

قال الله تعالى : (وبشر الصابرين الذين إذا أصابتهم مصيبة قالوا إنا لله وإنا إليه راجعون أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة وأولئك هم المهتدون) (١) . وفي « الصحيح » عن أم سلمة مرفوعاً : « ما من أحد تصيبه مصيبة فيقول : إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم أجرني في مصيبتي واخلف لى خيراً منها إلا آجره الله في مصيبته وأخلف له خيراً منها » وهذه الكلمة من أبلغ علاج المصاب وأنفعها له في عاجلته وآجلته ، فإنها تضمنت أصلين إذا تحقق بهما تسلى عن مصيبته . أحدهما : أن العبد وماله ملك لله جعله عنده عارية . والثاني : أن المرجع إلى الله ولا بد أن مخلق الدنيا ، فإذا كانت هذه البداية والنهاية ، ففكره فيهما من أعظم علاج هذا الداء . ومن علاجه أن يعلم علم اليقين أن ما أصابه لم يكن ليخطئه ، وما أخطأه لم يكن ليحييه . ومنه أن ينظر إلى ما أصيب به ، فيجد ربه أبتى له مثله أو أفضل ، وادخر له إن صبر ما هو أعظم من فوات تلك المصيبة بأضعاف مضاعفة ، وأنه لو شاء لجعلها أعظم مما هي . ومنه إطفاؤها ببرد التأسي بأهل المصائب ، فلينظر عن يمينه وعن يساره ، فهل يرى إلا محنة أو حسرة ، وإن سرور فلينظر عن يمينه وعن يساره ، فهل يرى إلا محنة أو حسرة ، وإن سرور

⁽١) سورة البقرة ، الآية : ١٥٦ – ١٠٧ .

الدنيا أجلام نوم ، وإن أضحكت قليلا ، أبكت كثراً . ومنه العلم أن الجزع لا يرد بل يضاعف . ومنه أن يعلم أن فوات ما ضمن الله على الصبر والاسترجاع أعظم منها . ومنه أن يعلم أن الجزع يشمت عدوه ، ويسوم صديقه ، ويغضبُ ربه . ومنه أن يعلمُ أن ما يعاقب الصبر والاحتساب من اللذة أضعاف ما يحصل له من نفع الفائت لو بتى له . ومنه أن يروح قلبه بروح رجاء الحلف من الله ، فإنَّه من كل شيء عوض إلا الله . ومنه أن يعلم أن حظه منها ما تحدثه له ، فمن رضى فله الرضى ، ومن سخط ، فله السخط . ومنه أن يعلم أن آخر الجزع إلى الصير الاضطرارى ، وهو غير محمود ، ولا مثاب عليه . ومنه أن يعلم أن من أنفع الأدوية موافقة ربه فيما أحبه ورضيه له وأن خاصية المحبة ، وسرها موافقة المحبوب . ومنه أن يوازن بين أعظم اللذتين والتمتعتين وأدومهما لذة تمتعه بما أصيب به ، ولذة تمتعه بثُّواب الله . ومنه العلم بأنَّ المبتلى أحكم الحاكمين ، وأرحم الراحمين ، وإنه لم يبتله ليهلكه ، بل ليمتحن إيمانه ، وليستمع تضرعه ، وليراه طريحاً ببابه . ومنه أن يعلم أن المصائب سبب لمنع ادواء المهلكة ، كالكر والعجب والقسوة . ومنه أن يعلم أن مرارة الدنيا هي بعينها حلاوة الآخرة ، وبالعكس فإن خنى عليك هذا ، فانظر قول الصادق المصدوق « حفت الجنة بالمكاره ، وحفت النار بالشهوات » وفي هذا المقام تفاوتت عقول الخلاثق ، وظهرت حقائق الرجال .

فصـــل

في هديه صلى الله عليه وسلم في علاج الكرب والهم والحزن

في « الصحيحين » عن ابن عباس كان رسول الله مَرَاتِيَّ يقول عند الكرب : « لا إله إلا الله العظيم الحليم ، لا إله إلا الله رب العرش العظيم ، لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض رب العرش الكريم » . وللترمذي عن أنس كان رسول الله مَرَاتِيَّة يقول : « يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث » . وله عن أبي هريرة كان رسول الله مَرَاتِيَّة إذا أهمه أمر رفع طرفه إلى السماء وله عن أبي هريرة كان رسول الله مَرَاتِّة إذا أهمه أمر رفع طرفه إلى السماء (م ١٣ سـ زاد المعاد)

وقال : « سبحان الله العظيم » وإذا اجتهد في الدعاء قال : « يا حي يا قيوم » : ولأبى داود عن أبي بكر الصديق مرفوعاً : « دعوات المكروب اللهم رحمتك أرجو ، فلا تكلَّني إلى نفسي طرفة عن ، وأصلح لي شأني كله لا إله إلا أنت » . وله عن أسماء بنت عميس قالت : قال لى رسول الله علي : « ألا أعلمك كلمات تقولينهن عند الكرب: الله الله ربى لا أشرك به شيئاً ، ، وفى رواية سبع مرات . ولأحمد عن ابن مسعود مرفوعاً قال : ﴿ مَا أَصَابِ عبداً هم ولا حزن فقال : « اللهم إنى عبدك ، وابن عبدك ، وابن أمتك ناصيتي بيدك ، ماض في حكمك ، عدل في قضاؤك ، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك ، أو أنزلته في كتابك ، أو علمته أحداً من خلقك ، أو استأثرت به في علم الغيب عندك أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبي ، ونور بصری ، وجلاء حزنی وذهاب همی إلا أذهب الله همه وحزنه ، وأبدله مكانه فرحاً ، وللترمذي عن سعد مرفوعاً : « دعوة ذي النون إذ دعا ربه وهو في بطن الحوت : لا إله إلا أنت سبحانك إنى كنت من الظالمين لم بدع بها رجل مسلم فى شيء قط إلا استجيب له ، . وفى رواية : « إنى لأعلم كلمة لا يقولها مكروب إلا فرج الله عنه كلمة أخى يونس » . ولأبي داود أنه عَلِيْتُ قال لأبي أمامة : ﴿ أَلَا أَعْلَمُكُ كَلَامًا إِذَا أَنْتَ قَلْتُهُ أَذْهُبِ اللَّهُ عَزِ وَجَلُّ هَمْكُ ، وَقَضَى دَيْنَكُ ؟ قَالَ : قَلْتَ : بَلِّي ، قَالَ : قَلْ : ﴿ إِذَا أَصِبِحَتَ وَإِذَا أَمْسِيتَ ، اللَّهُمْ إِنَّى أَعُوذَ بِكُ مِنَ الْهُمْ وَالْحَزْنَ ، وأَعُوذ مِك من العجز والكسل ، وأعوذ بك من الحن والبخل ، وأعوذ بك من غلبة الدين وقهر الرجل ففعلت، فأذهب الله عز وجال همي وقضي عني دبني ولأبي داود عن ابن عباس مرفوعاً : « من لرم الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجاً ، ومن كل ضيق مخرجاً ، ورزقه من حيث لا يحتسب ١٠. وفى « السنن » : « عليكم بالحهاد ، فإنه باب من أبواب الحنة بدفع الله به عن النفوس الهم والغم». وفي المسند » أنه عَلِيْ كَانَ إذا حز به أمر فزع إلى الصلاة ويذكر عن ابن عباس مرفوعاً : « من كبرت همومه و غمرمه ، فليكثر من قول : لا حول مولا قوة إلا بالله » . وفي «الصحيحين » «أنها كنز من كنوز الحنة » . وهذه الأدوية تتضمن خمسة عشر نوعاً من الدواء ، فإن لم تقو على ذهاب الهم والغم والحزن ، فهو داء قد استحكم ، وتمكنت

أسبابه ، ويحتاج إلى استفراغ كلى . الأول : توحيد الربوبية . الثانى توحيد الألوهية . الثالث : التوحيد العلمي . الرابع : تنزيه الرب تعالى عن أن يظلم عبده ، أو يأخذه بلا سبب من العبد يوجب ذلك . الحامس : اعتراف العبد أنه هو الطالم . السادس : التوسل بأحب الأشياء إلى الله ، وهو أسماؤه وصفاته ، ومن أجمعها لمعانى الأسماء والصفات الحي القيوم . . السابع : الاستعانة به وحده . الثامن : إقرار العبد له بالرجاء . التاسع : تحقيق التوكل عليه والتفويض إليه ، والاعتراف له بأن ناصيته في يده يصرفه كيف يشاء ، وأنه ماض فيه حكمه ، عدل فيه قضاؤه . العاشر : أن يرتع قلبه في رياض القرآن ، وبجعله لقلبه كالربيع للحيوان ، وأن يستضيء به في ظلمات الشبهات والشهوات ، وأن يتسلى به عن كل فائت ، ويتعزى به عن كل مصيبة ، والشهوات ، وأن يتسلى به عن كل فائت ، ويتعزى به عن كل مصيبة ، الحادي عشر : الاستغفار . الثاني عشر : التوبة . الثالث عشر : الحهاد : الحادي عشر : الصلاة . الخامس عشر : البراءة من الحول والقوة وتفويضها الح الله .

فصـــل ف هدیه صلی الله علیه وسلم فی علاج الفزع والارق

روى الترمذى عن بريدة قال : اشتكى خالد ، فقال يا رسول الله : ما أنا أنام الليل من الأرق ، قال : « إذا أويت إلى فراشك ، فقل : اللهم رب السهاوات السبع ، وما أظلن ، ورب الأرضين السبع وما أقللن ، ورب الشياطين وما أضللن ، كن لى جاراً من شر خلقك كلهم حميعاً أن يفرط على أحد منهم ، أو يبغى على أحد عز جارك ، وجل ثناؤك ، ولا يفرط على أحد منهم ، أو يبغى على أحد عز جارك ، وجل ثناؤك ، ولا يعلمهم من الفزع : « أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه ، وشر عباده ، يعلمهم من الفزع : « أعوذ بكلمات الله التامات من غضبه ، وشر عباده ، ومن همزات الشياطين ، وأعوذ بك رب أن يحضرون » وكان عبدالله بن عمرو يعلمهن من عقل من بنيه ، ومن لم يفعل كتبه ، فعلقه عليه . ويذكر من يعلمهن من عقل من بنيه ، ومن لم يفعل كتبه ، فعلقه عليه . ويذكر من يطفئه » لما كان الحريق سببه النار وهي مادة الشيطان التي خلق منها وكان يطفئه » لما كان الحريق سببه النار وهي مادة الشيطان التي خلق منها وكان

فيه من الفساد العامر ما يناسب الشيطان بمادته وفعله كان للشيطان إعانة عليه وتنفيذ له وكانت النار تطلب بطبعها العلو والفساد ، وهذان الأمران _ وهما العلو في الأرض والفساد _ هما هدى الشيطان ، وإليهما يدعوان وبهما يهلك بني آدم ، فالنار والشيطان كل منهما يريد العلو في الأرض والفساد وكبرياء الرب عز وجل تقمع الشيطان ، فإذا كبر المسلم ربه ، طفيء الحريق ، وقد جربنا نحن وغرنا هذا فوجدناه كذلك .

فصــل

في هديه صلى الله عليه وسلم في حفظ الصحة

قال الله تعالى : (وكلوا واشربوا ولا تسرفوا) (١) ، فأرشدهم إلى إدخال ما يقيم البدن من الطعام والشراب عوض ما تحلل منه ، وأن يكون بقدر ما ينتفع به البدن في الكمية والكيفية ، فتى جاوز ذلك كان إسرافاً ، وكلاهما مانعً من الصحة جالب للمرض أعنى عدم الأكل والشرب أو الاسراف فيهما ، فحفظ الصحة كله في هاتين الكلمتين الإلهيتين . ولألما كانت الصحة والعافية من أجل نعم الله على عبده وأجزل عطاياه وأوفر منحه ، بل العافية المطلقة من أجل النعم على الإطلاق ، فحقيق بمن رزق حظاً من التوفيق مراعاتها وحفظها وحمايتها عما يضادها .ولهذا قال ماليَّة : و نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس : الصحة والفراغ ، وفي الترمذي مرقوعاً : « من أصبح معافى في جسده ، آمناً في سربه ، عنده قوت يوم ، فكأنما حيزت له الدنيا » وفيه أيضاً مرفوعاً : « أول ما يسأل عنه العبد يوم القيامة من النعيم أن يقال : ألم نصح لك جسمك ؟ ونرويك من الماء البارد » . ومن هنا قال من قال من السلف في قوله : (ثم لتسألن يومثذ عن النعيم) (٢) قال : عن الصحة . ولأحمد مرفوعاً : «سلوا الله اليقين والمعافاة ، فما أوتى أحد بعد اليقين خيراً من العافية » فجمع بين عافيتي الدنيا والدين ، ولا يتم صلاح العبد في الدارين إلا باليقين والعافية ، فاليقين يدفع عنه عقاب الآخرة، .

⁽١) سورة الأعراف ، الآية : ٣٠ .

⁽٢) سورة التكاثر ، الآية : ٨ .

والعافية تدفع عنه أمراض الدنيا في قلبه وبدنه . وفي « سنن النسائي» مرفوعاً : « سلوا الله العفو والعافية والمعافاة ، فما أوتى أحد بعد اليقين خبراً من المعافاة » وهذه الثلاثة تتضمن إزالة الشرور الماضية بالعفو ، والحاضرة بالعافية ، والمستقبلة بالمعافاة ، ولم يكن من عادته ﷺ حبس النفس على نوع واحد من الأغذية ، فإنه مضر ولو أنه أفضل الأغذية ، بل يأكل ما جرت عادة أهل بلده بأكله من اللحم والفاكهة والحبر والتمر ونحو ذلك . (قال أنس : ما عاب رسول الله عليه طعاماً قط إن اشتهاه أكله ، وإلا تركه) (١) ومي أكل الإنسان ما لا يشتهيه ، كان تضرره به أكثر من نفعه ، وكان يحب اللجم ، وأحبه إليه الذراع ، ومقدم الشاة وهو أخف على المعدة وأسرع انهضاماً . وكان يحب الحلواء والعسل ، وهذه الثلاثة أعنى اللحم والحلوى والعسل من أنفع الأغذية للبدن والكبد والأعضاء . وكان يأكل من فاكهة بلده عند محيثها ولا يحتمي عنها ، وهو من أسباب حفظ الصحة ، فإن الله سبحانه محكمته جعل في كل بلد الفاكهة ما ينتفع به أهلها ، فيكون تناوله من أسباب صحة أهلها ، وقل من احتمى عن الفاكهة بلده خشية السقم إلا وهو من أستم الناس جسما . وصح عنه أنه قال : « لا آكل متكثأ » وقال : « إنما أجلس كما يجلس العبد ، وآكل كما يأكل العبد » وفسر بالتربع ، وبالاتكاء على الشيء ، وبالاتكاء على الحنب ، والأنواع الثلاثة من الاتكاء مضر . وكان يأكل بأصابعه الثلاث ، وهذا أنفع ما يكون من الأكلات . وكان يشرب العسل الممزوج بالماء البارد ، وصح عنه أنه نهى عن الشرب قائماً . وصح عنه أنه أمر من فعله أن يتقيأه ، وصح عنه أنه شرب قائماً للحاجة . وكان يتنفس في الشرب ثلاثة ويقول إنه أروى وأمرأ ، وأبرأ ، أي : أشد رياً . وأبرأ : أفعل من البرء ، وهو الشفاء ، أي : يبرىء من العطش ، وأمرأ : هو أفعل من مرى الطعام والشراب فى بدنه : إذا دخله وخالطه بسهولة ولذة ونفع ، ومنه : (فكلوه هنيئاً مريئاً فى عاقبته ، مريئاً فى مذاقته . وللترمذي عنه عَلِيْقِهِ : « لا تشربوا نفساً واحداً كشرب البعبر ، ولكن اشربوا مثنى ، وسموا الله إذا شربتم ، وأحمدوا الله إذا أنتم فرُغتم » . وفي

⁽١) متفق عليه بلفظ و ان كرهه فذكه ».

« الصحيح » منه : « غطوا الإناء ، وأوكوا السقاء ، فإن في السنة ليلة ينزل فيها وباء ، لا يمر بإناء ليس فيه غطاء ولا سقاء ، ليس عليه وكاء إلا وقع فيه من ذلك الوبَّاء » قال الليث بن سعد أحد رواة الحديث : الأعاجم عندنا يتقون تلك الليلة في كانون الأول . وصح أنه أمر بتخمير الإناء ولو أن يعرض عليه عود . وصح عنه أنه أمر عند الإتكاء والتغطية بذكر الله ، ونهى عن الشرب من فم السقاء ، وعن النفس في الإناء والنفخ فيه ، وعن الشرب من ثلمة القدح ، وكان يحب الطيب ولا يرده وقال : « من عرض عليه ريحان ، فلا يرده « فإنه طيب الريح ، خفيف المحمل » و لفظ أبي داو د والنسائي : « من عرض عليه طيب » وفي « مسند البزار » عنه عَرْضَةٍ : « إن الله طيب محب الطيب ، نظيف محب النظافة ، كريم محب الكرم ، جواد يحب الحود ، فنظفرا أفناءكم وساحاتكم ، ولا تشبهوا باليهود بجمعون القمامة في دورهم » . وفي الطيب من الخاصية أن الملائكة تحبه ، والشياطين تنفر منه ، فالأرواح الطيبة تحب الرائحة الطيبة ، والأرواح الحبيثة تحبالرائحة الخبيثة ، وكل روح تميل إلى ما يناسبها ، فالحبيثات للخبيثين ، والحبيثون للحبيثات ، والطيبات للطيبن ، والطيبون للطيبات ، وهذا وإن كان في الرجال والنساء ، فإنه يتناول الأعمال والأقوال ، والمطاعم والمشارب والملابس والروائح ، إما بعموم لفظه ، وإما بعموم معناه

فصــل

في هديه صلى الله عليه وسلم أقضيته وأحكامه

وليس الغرض من ذلك ذكر التشريع العام وإن كانت أقضيته الحاصة عامة ، وإنما الغرض ذكر هديه في الأحكام الحزئية التي فصل بها بين الحصوم ونذكر معها قضايا من أحكامه الكلية ، فثبت عنه أنه حبس في تهمة ، ففي حديث عمرو بن شعيب عو أبيه عن جده أن رجلا قتل عبده متعمداً فجلده النبي والمنتق رقبة ، ولم يقده به . وأمره أن يعتق رقبة ، ولم يقده به . ولأحمد عن أنس عن سمرة مرفوعاً : « من قتل عبده قتلناه » فإن كان محفوظاً كان قتله تعزيراً إلى الامام بحسب ما يراه من المصلحة . وأمر رجلا مملازمة غر ممه كما ذكره أبو داود ، . وروى عن أبو عبيد أنه والمن بقتل القاتل ، غر ممه كما ذكره أبو داود ، . وروى عن أبو عبيد أنه والمنتقل القاتل ،

وصر الصابر . قال أبو عبيد : أي : يحبسه حتى يموت ، وذكر عبد الرزاق في « مصنفه » عن على : محبس الممسك في السجن حتى بموت ، وحكم في العرنيين بقطع أيديهم وأرجلهم ، وسمل أعينهم ، كما سملوا أعين الرعاة ، وتركهم حتى ماتوا جوعاً وعطشاً ، كما فعلوا بالراعي . وفي « صحيح مسلم » أن رجلا ادعى على آخر أنه قتل أخاه فاعترف ، فقال : دونك صاحبك ، فلما ولى قال : إن قتله فهو مثله ، فرجع فقال : إنما أخذته بأمرك ، فقال مَا الله : أما تريد أن تبوء بإنمك وإثم صاحبك ؟ » فقال : بلى ، فخلى سبيله . وَفَى قُولُه : « فَهُو مثله » قُولان . أحدهما : أن القاتل إذا قيد منه ، ، سقط ما عليه ، فصار هو والمستنميد بمنزلة واحدة ، وهو لم يقل : إنه بمنزلته قبل القتل ، وإنما قال : «إن قتله فهو مثله » وهذا يقتضي المماثلة بعد قتله فلا إشكال في الحديث ، وإنما فيه التعريض لصاحب الحق بترك القود والعفو ، وقيل : إن كان لم يرد قتله فقتله به ، فهو متعمد مثله إذ كان القاتل متعدياً بالحناية ، والمقتص متعد بقتل من لم يتعمد القتل . ويدل على هذا التأويل ما روى أحمد عن أبى هريرة مرفوعاً وفيه : «والله يا رسول الله ما أردت قتله ، فقال رسول الله مِرْكِيْجُ للولى : «أما إنه إن كان صادقاً ، ثم قتلته دخلت النار » ، فخلي سبيله ، وحكم في يهودي رض رأسه جارية بين حجرين أن يرض رأسه بن حجرين . وفيه دليل على قتل الرجل بالمرأة ، وأن الحاني يفعل به كما فعل ، وأن القتل غيلة لا يشترط فيه إذن الولى ، فإن رسولُ الله ﷺ لم يدفعه إلى أوليائها ولم يقل : إن شَتْمَ فاقتلوه ، وإن شَتْمَ فاعفوا عنه ، بل قتله حمّا ، وهذا مذهب مالك ، وآختيار شيخ الإسلام ابن تيمية ، ومن قال : إنه فعله لنقض العهد لم يصح ، فإن ناقض العهــــد لا يرضخ رأسه بالحجارة ، بل يقتل بالسيف ، وقضى فى امرأة رمت أخرى محجر ، فقتلتها وما في بطنها بغرة عبد أو وليدة في الحنن ، وجعل دية المقتولة على عصبة القاتل وهو في «الصحيحن». وفي البخاري أنه قضي في جنين امرأة بغرة عبد أو وليدة ، ثم إن التي قضي عليها بالغرة توفيت ، فقضي أن مير أثها لبنيها وزوجها ، وأن العقل على عصبتها ، وفي هذا الحكم أن شبه العمد لا قيود فيه ، وأن العاقلة تحمل الغرة تبعاً للدية ، وأن العاقلة

هم العصبة ، وأن زوج القاتلة لا يدخل معهم ، وأن أولادها أيضاً ليسوا من العاقلة ، وحكم فيمن تزوج إمرأة أبيه بقتله ، وأخذ ماله ، وهو مذهب. أحمدً ، وهو الصّحيح ، وقال الثلاثة : حده حد الزانى ، وحكم رسول الله مَانِيْتُ أُولَى وأحق ، وحكم فيمن اطلع في بيته رجل بغير إذنه ، فحذفه محَصاة ، أو عود ، ففقأ عٰينه أنَّ لا شيء عَليه . وثبت عنه أنه قضي بإهدار دم ولد الأعمى لما قتلها مولاها على سبه عَرَاكِيُّهُ ، وقتل جماعة من اليهود على سبه وأذاه . قال أبو بكر لأبي برزة لما أرآد قتل من طبه : ليست لأحد بعد رسول الله عَلِيُّ وَفَى ذلك بضعة عشر حديثاً بين صحاح وحسان ومشاهير . قال مجاهد عن ابن عباس : أيما مسلم سب الله ، أوأسب أحداً من الأنبياء ، فقد كذب رسول الله عَلِيَّةِ ، وهي ردة يستتاب صاحبها ، فإن رجع وإلا قتل وفى « الصحيحين » أنه عنى عمن سمه عِلَيْنَهِ . وصح عنه أنه لم يقتل من سحره من اليهود ، وصح عن عمر وحفصة وجندب ، قتل الساحر ، وصح عنه في الأسرى أنه قتل بعضاً وفادى بعضاً ، ومن على بعض ، واسترق بعضاً ، لكن لم يعرف أنه استرق بالغاً ، وهذه أحكام لم تنسخ ، بل مخير فيها الإمام بحسب المصلحة ، وحكم في اليهود بعدة قضايا ، فعاهدهم أول مقدمة المدينة ، ثم حاربته قينقاع ، فظفر بهم ، ومن عليهم ، ثم النضير ٰ، فظفر بهم فأجلاهم ثم قريظة فقتلهم ، ثم حارب أهل خيبر ، فظفر مم ،

فصـــل فى حكمه بالغنائم

حكم علي أن للفارس ثلاثة أسهم ، وللراجل سهم ، وحكم أن السلب للقاتل ، وكان طلحة وسعيد بن زيد لم يشهد ا بدراً ، فقسم لهما فقال : وأجورنا ، فقال : وأجوركم ، ولم يختلف أحد أن عمان تخاف على إمرأته رقية بنت رسول الله على إلى أسهم له ، فقال : وأجرى يا رسول الله ؟ فقال : وأجرك . قال ابن حبيب : هذا خاص للنبي على من وأحموا أنه لا يقسم لغائب . قلت : قد قال أخمد ومالك وخماعة من السلف والحلف إن الإمام إذا بعث أحداً في مصالح الحيش ، فله سهم ، ولم يخمس السلب ، وجعله من أصل الغنيمة ، وحكم به بشهادة واحد ، وكان الملوك تهدى إليه

فيقبل هداياهم ، ويقسمها بين أصحابه ، وأهدى له أبو سفيان هدية ، فقبل . وذكر أبو عبيد عنه أنه رد هدية أبى عامر ، وقال : إنا لا نقبل هدية مشرك ، وقال : إنما قبل هدية أبى سفيان ، لأنها كانت فى مدة الهدنة بينه وبين مكة ، وكذلك المقوقس ، لأنه أكرم حاطبا وأقر بنبوته ، ولم يؤيسه من إسلامه ، ولم يقبل هدية مشرك محارب له قط . قال سحنون : إذا أهدى أمير الروم إلى الإمام فلا بأس ، وهى له خاصة ، وقال الأوزاعى : تكون للمسلمين ، ويكافئه من بيت المال ، وقال أحمد : حكمها حكم الغنيمة .

فصـــل

فى حكمه صلى الله عليه وسلم فى قسمة الأموال

وهي ثلاثة : الزكاة والغنيمة والنيء .

فأما الزكاة والغنائم ، فقد تقدم حكمها ، وبينا أنه لم يكن يستوعب الأصناف الثمانية ، وأنه ربما وضعها في واحد . وأما النيء ، فقسمه يوم حنين في المؤلفة قلوبهم من النيء ولم يعط الأنصار شيئاً فعتبوا عليه ، فقال لهم : « ألا ترضون أن يذهب الناس بالشاه والبعير وتنطلقون برسول الله مِيَّالِيَّةٍ تَقُودُونُهُ إِلَى رَحَالُكُم ؟ فوالله لما تَنْقَلْبُونَ بِهُ خَيْرِ مَمَا يَنْقَلْبُونَ بِهُ » وبعث إليه على من اليمن بذهيبة ، فقسمها بن أربعة نفر . وفي « السنن » أنه وضع مهم ذى القربى فى بنى هاشم وبنى المطلب ، وترك بنى نوفل وعبد شمس ، وقال : « إنا وبنو المطلب لم نفترق في جاهلية ولا إسلام ، وإنما نحن وهم شيء واحد » وشبك بين أصابعه ولم يقسمه بينهم على السواء ، بين أغنيائهم وفقرائهم ، ولا كان يقسمه قسمة الميراث للذكر مثل حظ الانتيين ، بل يصرفه فيهم بحسب المصلحة والحاجة فيزوج منه عزبهم ، ويقضى منه عن غارمهم ، ويعطى منه فقير هم كفايته ، والذي يدل عليه هديه أنه كان بجعل مصارف الحمس كمصارف الزكاة ولا نخرج بها عن الأصناف المذكررة ، لا أنه يقسمه بينهم كالمبراث ، ومن تأمل سيرته لم يشك في ذلك . واختلف الفقهاء في النيء هل كان ملكاً لرسول الله ﷺ يتصرف فيه كيف شاء أو لم يكن ملكاً له ؟ على قولين في مذهب أحمد وغيره . والذي تدل عليــــه

سنته وهديه أنه كان يتصرف فيه بالأمر فيضعه حيث أمره الله ، ويقسمه على من أمر بقسمته عليهم لا تصرف المالك بإرادته ومشيئته ، فإن الله سبحانه خبره بين أن يكون عبداً رسولا ، وبين أن يكون ملكاً رسولا ، فاختار العبودية ، والفرق أن العبد الرسول لا يتصرف إلا بأمر سيده ومرسله ، والملك الرسول له أن يعطى من يشاء ، ويمنع من يشاء ، كما قال تعالى للملك الرسول سلمان : (هذا عطاؤنا فامنن أو أومسك بغير حساب) (١) أي : أعط من شئَّت ، وأمنع من شئت لا نحاسبك ، وهذه المرتبة هي التي عرضت على نبينا ، فرغب عنها إلى ما هو أعلى منها وهي مرتبة العبودية المحصنة ، وقال : « والله إنى لا أعطى أحداً ، ولا أمنع أحداً إنما أنا قاسم أضع حيث أمرت » ولهذا كان ينفق منه على نفسه وأهله نفقة سنتهم ، ونجعل الباقى في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله عز وجل ، وهذا النوع من الأموال هو السهم الذي وقع بعده فيه من النزاع ما وقع إلى اليوم . وأما الزكاة والغنائم وقسمة المواريث ، فإنها معينة لأهلها لا يشركهم غيرهم فيها ، فلم يشكل على ولاة الأمر بعده من أمرها ما أشكل عليهم من النيء ، ولم يقع فيها من النزاع ما وقع فيه ، ولولا إشكال أمره لما طلبت فاطمة بنت رسول الله مِرَاتُهَا مَنْ تَرَكَتُهُ ، وقد قال تعالى : : (ما أَفَاءَ الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكن وابن السبيل كى لا يكون دولة بين الأغنياء منكم . . إلى قوله : فأولئك هم المفلحون) (٢) فأحبر سبحانه أن ما أفاء على رسوله مجملته لمن ذكر في هذه الآيات ، ولم يخص منه خمسة بالمذكورين ، بل عم وأطلق واستوعب ، ويصرف على المصارف الخاصة ، وهم أهل الخمسٰ ، ثم على المصارف العامة ، وهم المهاجرون والأنصار وأتباعهم إلى يوم القيامة . فالذي عمل به هو وخلفاؤه هو المراد من هذه الآيات ، ولهذا قال عمر بن الخطاب فيما رواه أحمد وغيره عنه : ما أحد بأحق بهذا المال من من أحد ، وما أنا بأحقُّ به من أحد ، والله ما من أحد من المسلمين إلا وله فيه نصيب إلا عبد مملوك ، ولكنا على منازلنا

٣٩ : الآية : ٣٩ .

⁽٢) سورة الحشر ، الآية : ٨ ، ٩ .

من كتاب الله ، وقسمنا من رسول الله مِرْكِيِّ ، فالرَّجل وبلاؤه في الإسلام والرجل وقدمه في الإسلام ، والرجل وغناؤه في الإسلام ، والرجل وحاجته، والله لئن بقيت لهم ليأتين الراعي بجبل صنعاء حظه من هذا المال ، وهو يرعى مكانه ، فهؤلاء المسمون في آية النيء هم المسمون في آية الخمس ، ولم يدخل المهاجرون والأنصار وأتباعهم في آية الحمس لأنهم المستحقون بجملة النيء ، وأهل الحمس لهم استحقاقان خاص من الحمس ، وعام من النيء ، فإيهم داخلون في النصيبين ، وكما أن قسمته من حملة النيء بين من جعل لـه ليس قسمة الأملاك التي يشترك فيها المالكون ، كقسمة المواريث والوصايا والأملاك المطلقة ، بل محسب الحاجة والنفع والغناء في الإسلام والبلاء فيه ، فكذلك الخمس في أهله ، فإن مخرجهما واحد في كتاب الله الحمس بن أهه ، والتنصيص على الأصناف الخمسة يفيد تحقيق إدخالهم ، وأنهم لا يخرجون من أهل النيء بحال ، وأن الحمس لا يعدوهم إلى غيرهم ، كما أنَّ النيء العام في آية الحشر للمذكورين فيها لا يتعداهم إلى غيرهم . فان الله سبحانه جعل أهل الحمس هم أهل النيء وعينهم اهمّاماً بشأنهم ، وتقديماً لهم ، ولما كانت الغنائثم خاصة بأهلها لا يشركهم فيها سواهم ، نص على خسها لأهل الحمس ، ولما كان النيء لا نختص بأحد دون أحد ٱ جعله لهم ، ، وللمهاجرين والأنصار وتابعيهم ، فسوى بن الحمس والنيء في المصرف. وكان رسول الله علي يصرف سهم الله وسهمه في مصالح الإسلام وأربعة أخماس الحمس في أهلها مقدماً للأهم فالأهم ، والأحوج فالأحوج .

فصــل

حكمه فى الوفاء بالعهد لعدوه وفى رسلهم أن لا يقتلوا ولا يحبسوا ، وفى النبذ إلى من عاهده على سواء إذا خاف منه النقض :

ثبت أنه قال لرسولى مسيلمة لما قالا : نقول إنه رسول الله ، « لولا أن الرسل لا تقتل لقتلتكما » . وثبت عنه أنه قال لأبي رافع ، وقد أرسلته قريش إليه وأراد أن لا يرجع ، فقال : « إنى لا أخيس بالعهد ، ولا أحبس البرد ، ولكن ارجع إلى قومك ولم يرد النساء ، فإن كان فى نفسك الذى فيها الآن ، فارجع » . وثبت أنه رد إليهم أبا جندل ، وجاءت سبيعة الأسلمية ، فخرج

زوجها في طلبها ، فأنزل إلله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاكُمُ المؤمِّناتُ مهاجرات فامتحنوهن الله أعلم بإيمانهن فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن إلى الكفار) (١) فاستحلفها رسول الله عَالِيَّهِ أَنه لَمْ يَخرجها إلَّا الرُّغبة في الإسلام ، وأنها لم تخرج بحدث أحدثته في قُرْمِها ، ولا بغضاً لزوجها ، فحلفت فأعطى زوجهًا مهرها ، ولم يردها عليه . وقال تعالى : (وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء أن الله لا يحب الحائنين) (٢) . وقال مَرِالِيَّةِ : « من كان بينه وبين قوم عهد ، فلا يحلن عقداً ولا يشدنه ، حتى تمضى أمده ، أو ينبذه إليهم على سواء » صححه الترمذي . وثبت عنه أنه قال : « المسلمون تتكافؤ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم » . وثبت عنه أنه أجار رجلين أجارتهما أم هانيء ابنة عمه ، وثبت عنه أنه أجار أبا العاص لما أجارته ابنته زينب ثم قال : « يجير على المسلمين أدناهم » . ولأفي حديث آخر : « يجرر على المسلمين أدناهم ، ويرد عليهم أقصاهم » . فهذه أربع قضايا منها أن « المسلمين يد على من سواهم » وهذا بمنع تولية الكفار شيئاً من الولايات . وقوله : « يرد عليهم أقصاهم » يوجب أن ألسرية إذا غنمت بقوة جيش الإسلام كانت الغنيمة لهم وللقاصى من الحيش إذ بقوته غنموها ، وأن ما صار فى بيت المال من النيء لقاصيهم ودانيهم وإن كان سبب أخذه دانيهم . وأخذ الحزية من نصارى نجران وأيلة من العرب ومن أهل دومة ، وأكثر هم عرب ، وأخذها من أهل الكتاب باليمن وهم يهود ، وأخذها من المجوسِ ،' ولم يأخذها من مشركى العرب . قال أحمد والشافعي : لا تؤخذ إلا من أهل الكتاب والمحوس . وقالت طائفة : تؤخذ من الأمم كلهُم أهل الكتاب بالقرآن ، والمحوس بالسنة ، وما عداهم يلحق بهم ، لأن المحوس أهل شرك لا كتاب لهم ، فأخذها منهم دليل على أخذها من حميع المشركين ، وإنما لم يأخذها مِن مشركى العرب ، لأنهم أسلموا قبل نزولها ، ولا نسلم أن كفر عبدة الأوتَّان أُغَلظُ من كفر المحوس ، بل كفر المحوس أُغلظ ، فإن عبدة الأوثان مقرين بتوحيد الربوبية ، وأنه لا خالق إلا الله ، وأنهم إنما يعبدون آلهتهم لتقربهم إلى الله ، ولم يكونوا يقرون بصانعين للعالم ، ولا يستحلون نكاح الأمهات والبنات والأخوات ، وكانوا على بقايا من دين ابراهيم ، وكان له صحف وشريعة المحوس لا يعرف عنهم التمسك بشيء من شرائع الأنبياء . وكتب ﷺ إلى أهل هجر والملوك ، يدعوهم إلى الإسلام أو الحزية ،

⁽١) سورة الممتحنة ، الآية : ١٠ . (٢) سورة الأنفال ، الآية : ٥٩ .

رلم يفرق بين العرب وغيرهم . وأمر معاذ أن يأخذ من كل حالم ديناراً أو قيمته معافر ، وهي ثياب باليمن ، ثم زاد فيها عمر ، فجعلها أربعة دنانير على أهل الورق في كل سنة ، فرسول الله بإليم على ضعف أهل اليمن ، وعمر علم غنى أهل الشام ، وثبت عنة أنه استباح غزو قريش من غير نبذ عهد إليهم لما عدت حلفاءهم على حلفائة ، فغدروا بهم ، فرضيت قريش ، وألحق ردأهم في ذلك بمباشرهم .

فصـــل في أحكامه في النكاح وتوابعه

ثبت عنه أنه رد نكاح ثيب زوجها أبوها وهي كارهة . وفي السنن » عنه أنه خبر بكراً زوجها أبوها وهي كارهة ، وثبت عنه : « لا تنكح البكر حتى تستأذن ، وأذنها أن تسكت » وقضى بأن اليَّتيمة تَسْتأمر ، « ولا يتم بعد احتلام » فدل على جواز نكاح اليتيمة ، وعليه يدل القرآن . وفي « السُّن » عنه : ٰ« لا نكاح إلى بولى » ، وفيها أيضاً : « لا تزوج المرأة نفسها ، فإن الزانية هي التي تزوج نفسها » ، وحكم أن المرأة إذًا زوجهًا وليان ، فهي للأول . وثبت عنه أنه قضى فى رجل تزوج ، ولم يفرض لها صداقاً ، ولم يدخل بها حتىمة مات أن لها مهر نسائها لاوكس ولا شطط ولها المبراث ، وعليها العدة أربعة أشهر وعشراً . وفى « الترمذى » أنه قال لرجل : « إذاً أزوجك فلانة » قال : نعم . وقال للمرأة : « أترضين أن أزوجك فلاناً » ؟ قالت : نعيم ، فزوج أحداهما صاحبه ، فدخل بها ، ولم يفرض لها صداقاً ، ولم يعطها شيئاً ، فَلما كان عند موته عوضها سهماً له نخير ، فتضمنت هذه الأحكام جواز النكاح من غير تسمية الصداق ، وجواز الدخول قبل التسمية ، واستقرار مهر آلمثل بالموت ، وإن لم يدخل بها ، ووجوب عدة الوفاة ، وإن لم يدخل ، وتضمنت الوفاة ، وإن لم يدخل ، وبه أخذ ابن مسعود ، وأهل العراق ، وتضمنت جواز تولى طرفى العقد ، ويكنى أن يقول : زوجت فلاناً بفلانة ، مقتصراً على ذلك ، وأمر من أسلم وتحنه أكثر من أربع أن يختار منهن أربعاً ، وأمر من أسلم وتحته أحتان أن تحتار إحداهما فتضمن صحة نكاح الكفار ، وأنه يختار من يشاء من السوابق واللواحق ، وهو قول الحمهور ، وذكر الترمذي وحسنه عنه : « ان العبد إذا تزوج بغير إذن مواليه فهو عاهر » انتهى .

والله أعلم وأحكم ، والحمد لله ربالعالمين .

الفهــرس

- ٧ فصل اختص الله نفسهبالطيب
 - ٩ فصل فی وجوب معــرفة
 هدی الرسول علیه .
 - عصل في هدية ﴿ الله عَلَيْكِ في الله عَلَيْكِ في الله ضوء.
- ١١ ــ فصل في هديه ﷺ في الصلاة
- ١٣ فصل فى قراءة صلاة الفجر .
- ١٣ فصل في هـــديه مَرَالِيَّةِ في الصلوات ... القراءة في باقى الصلوات ...
 - ١٥ فصل في ركوعه.
 - ١٦ فصل في كيفية سحوده .
 - ۱۷ -- فصل فی کیفیة جــــلوسه
 وإشارته فی التشهد .
 - ۲۰ ــ فصل في هــــديه ﷺ في سعود السهو .
 - ٢٣ ــ فصل في هـــديه مِرَالِيَّهِ في السنن الرواتب والتطوعات.
 - ٢٣ ــ فصل في هــــديه بِرَالِيَّهِ في قيام الليل .
 - ٢٦ فصل في هـــديه بَرَاقِيْم في صلاة الضحي .
 - ٧٧ ــ فصل في هـــديه بَرَاتِيْم في الحمعـــة .
 - ٢٩ فصل فى تعظيم يوم الجمعة .
 ٣١ فصل فى هـــديه بريس في
 صلاة العيدين .

- ٣٢ فصل فى هـــديه بِيَالِيْهِ فى صلاة الكسوف.
- ٣٣ فصل في هـــديه عَرَائِثِهِ في الاستسقاء.
- ۳۵ ــ فصل فی هـــدیه برات فی سفره و عباداته فیه .
- ۳۷ فصل فی هـــدیه مراتش فی زیارة المرضی .
- ٤١ فصل في هـــدبه مَرْائِقُم في صلاة الخوف .
- ٤٣ فصل في هـــديه مِرَاقِيمٍ في الزكاة.
- ٤٤ فصل فى من يعطى الصدقة
 ومن أى شىءكان بأخذها .
- ٤ فصل في هـديه مُرَالِيَّهِ في زكاة الفطر.
- ٤٥ ــ فصل في هــديه مَرْقَ في صفقة النطوع .
- ٧٤ فصل في هديه بَرِّكِيَّهُ في الصيام . صل في هـدية بَرِيَّهُ في الاعتكاف ب
- ٥٢ ــ فصل فى هـــدية بَوْلِيِّتِهِ فى
 حجه و عمر ته .
 - ٥٣ فصل في إحرامه

٩٤ ــ فصل قد تضمنت حجتــهست وقفات للدعاء .

77 - فصل في هــديه مِلْكِنَّةٍ في المُدايا والضّحايا والعقيقة .

مه ــ فصل فی هـــدیه ﷺ فی العقیقة .

مصل في هـــديه عليه في الأسماء والكني .

٧٧ فصل في هديه بَرَاكِيْرٍ في في حفظ المنطق واختيار الألفاظ.

٧٧ ــ فصل فى هـــدية براي في الذكر .

٧٧ ــ فصل فى هــــديه مِرَاقِيم عند دخوله منزله .

٧٨ – فصل في هـــديه بَرَاقِيْ في الأذان .

٧٩ ــ فصل في هـــديه عِلَيْكُ في آداب الطعــام .

٨٠ ـ فصل في هــدية بَرَالِيَّةٍ في السلام والاستئذان وتشميث العاطس.

٨٣ ــ فصل في هـــديه ﷺ في السلام على أهل الكتاب .

٨٤ ــ فصل في هـــديه بَرَاقِيْقٍ في الاستئذان.

۸۷ ــ فصل فی هـــدیه مِرَالِیْم فی آ اداب السفر .

٨٩فصل في هـــديه مَرَالِقَ في آداب النكاح .

٩٠ ــ فصل فيما يقوله ويفعله من بلى
 بالوسواس .

97 - فصل فى هــديه بَرِلَكُمْ فيا يقوله عند الغضب أو رؤية ما يحب أو سماع ما يكره وما يستحسن.

> ۹۳ ـ فصل فى ألفاظ كان ىكره أن تقال .

44 -- فصل فى هـــديه ﷺ فى الحهاد والغزوات .

٩٦فصل فى أنواع الحهـــاد .

الرسول في دعـــوة الرسول قومه إلى دين الله.

١٠٣ – فصل فى الهجرة إلى الحبشة

١٠٥ ــ فصل في الإسراء.

۱۰۸ – فصل فی مبدأ الهجرة التی فرق الله بها وبین أولیائه وأعدائه وجعلها مبدأ لأعزاز دینــه، ونصرة رسوله.

١١٤ – فصل فى قدوم رســول اللهالمدينة .

١١٦ – فصل في بناء المسجد.

۱۱۹ – فصل فی أحوال رسول اقلهوالمسلمین عندها استقر بالمدینة .

۱۲۶ ــ فصل فی هـــدــــه مَرْتِیْهُ فی القتـــال .

الأساري .

١٢٨ – فصل في حكم الأراضي التي يغنمها المسلمون .

١٢٩ _ فصل في هـديه مِرْكِيْم في الأمان والصلح ومعاملة رسل الكفار وأخذ الحزية ، ومعاملة أهل الكتابوالمنافقين ووفائه بالعهد .

١٣٦ – فصلى فى ترتيب هـــديه مِرَالِيَّةِ مع الكفار والمنافقين من حن بعث بالدين إلى أناتي الله عز وجل .

۱۳۸ ـ فصل في سياق مغاريه .

١٤٠ ــ فصل في غزوتي بدر وأحد ١٤٣ ـ فصل في ما اشتملت عليه

هذه الغزوة من الأحكام .

١٥٥ ــ فصل في غزوة الخندق .

١٥٦ - فصل في قصة الحديبية .

١٦٠ – فصل في غزوة خبير .

ــ فصل فى غزوة الفتح العظيم

ـ فصل غزوة حنىن .

١٧٠ ــ فصل في غزوة الطائف.

١٧١ – فصل في غزوة تبوك .

١٧٧ - قصل في الإشارة إلى ماتضمنه غزوة تبوك من القوائد .

١٢٧ – فصل في هــديه عَرِكِيم في المالية السلالة الذين خلفو ا .

ا ۱۸۸ – فصل فی حجة أبی بکر رضی الله عنه .

١٨٨ ــ هديه ﷺ في العلاج .

١٩٢ - فصل في هديه عِلَيْنَا في علاج حر المصيبة .

١٩٣ - فصل في هديه بأنكم في علاج الكرب والهموالحزن .

١٩٥ - فصل في هديه مِرْالِيْهُ في علاج الفزع والأرق .

١٩٦ – فصل في هـــديه ﴿ اللَّهُ فِي حفظ الصحة .

١٩٨ ــ فصل في هـــديه مِلْكُمْ في أقضيته وأحكامه .

٢٠٠ _ فصل في حكمه بالغنائم .

٢٠١ ــ فصل في حكمــه في قسمة الأمو ال .

٢٠٣ - فصل في حكمه بالوفاء بالعهد لعدوه وفي رسلهم أن لا يقتلوا ولا محبسوا ، وفي النبذ إلى من عاهده على سواء إذا خاف منه النقض.

٧٠٥ ــ فصل في أحكامه علي في النكاح وتوابعه .